اللَّهُمَّ

حَجَّة لا رياء

فيها ولا سمْعَة

أحمد بن محمد الشعيري

الكتاب: اللهمَّ حجة لا رياء فيها ولا سمعة

المؤلف : أحمد بن محمد الشعيري

الطبعة : الأولى

المطبعة: مطابع الشويخ ـ تطوان (المغرب)

رقم الإيداع القانوني: 2007 / 2031

تاريخ النشر: 1428 هـ / 2007م

اللهم حجة لا رياء فيها ولا سمعة

﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾

سورة البقرة الآية 195 برواية ورش
سورة البقرة الآية 196 برواية حفص

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدِّمة

الحمد لله الذي جعلَ لنا الأرضَ ذلولاً لنمشي في مناكبها، وخلق لنا الأنعام لنستوي على مراكبها، وهيَّأ لنا المراكب السيَّارة لنطوي الأرض والسماء على متنها، ونشر لنا الكواكب في السَّماء لنهتدي بها، وجعل الشَّمس والقمر لنستنير بضوئهما.

نحمده سبحانه وتعالى؛ إذ طوى لنا الأرض على طول مساحتها، وبُعد أطرافها، وهيَّأ لنا المراكبَ على اختلاف أنواعها وأشكالها، في بَرِّها وبحرها وجوها، مصداقاً لقوله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [سورة الملك الآية 15] وجاء في الحديث الشَّريف: **"سَافِرُوا تَصِحُّوا وَاغْزُوا تَغْنَمُوا"**(1).

فكان لأجل ذلك مَحلَّ عناية أفذاذ العلماء، فأفردوا بالتصنيف أعمالَ الحجّ ومناسكَه، وأحكامَه ومقاصدَه، وبدعَه ومخالفاتِه، كلٌّ حسب ما ثبت عنده من نص صحيح أو فهم صريح، وأعمال مارَسَها بنفسه أو تلقاها عن شيخه، أو قرأها في آثار من سبقه، وإنه لمن الإنصاف القول إن هذا الركن صدر فيه ما لا يحصى من المؤلفات نظرا لما يقع فيه كثير من الحَجيج من أخطاء ومخالفات وبدع، ولذلك تجد عدداً كبيراً من الحجّاج يكررون الحجّ رغم أنه فرض مرةً في العمر، لما يلحظون في أدائهم له من التقصير في الحجّة الأولى.

وفي بحر رحلاتي الحجازية على طول 26 سنة متتالية إلى حدود تاريخ كتابة هذه المذكرات المتواضعة حججت فيها بألف وست مئة وواحد وستين (1661) حاجا، وبثلاثة آلاف وست مئة وواحد وخمسين (3651) معتمراً، والعُمْرَة إما منفردة أو مع الحجّ، لاحظت ما يرتكبه بعض الحجاج

---

(1) رواه الإمام أحمد بن حنبل في المسند: 2/380/8932

من مخالفات في معظم المناسك، سواء في العُمْرَة أو في الحجّ، وسجَّلت ذلك كلّه في مذكّراتي الخاصّة برحلات الحجّ والعُمْرَة أرجو الله أن يُكتب لها الظهور والنشر، وسجلت فيها اسم ولقب كل حجّ أو معتمر ورقم كل منهما، وسجلت فيها كل الحوادث التي حدثت أثناء الرحلة من أول رحلة للحجّ في ذي القعدة 1398هـ موافق نونبر 1978م حيث وصلت صفحاتها إلى 280 من الحجم المتوسط وهي في ازدياد إن أطال الله العمر.

ولكل ما سبق قررت أن أضع رسما للحجّ على منهج السنّة وعمل السَّلف الصَّالح حسبَ تجاربي وممارساتي التي عِشْتُها في هذه السنوات، فنبهت على المخالفات، وبينت صحيح العمل في الحجّ، متَّبعاً ذلك حجّة البلاغ للرسول ﷺ، ومن بعض الكتب المعتمدة في مناسك الحجّ ثم ذيلت ذلك بأحكام وفوائد بينت فيهما ما يراد بيانه، وما يجب توضيحه، تتميما للفائدة.

ثم ختمت ذلك بالحديث عن زيارة مسجد المدينة، وما حوله من أماكن تستحق الزيارة، إما سنية أو دراسية أو ميدانية، واللهَ أسأل أن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه الكريم، وأن ينفع به كل من قرأه أو شارك في نشره وتوزيعه فهو وقف لله.

كما أسأله سبحانه أن يجعل ثوابه في صحيفة من ربَّياني صغيراً وسَهرا على تعليمي، فلهما الفضل بعد الله في كل عمل قمت به؛ إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

ولا أدَّعي أنني أحطت بكل ما كُتب من أعمال الحجّ الصحيحة، والسليمة من النقص، بل هناك أشياء قد غفلت عنها، أو لم أطلع عليها، أو نسيتها، فعلى كل من وقف على بعض الأخطاء أو بعض النقص الوارد في هذه الرسالة أن يصححها، أو أن يتصل بي ويبينها لي، لعلي أتدارك ما فات، وله جزيل الشكر على ما قدم، لأني أؤمن بأن النقص حاصل دائما، والكمال لله وحده سبحانه وتعالى.

الحاج أحمد بن محمد الشعيري

ينقسم السَّفَر إلى قسمين: سفر ترفيهي وسفر تعبدي، والذي يهمنا هو السَّفَر التعبدي، ويتطلب أموراً منها:

1) صلاة الاستخارة تأسيا بسنة الرسول ﷺ فإن انشرح الصدر للسَّفر نفذ وإلاَّ فلا.

2) رد الحقوق والأمانات إلى أهلها؛ إن كانت هناك أمانات عند المسافر تبرئة للذِّمة.

3) كتابة وصية ما للمسافر من حقوق على غيره وما لغيره عليه.

4) اختيار الرُّفقة الصَّالحة التي تعين على العبادة، وتصد عن المعصية، قال النَّبي ﷺ: "***خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ***"[1]، وجاء في الأثر: "***إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ إِذَا رَأَيْتَهُ ذَكَّرَكَ بِاللهِ***، وقال ﷺ: "***لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ الرَّاكِبُ بِلَيلٍ وَحْدَهُ***"[2].

5) اختيار أمير الرِّحلة لتوحيد الكلمة، قال النَّبي ﷺ: "***إِذَا خَرَجَ ثَلاَثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ***"[3].

6) توديع الأهل والأصدقاء؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ: "***إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ سَفَراً فَلْيُوَدِّعْ إِخْوَانَهُ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى جَاعِلٌ فِي دَعْوَتِهِمْ خَيْراً***"[4]، وليقل في وداعه: "***اسْتَوْدِعُكُمُ اللهَ الَّذِي لاَ تَضِيعُ وَدَائِعُهُ***"، فقد

---

(1) رواه الإمام أحمد في المسند: 6566/167/2 والترمذي في السنن: 1948/333/4 و ابن حبان في الصحيح: 518/276/2، وصححه الألباني.

(2) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح: 2836/1092/3.

(3) أخرجه أبو داود في السنن: 2608/36/3 صححه الألباني في صحيح الجامع: 773.

(4) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 1720/238/2، وابن قدامة في المتحابين في الله: 63/58/1. ذكره الألباني في ضعيف الجامع: 470.

قال النَّبي ﷺ: "***إِنَّ اللهَ إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ***"[1]، ويقول كذلك: "***أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ***"[2].

7) دعاء الخروج من البيت: "***بِاسْمِ اللهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ***"[3].

8) دعاء السَّفَر: فإذا ركب السَّيارة أو الطَّيارة قال: "***الله أكبر***" ثلاث مرَّات ثم يقول: ﴿سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هَذا وَما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [سورة الزخرف: الآية 13].

- ***اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى؛***
- ***اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ؛***
- ***اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ ؛***
- ***اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنَ الضَّبْنَةِ (العجز) فِي السَّفَرِ.***

فإذا كان وحده نطق بالإفراد.

وعند العودة يزيد على ما سبق: "***آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ***"[4].

---

(1) أخرجه الإمام أحمد في المسند ج2/ص87/5605، والنسائي في السنن الكبرى: 132/6/10350، والبيهقي في السنن الكبرى 173/9/18358،

(2) أخرجه الإمام أحمد في المسند: 4524/7/2، والترمذي في السنن: 499/5 وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه". صححه الألباني في صحيح الجامع: 957.

(3) أخرجه أبو داود في السنن: 5094/325/4. صححه الألباني في صحيح الجامع: 4709.

(4) أخرجه *البخاري في الصحيح:2/637.*

9) - الدُّعاء عند الدخول البلد الحرام:

"اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ وَرَبَّ الأَرَضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنَ، أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا البَلَدِ وَخَيْرَ أَهْلِهِ وَخَيْرَ مَا فِيهِ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ لِي هَذَا البَلَدَ وَحَبِّبْ لِي أَهْلَهُ وَحَبِّبْنِي إِلَى هَذَا البَلَدِ وَحَبِّبْنِي إِلَى أَهْلِهِ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَنَاهُ وَاحْفَظْنِي مِنْ وَبَاهُ".

10) الدُّعاء عند رؤية الحرم:

يكبِّر ثلاثاً ثم يقول: " اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا البَيْتَ تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَتَعْظِيماً وَبِراً وَأَمْناً وَزِدْ مَنْ شَرَّفَهُ مِمَّنْ حجَّهُ وَاعْتَمَرَهُ تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَتَعْظِيماً وَبِراً "[1].

11) <u>يجب أن يتعلم أحكام القصر في السَّفر.</u>

يقصر المسافر الصَّلاة في سَفَره بعد خُروجه من المدينة أو القرية إلى أن يرجع من سفره إلى بلده، يقصر الصلاة الرباعية؛ الظهر والعصر والعشاء، يصليها ركعتين، ويجوز له جمع الظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء، إمَّا جمع تقديم أو جمع تأخير؛ فإذا كان وقتُ خروج الطَّائرة بعد دخول وقت الظُّهر، جَمَعَ العصر مع الظُّهر، قبل الصُّعود إلى الطَّائرة ليصليها بقيامها وركوعها وسجودها، وكذلك إذا خرجت بعد المغرب يصلي المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين، قبل صعوده إلى الطَّائرة. أما إذا كان وقت الخروج قبل دخول وقت الظهر أو المغرب يؤخر الصلاة حتى الوصول، ليصليها بجميع أركانها؛ اللَّهُمَّ إن كان الوصول بعد خروج الوقت بحيث تصل بعد الغروب أو بعد الصبح بالنسبة للمغرب والعشاء أو بعد الشروق بالنسبة للصبح ففي هذه الحالة يصليها في الطائرة حسب استطاعته، وان انتقض وضوءه جاز له التيمم ولو في مقعد الطيارة؛ لأنه مضطر إلى ذلك حتى لا يخرج الصلاة عن وقتها، ولذلك على المسافر أن يحافظ على الوضوء عند صعوده إلى الطائرة يجب أن يتوضأ فإذا انتقض وضوءه فلا يلام.

يقصر المسافر إذا صلى مع المسافرين أو صلَّى وحده، أما إذا صلَّى وراء إمام مقيم وجب عليه الإتمام اقتداءً بإمامه؛ لأنه مرتبط بالإمام ولا تجوز

---

(1) ضعيف الجامع للألباني: 4456.

مخالفته، ففي الحديث: "***إنَّما جُعِلَ الإمامُ لِيُؤتَمَّ بِهِ***"[1]، وخصوصا عندما يصلي الحاج في مسجد الرسول أو المسجد الحرام، فقد سئل ابن عباس عن الإتمام وراء الإمام قال: "***تِلكَ سُنَّةُ أبي القاسِمِ***"[2]، وقد رأيت في سنة 1984م بعض الحجّاج من مدينة طنجة يصلّون في الحرم مع الإمام، ويقصرون صلاتهم الرباعية فلا يُتِمّون؛ بل يجلسون في الركعة الثّالثة والرابعة ينتظرون الإمام حتى يسلم فيسلمون معه، ولما ناقشتهم في هذا العمل المخالف للسنة ادعوا أن شيخهم أمرهم بذلك وأنهم يخافون أن يُتِمُّوا وراء الإمام فتبطل صلاتهم، فلله الأمر من قبل ومن بعد. غير أني رأيت أحدهم في هذه الأيام قد هداه الله إلى إتمام صلاته وراء إمام الحرم. فاللَّهُمَّ فقِّهنا في ديننا، وبصِّرنا بعيوبنا آمين.

---

(1) متّفقٌ عليه.

(2) صحيح مسلم: 1/479/688

تعظيم البيت واجب على كل مخلوق

قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ﴾ [سورة الحجّ الآية 30].

البلدُ الحرامُ اختارَه الله، وجَعلَ مكانَه مكّة، موطِنَ الأمن والأمان، والإجلال والاحترام، اختارَه اللهُ من بين بُقَع الأرض؛ فجعله حرماً آمناً تهفو إليه القلوب من كل الأسقاع، وتهوي إليه الأفئدة، أمر الله الخليل إبراهيم ببناء أوّل بيت فيه لعبادة الله وحده لا شريك له، وخصَّه بالحجر الأسود المنزل من الجنَّة، وكذلك بالمقام، وفجَّر فيه زمزم؛ الذي هو خير ماء على وجه الأرض، وجعلها آيات بيِّنات في البيت الحرام.

كما بعث الله في مكّة المسجدِ الحرام خاتمَ الأنبياء والمرسلين، محمَّد الأمين، وأكرمه الله بالوحي الذي هو أعظم كتاب ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [سورة فصلت: الآية 42].

أمر الله بتعظيم مكة البلد الحرام لكل من سكنها أو وفد عليها، كما حرم دخول الكفار والمشركين إليها، لتبقى مهابتها في النفوس وعظمتها في القلوب.

كما حرَّم القتل والقتال فيها، سواء من بني البشر أو الحيوانات إلا الضَّار منها، كالحيَّة والعقرب والكلب العَقور، كما حرَّم الاعتداء على نباتها وأشجارها، إلا ما زرع بيد فلاحيها، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [سورة الحجّ: الآية 32].

وعن عيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "***لا تَزَالُ هَذِهِ الأُمَّةُ بِخَيْرٍ مَا عَظَّمُوا هَذِهِ الحُرْمَةَ حَقَّ تَعْظِيمِهَا، فَإِذَا ضَيَّعُوا ذَلِكَ هَلَكُوا***"(1).

كما جعل الصَّلاة مضاعفة في حرمها الممتد من منقطع الأعشاش بالحربية عن طريق جُدَّة إلى وادي عُرَنَة بنمرة، ومن التنعيم إلى الجِعرَانَة، فله فضل الصَّلاة بمائة ألف صلاة لحديث جابر: "*وَصَلاَةٌ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ*

---

(1) رواه ابن ماجه في السنن: 3110/1038/2 والإمام أحمد في المسند: 19072/347/4 وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري:3/449: "وسنده حسن".

أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ"[1] علق الألباني بقوله: "قلت: يعني والصلاة فيه بمائة ألف صلاة كما في حديث ابن الزبير وجابر بعده، فهو نص قاطع على صحة ما ذهب إليه الجماهير أن مكة أفضل من المدينة"[2].

(1) رواه أحمد بإسنادين صحيحين ورمز له الألباني بالصحة في صحيح الترغيب والترهيب: 44/2

(2) صحيح الترغيب والترهيب:44/2.

الكعبة في الكتاب والسنة

قال تعالى:﴿جَعَلَ اللهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَأَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة المائدة: الآية 97].

عن ابن عباس ﷺ قال: *قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكّة: "* ***إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَامٌ لاَ يُعْضَدُ شَجَرُهُ وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهُ وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهُ وَلاَ تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهُ إِلاَّ لِمُعَرِّفٍ*** "[1].

1) وعن ابن عباس ﷺ قال: فكان أول من أسس البيت وصلى فيه وطاف به آدم ' حتى بعث الله سبحانه وتعالى الطُّوفان، قال: فَدَرَس موضعُ البيت في الطُّوفان، حتَّى بعث الله تعالى إبراهيم وإسماعيل عليهما الصَّلاة والسَّلام، فرفعا قواعدَه وأعلامَه، وهو تحت البيت المعمور ولو سقط ما سقط إلا عليه[2].

2) قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِناً وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: 96- 97].

3) وعن ابن عمر: ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: *"* ***اسْتَمْتِعُوا بِهَذَا الْبَيْتِ، فَقَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ وَيُرْفَعُ فِي الثَّالِثَةِ*** "[3].

4) وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : *"* ***خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ وَمَسْجِدِي*** "[4].

---

(1) رواه الشَّيخان

(2) ذكره الأزرقي في أخبار مكة: 37/1.

(3) أخرجه ابن حبان في الصحيح: 6753/153/15، وصححه الألباني.

(4) رواه الإمام أحمد في المسند: 14652/336/3 وابن حبان في الصحيح: 1616/495/4، والطبراني؛ في المعجم الأوسط: 740/225/1، وصححه الألباني.

أول بناء الكعبة ومقاييسها

بعد اندراس معالم الكعبة ونزول إبراهيم وزوجه هاجر وولده إسماعيل الرَّضيع عند جبل أبي قبيس دعا إبراهيم ربه بهذا الدُّعاء عند عودته إلى فلسطين، قال تعالى على لسان سيدنا إبراهيم: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [سورة إبراهيم: الآية 37] وقد استجاب الله دعاءَ إبراهيم ﷺ حيث جعل مكَّة بلداً حراماً تأتي إليه الأرزاق من كل مكان في الدنيا، يتمتع بها أهل مكَّة ومن حولها، ثمَّ من وَرَد عليها من الحَجيج، ومن جميع أقطار الدنيا لقوله تعالى: ﴿مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [سورة الحجّ: الآية 27] ليؤدوا مناسك الحجّ والعُمْرَة في أحسن الأحوال.

أوَّل من بنى الكعبة الملائكةُ، ثم آدم عليه السَّلام الذي طاف بها عند أوَّل قدومه إلى البلد الحرام، وهي أكمة، ثم رفع قواعدها، فهدمها الطوفان، ثم أمر الله سيدنا إبراهيم وإسماعيل ببنائها، حيث قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [سورة البقرة: الآية 127].

أرسل الله تعالى لإبراهيم سحابةً فأرسلت ظلَّها على موقع أساس الكعبة، فحفر إبراهيم على حدود الظل، حيث وجد حجَارة مرصوفة كأسنام الإبل، متماسك بعضها ببعض، فرفع الأساس، ولما علا البناء أحضر حجراً ليقف عليه ليرفع البناء أعلا من طول يده، فلما وقف فوق الحجر غاصت قدما إبراهيم في الحجر إلى عرقوبيه حتى لا يميل عند حمل الحجَارة، وما زال الحجر على حالِه إلى اليوم، وهو محفوظٌ داخل علبة نحاسية، ليقف عليه كل من حضر إلى المسجد الحرام، حيث هو من الآيات البينات كما قال تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [سورة آل عمران: الآية 97].

ولما انتهى إبراهيم من رفع بناء الكعبة أمره ربُّ العزَّة بقوله: ﴿وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [سورة البقرة: الآية125].

فلما انتهى إبراهيم من تطهيرها أمره الله بدعوة الخلق لحجّ هذا البيت فقال تعالى لنبيه إبراهيم: ﴿وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ

ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [سورة الحج: الآيات 27-29].

فقال إبراهيم: "يا ربِّ ومن يَسمَع صوتي؟" قال: "عليك الأذان وعلينا البلاغ"؛ فاعتلى إبراهيم المقام - وفي رواية - اعتلى جبل أبي قُبَيس[1] وقال: "أيها الناس إن الله قد كتب عليكم الحجّ فحجّوا"، فلبت الأرواح في عالم البرزخ: "لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ"، وعليه فستحجّ كل الأرواح التي لبت بعدد تلبيتها كما جاء في الأثر[2].

***الذين بنوا الكعبة عبر التاريخ[3].**

1- بناء الملائكة.
2- بناء آدم عليه السلام.
3- بناء أولاد آدم عليه السلام.
4- بناء الخليل إبراهيم عليه السلام.
5- بناء العمالقة.
6- بناء جُرْهُم.
7- بناء قصي بن كلاب جد النَّبي ﷺ.
8- بناء قريش قبل مبعث النَّبي ﷺ بـ 25 سنة.
9- بناء عبد الله بن الزبير رضي الله عنه.
10- بناء الحَجَّاج بن يوسف الثَّقفي.
11- بناء السُّلطان مراد العثماني.
12- بناء آل سعود.

---

(1) يقع جبل أبي قيس في المكان الذي بنيت فيه القصور الآن.

(2) أخرجه الطبري في جامع البيان: 145/17.

(3) المصدر: مكة الحجّ والطّوافة لفؤاد عبد الحميد عنقاوي.

* مقاييس الكعبة حسب بناءها من طرف الحجاج بن يوسف الثقفي بعد تهديم بناء ابن الزبير،

وهي كما يلي:

* ذرع البيت من الخارج ارتفاعه من الخارج	27 ذراعاً
* عرض البيت من الركن الأسود إلى الركن الشامي	25 ذراعاً
* ومن الركن اليماني إلى الركن الأسود	20 ذراعاً
* ومن الركن اليماني إلى الركن الغربي	25 ذراعاً
* ومن الشامي إلى الركن الغربي حيث الحجر	21 ذراعاً
* ومساحة الكعبة مكسراً	418 ذراع
* وسُمك جدار الكعبة	ذراعـــــان

والذراع طوله أربعة وعشرون 24 إصبعاً

* وللكعبة سقفان أحدهما فوق الآخر.

أما سبب ارتفاع بابـها؛ فإن الحجارة التي بقيت بعد البناء جعلها في بطن الكعبة فارتفع الباب كما نراه، ولهذه الحجارة قصَّة، وهي:

لمَّا بنى عبد الله بن الزُّبَير الكَعبة على قواعِدِ إبراهيم كما تمنَّى رسُولُ الله ﷺ، لـولا قُربُ عهد قريش بالشِّرك، وتحصَّن بـها عند حَربه للحجّاج، فرماها الحجَّاج بالمنجنيق حتى هدمها عليه، ثم بناها على ما كانت عليه في عهد الرَّسول، ففضلت حجَارة لم يدر الحجّاج ما يفعل بـها، فأرسل إلى السيِّدة أسماء والدة عبد الله بن الزُّبير يستشيرُها ماذا يفعلُ بهذه الحجَارة الزَّائدة ؟ فقالت للسَّائل: "يضعها في فِيهِ"، ولما سأل الحجّاج عن الجواب استحيا الرَّجل في ردِّ هذا الجواب، فقال له: بلِّغ ما قالته حرفياً، فقال: قالت: يضعه في فيه! فقال الحجّاج: أحسنت؛ فوضع هذه الحجارة الزَّائدة في فم الكعبة؛ أيْ في بابـها؛ مما جعلها مرتفعة الآن.

فضل النظر إلى الكعبة

من كتاب إيضاح في مناسك الحجّ و العُمْرَة للنووي[1]

0) " النَّظرُ إلى البَيْتِ عِبَادَةٌ "[2].

1) " مَنْ نَظرَ إلى البَيْتِ إيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأخَّرَ وَحُشِرَ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ الآمِنِينَ"[3]

2) "مَنْ نَظرَ إلى الكَعْبَةِ إيمَاناً وَتَصْدِيقاً خَرَجَ مِنَ الخَطَايَا كَيَوْم وَلَدَتْهُ أُمُّهُ"[4].

3) " مَنْ نَظرَ إلى الكَعْبَةِ إيمَاناً وَتَصْدِيقاً تَحَاتَّتْ عَنْهُ الذُّنُوبِ كَمَا يَتَحَاتُّ الوَرَقُ مِنَ الشَّجَر "[5].

---

(1) ص 393 تعليق 2.

(2) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: 343/3، وعبد الرزاق في المصنف: 135/5-136 من قول: عطاء وطاووس ومجاهد وعبد الرحمن بن الأسود.

(3) الأزرقي؛ فضائل مكة:23/1.

(4) أخرجه الأزرقي عن ابن المسيب.

(5) أخرجه وعبد الرزاق في المصنف: 135/5-136 بإسناده إلى محمد بن علي قال: حدثت أن من نظر ....، ولم يرفعه. ورواه ابن الجوزي عن أبي السائب والجندي عن ابن المسيب

جبـــال مكـــة

الجبال التي ارتبطت بتاريخ مكة هي:

1) «**جبل أبي قُبَيس**» المطل على الكعبة، والذي بنيت القصور فوقه، ومنه جلب الحجر الأسود ومقام إبراهيم، وعليه أذَّن إبراهيم في إحدى الروايات.

2) «**جبل الكعبة**» ومنه جُلبت الحجارة التي بُنيت بها الكعبة، وهو على يمين الذَّاهب إلى طريق جُدَّة طريق أم القرى.

3) «**جبل عُمر**» وهو مقابل للكعبة، على يمين كدي وطريق إبراهيم الخليل النازل إلى المسفلة وعلى يسار طريق أم القرى الحفائر.

4) «**جبل هندي**» ويقع على طريق الشَّامية وفوق نفق الفلق.

5) «**جبل حِراء**» ويُعرف الآن بجبل النُّور حيث كان يتعبد رسول الله ج قبل البعثة في غار بالجبل الذي نزل عليه جبريل الأمين بقوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [سورة العلق: الآية 1].

6) «**جبل ثور**» على جنوب مكَّة والذي اختبأ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الهجرة إلى المدينة، وقصته معروفة، ويبعد عن مكة بـ 5 كلم.

7) «**جبل إيلال**» و هو ما يُعرف بـ«**جبل الرحمة**» بوسط ميدان عرفات حيث وقف النَّبي ﷺ في حجّة الوداع في سفحه أمام الصَّخرات، حيث جعلها عن يمينه واتجه إلى الكعبة فوق راحلته.

8) يوجد بعرفات «**جبل عير**» و«**جبل قعيقعان**».

مـــاء زمـــزم

عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "***زَمْزَمُ طَعَامُ طُعْمٍ وَشِفَاءُ سُقْمٍ***"[1].

وهناك أحاديث كثيرة في فضائل زمزم، لا يتَّسع المقام لذكرها، ومنها:
قال ابن عباس ﷺ: "صَلُّوا فِي مُصَلَّى الأَخْيَارِ وَاشْرَبُوا مِنْ شَرَابِ الأَبْرَارِ " قالوا: وما مصلى الأخيار؟، قال: "تحت المِيزَابِ "، وما شراب الأبرار ؟ قال: "زَمْزَمُ، مَنْ شَرِبَهُ بِصِدْقٍ لِلاِسْتِشْفَاءِ شَفَاهُ اللهُ"[2].

وكان ابن عبَّاس ﷺ يدعوا بهذا الدُّعاء عند شُرْبِـه: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نَافِعاً وَرِزْقاً وَاسِعاً وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ"[3].

وزمزم لها ثلاثة منابع:
المنبع الأوّل: من جهة الحجّر الأسود وهو أكثرها جريانا وقوة.
المنبع الثّاني: من جهة جبل أبي قبيس.
المنبع الثّالث: من جهة وادي إبراهيم.
والمنابع الثلاثة مجتمعة تكوِّن ماء زمزم، تتغذى هذه المنابع من سُيُول جبال الحرم بمكّة، والتي ذكرناها آنفا داخل حدود الحرم.
أمَّا الجبال الخارجة، فإن سيولها لا تَصُبُّ في الحرم، وإنما تذهب خارج الحرم.

---

(1) رواه البزار في المسند 3929/361/9 وصححه الألباني.

(2) أخبار مكة للأزرقي: 318/1.

(3) أخرجه عبد الرزاق في المصنف: 9112/113/5، والدارقطني في السنن: 237/288/2 والحاكم في المستدرك على الصحيحين: 1739/646/1.

خصائص الحرم المكي

1) يستحب للدَّاخل إلى الحرم المكي أن يكون محرما بحجّ أو عمرة، ومن لم يحرم بعد الميقات فعليه دم إن كان ينوي الحجّ أو العُمْرَة.
2) يحرم قَطْعُ شَجَرِه ونباتِه وحشيشِه الأخضر.
3) يحرم الصَّيد في الحَرَم على كلّ النَّاس سواء سكّانه أو الذين يحلون فيه من حجّاج ومعتمرين.
4) يحرم إخراجُ ترابه أو حجَارته خارج الحرم وحدوده.
5) يمنع دخولُ الكفَّار إليه فرادى أو جماعات.
6) لا تحل لُقطتُه إلا لمن التزم بالبحث عن صاحبها أويدفعها لإدارة الأمانات بالحرم.
7) تحريم دفن المشرك بأرض الحرم.
8) تغليظ ديَّة القتل في الحرم.
9) يحرم استقبال القبلة أو استدبارها بالبول أو الغائط في الفضاء أما في الحمامات فلا.
10) تخصيص دماء الجزاءات في الحجّ في منى ومكة وما جاورهما.

المولـــد والمبعـــث

الكلُّ يعلمُ أن رسول الله ﷺ وُلِدَ بمكَّة بعد وفاة أبيه بسبعة أشهر، حيث كفله جدُّه عبدُ المطَّلب الذي اختار له اسم محمَّد، وكانت حاضنَتَه أمُّ أيمن الحبشيَّة، وأوَّل من أرضعته ثُوَيْبَةُ أمَةُ عمِّه أبي لهب، كما أرضعتْه حَلِيمَةُ السَّعدية من بني سعد، ثمَّ ماتت أمُّه آمنة بنتُ وَهْبٍ، وبعدها بسنتين مات جدُّه عبد المطلب، فكفله عمُّه أبو طالب، حيث تربى في حجر فاطمة بنت أسد زوجة عمِّه وأم علي بن أبي طالب، فكان يرعى غنم أهل مكَّة على قراريط، ثم عمل في التجارة مع عمِّه، ثم مع خديجة التي أعجبت بصدقه ووفائه فخطبته لنفسها، فتزوجها وهي في سن الأربعين، وهو في الخامسة والعشرين، فرزقه الله منها البنين والبنات، ولما بلغ الأربعين من عمره حُبِّبَ إليه الخلاء، حيث توجَّه إلى جبل حِرَاء، ليتعبَّد بعيداً عن الناس، حيث أكرمه الله بالرسالة، عندما نزل عليه جبريل عليه السلام في غار حراء، الذي يسمى الآن بـ«جبل النور»، يوم الاثنين لسبعة عشر خلت من رمضان للسنة الحادية والأربعين من ميلاده ﷺ موافق 610/08/06 ميلادية كما جاء في حديث الوحي، جاءه جبريل فضمَّه إليه حتى بلغ منه الجَهد ثلاث مرات، وهو يقول له: "اقرأ"، فيقول: ***"مَا أنَا بِقَارِئ !"***، إلى أن قال له: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [سورة العلق: الآيات]، وما دامت القراءة باسم الله أخذ الرسول يقرأ، وهو يرتجف، ويتصبَّب عرقاً، حيث توجَّه إلى بيت زوجه السيِّدة خديجة، وهو يقول: ***"زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي"*** فقابلته الزوجة المطيعة الرءوفة الرحيمة بقولها: "كلا والله لا يخزيك الله أبداً إنك لتصل الرحم، وتحمل الكَلَّ، وتُكْسِبُ المعدوم، وتُقْري الضَّيف، وتعين على نوائب الحقِّ"، فانطلقت به إلى ابن عمِّها ورقة ابن نوفل الذي كان على ملَّة إبراهيم وموسى وعيسى فقصَّ الرسولُ عليه قصَّتَه فقال ورقة: هذا النَّامُوسُ[1] الذي كان ينزل على موسى يا ليتني فيها جذعا[2] ليتني أكون حيا إذ يخرجك قومك! فقال النَّبي ﷺ: ***"أوَ مُخْرِجِيَّ***

---

(1) الناموس: الوحي.

(2) جذعا: شابا.

هُمْ؟" قال ورقة: "نعم؛ لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا[1]"، ثم لم ينشب ورقة أن توفي قبل الدَّعوة إلى الإسلام ودُفِنَ بمكَّة.

قال بعض العلماء: "وهذه النصائح التي قدَّمها ورقة لرسول الله ﷺ تدلُّ على أنه قد أقرَّ بنبوَّة محمَّد ﷺ".

ولما بعث الله نبيَّه محمداً ﷺ أمره بالدعوة سراً حتى نزل قوله تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [سورة الحجر: الآية 94]، فجهر بالدَّعوة حيث أوذي من قريش بشتى أنواع الأذى، أهمها مقاطعتُه في جميع الميادين بما يسمَّى بالحضر الاقتصادي في شِعَابِ مكَّة هو وصحابته وأهله لمدَّة ثلاث سنوات، وبعدها مات عمُّه أبو طالب الذي كان يمثل جبهة الدِّفاع الخارجي عن رسول الله ﷺ، ثم ماتت زوجتُه خديجةُ التي تمثِّل جبهة الدِّفاع الدَّاخلي للرَّسول، وفي هذه السَّنة التي سمَّاها رسولُ الله ﷺ «سنة الحُزْن» لجأ إلى الطَّائف لعله يجد أذنا صاغية لدعوته بعدما صمَّت آذان قريش عن دعوته، غير أنَّ أهل الطَّائف ردُّوه رداً قبيحاً فحرَّضوا عليه سفهاءَهم وغِلمانَهم فرموه بالحِجارة حتى أدموا قدميه الشريفتين، فحضر جبريل ومعه ملك الجبال الذي طلب من رسول الله ﷺ أن يُطبِقَ عليهم الأخشبين لكن الرسول ﷺ قال: "***لاَ تَفْعَلْ لَعَلَّ اللهَ يُخْرِجُ مِنْ أَصْلاَبِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ***"[2]، ثم قال: "***اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ***" فقال جبريل: "***صَدَقَ مَنْ سَمَّاكَ بِالرَّءُوفِ الرَّحِيمِ***"، فرجع إلى مكَّة حزيناً كسيرَ القلب، حيث مُنِعَ من الدُّخول إليها إلا في جوار المُطْعِم بن عَدِي، وفي الحين يأتي الفَرَجُ من ربِّ العزَّة إلى حبيبه الذي سُدَّت في وجهه كل الأبواب، حيث فُتِحَت له أبوابُ السَّماء للقيام برحلة الإسراء والمعراج التي ربطت بين الحَرَمَيْن: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الإسراء: الآية 1]. فكانت هدية الرحلة الصلوات الخمس، التي قال فيها رسول

---

(1) مؤزرا: قويا وبالغا.

(2) متَّفقٌ عليه.

الله: "***وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلاَةِ***"[1]، المفروض خمس صلوات والأجر خمسين.

وكان ﷺ إذا اشتدَّ به أمر من الأمور قال لبلال: "**أرحْنَا بها يَا بلالُ**"[2] لأنه كان يجد فيها الراحة والاطمئنان القلبي والروحي عند مناجاته لربه، وهو ساجد بين يديه سبحانه، كما قال تعالى: ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [سورة العلق: الآية 19] وقال ﷺ: "***أَقْرَبُ مَا يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعاء***"[3].

❋ ❋ ❋

(1) أخرجه أحمد في المسند: 128/3، صححه الألباني في صحيح الجامع: 3124.

(2) أخرجه أبو داود في السنن: 4985/296/4، صححه الألباني في صحيح الجامع: 7892.

(3) رواه مسلم في الصحيح: 482/350/1

المعالم المرتبطة بالكعبة والتي يستجاب فيها الدعاء

يوجد بمكّة الكعبة التي تشتمل على «الرُّكن» و«المقام» و«الحَطِيم» الذي يُسمَّى بالحِجْر، وعلى «الشَّاذَرْوَان» الذي حُذِف من الكعبة، وصُفَّت فوقه حلق تُربَط بها الكسوة، وعلى «المِيزَاب» الذي يصرف ماء المطر من سَقف الكعبة، وعلى «زمزم»، هذه الأماكن التي يستجاب فيها الدُّعاء كما جاء في الأثر.

كما يوجد بمنطقة مكة «أرض المشاعر» التي تؤدي بها مناسك الحجّ وهي: «منى» و«المزدلفة» و«عرفات» التي يتوسطها «جبل إيلال»، والتي سنفردها بشرح خاص عند التعرض إلى مناسك الحجّ فيما بعد.

كما يوجد بمكة «جبل ثور» الذي اختبأ فيه رسول الله وصاحبه أبو بكر عند خروجه من مكّة مهاجراً إلى المدينة المُنوَّرة، حيث يبعد هذا الجبل عن مكة ب 5 كلم أو أكثر، وهو يقع جنوب مكة في طريق اليمن، حيث قضى به رسول الله ثلاثة أيام، ومعه أبو بكر الصديق، تحرسهما العناية الإلهية بجند من عنده سبحانه، كما جاء عن رسول الله ﷺ عندما وقف أبو جهل على باب الغار، وخاف أبو بكر على صاحبه فقال له" لو نظر أحدُهم إلى قدميه لرآنا!"، فقال رسول الله ﷺ: "***يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا***"[1]، وصدق الله العظيم: ﴿وَتَرَاهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لاَ يُبْصِرُونَ﴾ [سورة الأعراف: الآية 198]، حيث حماهما جندُ الله الذي لا يُقْهَر، يقول تعالى: ﴿وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [سورة الفتح: الآية 7/4].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْبَشَرِ ﴾ [سورة المدثر: الآية 31].

وهؤلاء الجند الذين حرسوا رسول الله لم يكنوا من البشر؛ بل كانوا من نوع خاص، وهم:

1) جندي من النبات؛ حيث نبتت شجرة على باب الغار، كاملة الأغصان تدل على عدم دخول أحد إلى الغار.

---

(1) متّفقٌ عليه.

2) جندي من الطير؛ حيث عششت حمامة وباضت من حينها على تلك الشجرة، لتدل على أنه لا يوجد أحد داخل الغار.

3) جندي من الحشرات؛ حيث نسجت العنكبوت باب الغار بنسجها ليدل على أنه لم يدخل أحد إلى الغار والنسج قائم.

يقول الإمام البوصيري في همزيَّته:

أَخْرَجُوهُ مِنهـا فَـآوَاهُ غَـارٌ * وَحَمَتْـهُ حَمَامَـةٌ وَرَقَـاءُ

وَكَفَتْـهُ بِنَسْجِهَا عَنْكَبُوتٌ * مَا كَفَتْهُ الحَمَامَةُ الصَّدْاءُ

ثمَّ هاجر إلى المدينة المُنوَّرة عبر غار ثور، الذي جلس فيه مع صديق الرِّحلة أبي بكر الصديق، لمدَّة ثلاثة أيام بلياليها، حيث كان يأتيهما ليلاً عامر ابن فهيرة راعي غنم أبي بكر ليشرب لبنها رسول الله ﷺ، وكان يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر ليخبرهما بما يدبره قريش في شأنهما، وهو بمثابة (قسم الاستعلامات) وفي اليوم الثَّالث حضر عبد الله بن أريقط بالناقتين اللَّتين سلَّمَهُما له أبو بكر الصديق ليصْحَبَهُما في طريق الهجرة، لما له من خبرة بطريق الساحل، وكان ابن أريقط على دين قومه، ومع ذلك لم تغره الجائزة التي رصدها قريش لمن يأتي بمحمَّد وصاحبه، أو بخبر وجودهما، كما أغرت سُراقة الذي فشل في ذلك، والذي أعطاهما الأمان بأنه سيعمي عليهما عيون قريش، فكان الركب يتكون من رسول الله وأبي بكر وعامر بن فهيرة وعبد الله بن أريقط الذي سَلَكَ بهما طريق السَّاحل، وهو ما يسمى اليوم بطريق الهجرة، فمر الرَّكب بخيمة أم معبد، فطلب رسول الله اللبن، فاعتذرت أم معبد من وجود الشياه التي ذهب بها أبو معبد للانتعاج، وكانت شاة في زاوية الخيمة، فطلبها رسول الله من أم معبد، فأفادته بأنها مريضة، فمسح رسول الله ضرعها بيديه الشريفتين، وسمى الله ودعا، فأدرَّت الشاه لبنا سائغاً للشاربين، فاندهشت أم معبد لما ترى، فشرب الرَّكب اللَّبن، وشربت أم معبد، وبقي نصيب أبي معبد، ولما عاد في المساء قدَّمت له اللَّبن، وأخبرته بما حدث، فوصفت رسولَ الله لزوجها وصفاً دقيقاً لم يصفْه أحدٌ بذلك قبلها ولا بعدها قالت:

ظاهرُ الوَضاءةَ، أبْلَجُ الوَجْهِ (= صاحب وجه مشرق تعلوه السَّفَرة)، حَسَنُ الخَلْق (=خِلْقَتُه كاملة لا نقص فيها)، لم تَعِبْه ثُجْلَةٌ (= بطنه غير منتفخ ولا ضخم)، ولَمْ تُزْرِ به صَعْلَة (=أي: رأسه لا بالكبير ولا بالصغير، يميل

إلى الصغر)، وَسِيمٌ قَسِيمٌ (=علامات الحسن والجمال)، في عَيْنَيْهِ دَعَجٌ (= سواد العين)، وفي أشْفَارِه وَطَفٌ (=شعر أجفانه طويل نسبيا)، وفي صَوْتِه صَحَلٌ (= فصيح الكلام)، وفي عُنُقِه سَطَع (= فيه طول)، أَحْوَرُ أَكْحَلُ، أَزَجُّ أَقْرَنُ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَر (= شعره أسود لم يعتريه الشيب بعد)، إذا صَمَتَ عَلاهُ الوَقَارُ (=ظهر الاحترام على محياه)، وإن تكلَّم علاه البَهاءُ (=كان صوته جميلا محببا لدى السامع)، أَجْمَلُ النَّاس وأبهاهم من بعيد، وأحسنُه وأحلاه من قريب، حُلْوُ المَنْطِق – فَصْلٌ، لا نَزر ولا هذر، كأن منطقه خرزات نظمي يتحدرن (= كلام بين واضح)، ربعة لا تقتحمه عينٌ من قِصَر، ولا تشنؤه من طول، غصن بين غصنين، فهو أنظر الثلاثة منظراً، وأحسنهم قدراً، له رفقاء يحفون به (= يجعلونه وسطا احتراماً له)، إذا قال سمعوا لقوله (= مسموع الكلمة منفذ أمره)، وإذا أمر تبادروا إلى أمره (= ينفذ أصحابه أمره بسرعة)، محفود محشود (=كل من نظر إليه اشتاق أن يجتمع به)، لا عابس ولا مفند (=لا يعلوا العبس وجهه ولا يلوم غيره).

تابَعَ الرَّكب طريقهم إلى المدينة حيث وصلوا إلى قرية قباء يوم الاثنين 08 ربيع الأوّل سنة 14 من النبوة السنة الأولى للهجرة موافق 23 شتنبر 622 م، فأقام بقباء أربعة أيام أسس بها مسجد قباء، وهو أوّل مسجد أسِّس على التقوى بعد النبوة، وفي أول الهجرة وصُلِّي فيه قال تعالى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ [سورة التوبة: الآية 108]، وكان ﷺ يزوره كل يوم السبت ويقول: "***مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ فَصَلَّى فِيهِ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ***"[1].

وفي يوم الجمعة سار نحو المدينة فأدركته الجمعة في قرية بني سالم بن عوف، فجَمَّع أول جُمُعَةٍ بعد النبوة، وخطب بها، وصلى ركعتين يجهر فيهما، حضرها مئة (100) رجل، ثم واصل طريقه إلى المدينة حيث تلقَّاه أهلها وهو ينشدون:

أَشْرَقَ البَدْرُ عَلَيْنَا * مِنْ ثَنِيَّاتِ الوَدَاعْ

وَجَبَ الشُّكْرُ عَلَيْنَا * مَا دَعَا للهِ دَاعْ

---

(1) رواه ابن ماجه 1412/453/1، صححه الألباني في صحيح الجامع: 6154

أيُّهَـــا المَبْعُـــوثُ فِينَـــا * جِئْـتَ بـالأمْرِ المُطـاعْ

جِئْـــتَ شَـــرَّفْتَ المَدِينَـــةْ * مَرْحَبـاً يَـا خَيْـرَ دَاعْ

أسَّس رسول الله ﷺ مسجده بالمدينة، في المكان الذي بركت فيه ناقته القَصْواء، ثم نزل ضيفاً على أبي أيُّوب الأنصاري، حتى بني بيته ﷺ.

وبعد إقامة الرَّسول في المدينة واجه أربعة أصناف من الناس:

1) صفوة الصحابة رضي الله عنهم.
2) المشركون.
3) المنافقون من سكان المدينة ونواحيها.
4) اليهود المقيمون هناك.

فقام ﷺ ببناء مجتمع جديد، يتكون من المهاجرين والأنصار، وخصوصا عندما آخى بينهم، فأخذ كل أنصاري بيد أخيه المهاجر، واشتركا فيما يملك الأنصاري من طعام وشراب ومأوى حتى قال الأنصار للنبي ﷺ: " اقسم بيننا وبين إخواننا !" قال: "لا"، فقالوا: "نعم فتكفوننا المؤنة ونشرككم في الثمرة"، قالوا: "سمعنا وأطعنا"[1].

(1) رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة.

أول دستور في الإسلام

وضع رسولُ الله ﷺ أوّل دستور في الإسلام يتكون من 16 فصلاً[1]، ثم عقد ﷺ معاهدة مع اليهود تتألّف من 12 فصلاً[2]، ثم بعد ذلك خاض رسول الله ﷺ: 24 غزوة أولها بدر الكبرى وآخرها: غزوة تبوك، كلها انتصارات لرسول الله وصحبه، أما السرايا التي لم يحضر فيها رسول الله فقد وصلت 28 سرية أولها سرية حمزة عم رسول الله ﷺ وأخوه من الرِّضاع، تعرض لعير قريش الآتية من الشام تحت إمرة أبي جهل، وآخرها سرية علي بن أبي طالب إلى بني مُدْلِج باليمن.

وكانت أعظم غزوة هي فتح مكّة والتي سميت بالفتح الأعظم، حيث دخل رسول الله مكّة وتوجه إلى الكعبة فطهرها من 360 صنما وأمَّن أهل مكة عندما قال: "***اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ***"[3].

ثم جلس في مكة 19 يوماً يُقَعِّدُ فيها قواعدَ الدَّولة الإسلامية الجديدة، ويعين الأئمة والحكّام، وفي هذه المدة كان ﷺ يَقْصُر الصلاةَ الرُّباعية ويقول بعد السَّلام: "***أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ***"، قال: وقصر في تبوك تسعة وعشرين يوماً.

وبعدما تمَّت إقامة الإدارة الإسلامية ذهب إلى حُنَين وفتحها، وانتصر فيها انتصاراً عظيماً، ثم توجَّه إلى الجِعْرَانَة، وأحرم بعمرة، ثم توجه إلى الحرام وطاف وسعى، ثم رجع إلى الحديبية، ولم يطف طواف الوداع، ومن هنا استنبط العلماء على أنَّ طواف الوداع لا يكون إلا في الحجّ، أما العُمْرَة فلا وداع لها إلا من أراد أن يكون آخر عهده بالبيت فيستحب له ذلك.

---

(1) يُراجَع الرحيق المختوم: 214 / 215 الطبعة الثانية 1404هـ/1984م بالرباط

(2) تراجع في محلها في كتاب الرحيق المختوم ص 220/212.

(3) الأم للشافعي؛ 261/7، يرويه عن أبي الحسن.

عمرة لم تتم

لقد رأى رسول الله في منامه أنه دخل مكَّة في جمع من أصحابه وطاف وسعى وحلَقَ، فأخبر بذلك الصَّحابة، ففرحوا وتجهَّزوا، وفي شهر ذي القعدة من السَّنة السَّادسة للهجرة خرج رسول الله ﷺ تصحبُه زوجته أمُّ سلمَة، في جمع يزيد على ألف وأربع مئة من المسلمين، وفي ذي الحُليفَة قلَّدَ الهديَ وأشْعَرَه وهو محرم بالعُمْرَة، وفي عسفان جاءته الأخبار بخروج كعب بن لؤي في جمع من الأحابيش لصدِّ رسول الله ﷺ عن البيت، وهو قرار قريش كذلك بقيادة خالد بن الوليد، فخالف رسول الله الطَّريق العام حتى نزل بالحديبية على بئر حيث يوجد قليل من الماء الذي نزح لكثرة استعماله، فشكوا ذلك لرسول الله ﷺ، فأخذ سهما من كنانته وجعله فيه فجَاشَ الماءُ وارتووا حتَّى صدروا، وبعد أخذٍ وردٍّ مع قريش أرسلَ رسولُ الله ﷺ عُثمان بنَ عفَّان للمفاوضَة، فتأخر فظنُّوا أنَّه قُتِلَ، فبايع الرَّسول الصَّحابة على القِتال، فسُمِّيت بيعة الرِّضْوَان، ثم عاد عثمان بعد أن اتَّفق مع قُريش على عقد صلح بينهما، وجاء سُهيل بن عَمرو للمفاوضة، فقال الرَّسول: قد سهل لكم أمركم إن شاء الله، تفاءلاً بالاسم الحسن، وكانت بنود هذا الصُّلح أربعة وهي:

1) أن يرجع الرَّسول ومن معه فلا يدخل مكَّة هذه السَّنة، وفي العام المقبل يدخلها لمدَّة ثلاثة أيَّام يعتمر فيها.

2) توضع الحرب بين الطَّرفين عشر سنين يأمن الجميع من القهر.

3) من أحبَّ أن يدخل في حِلف محمَّد فله ذلك، ومن أراد أن يدخل في حلف قريش فله ذلك؛ حريَّة الانتساب.

4) من جاء من قريش إلى محمَّد مسلماً من غير إذن أهلِه ردَّه إلى قُريش، ومن جاء هارباً من محمَّد إلى قُرَيش لم يردُّوه إليه.

هذه هي البنود التي اتفق عليها الطرفان، فساد التَّذمُّر بين الصحابة، وذهب عمر إلى أبي بكر وقال:أليس هو رسول الله؟ قال: بلى، ألسنا مسلمين؟ قال: بلى، قال: ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ قال: بلى، قال عمر: فلماذا نعطي الدَّنيَّة في ديننا، قال أبو بكر: إنه رسول الله يا عمر! الزم غرزه. ثم أمر رسول الله بالتَّحلُّل، وقال: انحروا هَدْيَكُم واحلِقُوا رؤوسكم، فتباطأ النَّاس عن التَّنفيذ، فدخل الرَّسول ﷺ على زوجته أم سلمة وقال:"***هَلَكَ المُسْلِمُونَ أمَرْتُهُمْ فَلَمْ يَمْتَثِلُوا***!"، فجاء الجواب من زوجةٍ صالحةٍ: "اعذرهم يا رسول

الله، فقد حمَّلت نفسكَ أمراً عظيماً في الصُّلح، ورجع المسلِمُون من غير فتح، فهم لذلك مكروبون، ولكن اخرج يا رسول الله، ولا تكلم أحداً، وابدأ بما تريد، فإذا رأوك فعلت تبعوك، فتقدَّم رسولُ الله إلى هديه ونحره، وكان جمل أبي جهل الذي في أنفه خرصة فضَّة والذي غنمه في بدر؛ ليغيظ به المشركين، ثم دعا الحلاَّق فحلق رأسه، فلما رآه المسلمون تدافعوا إلى هداياهم ونحروها، وحلقوا أو قصروا، حتى كاد يقتل بعضهم بعضاً غماً وحزناً، فنجحت أمُّنا سلمة في نصيحتها لرسول الله.

ملاحظة: في هذه المرحلة نزل التشريع بحكم الإحصار قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلاَ تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ [سورة البقرة: الآية 196].

نزل التَّشريع في هذه الرِّحلة أيضاً في شأن فِدْيَة الأذى عندما رأى رسول الله ﷺ كعب ابن عُجْرَة وقد امتلأ رأسه هوامّاً فقال له ﷺ: "***أيؤذيك هوامُّك*** ؟" قال: نعم، قال: "***احلق و اقد***"، فنزل قول الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة: الآية 196] على التخيير.

عمـــرة القضيـــة

وبعد عام كامل تَجَهَّزَ رسولُ الله ﷺ، ومن حضر معه من الذين صُدُّوا في العام الماضي، فأعلن عمرةَ القضاء، وأحرم من ذي الحُلَيْفَة بالمدينة، وساق معه ستين بَدَنَةً للهدي، فطار الخبر إلى مكَّة، فخرج أهلها إلى أعالي الجبال وهم يقولون: سيحل بالحرم أناس أنهكتهم حُمَّى يثرب، فدخل رسول الله ﷺ من ثَنِيَّةِ كَدَاء حيث مقبرة المُعَلاَ اليوم، يتقدَّمهم عبدُ الله بن رَوَاحَة وهو يقول: "لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصرَ عَبْدَهُ، وَأَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ"، وعند رؤية البيت كبَّر رسولُ الله ﷺ واضطبع، وكشف عن كتفه الأيمن، وأمر المسلمين بذلك، ثم سلَّم على الحجر الأسود، ورَمَلَ في الأشواط الثَّلاثة، وهو يقول: "***رَحِمَ اللهُ امْرَأً أَرَاهُمْ مِنْ نَفْسِهِ قُوَّةً***" فقالت قريش: هؤلاء الذين زعمتم أن حُمَّى يثرب قد وهنتهم، فأنهوا عمرتهم ونحروا هديهم وحلقوا وقصروا، كما رأى عليه الصَّلاة والسَّلام في منامه، وقال ﷺ بعد النَّحر والحلق بالمروة: "***هُنَا الْمَنْحَرُ وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ مَنْحَرٌ***".

وأقام رسول الله ﷺ بمكَّة ثلاثاً، وفي اليوم الرَّابع أتى قوم من قريش إلى علي وقالوا: قُل لصاحبك: أخرج عنا فقد مضى الأجل، فخرج النَّبي ﷺ إلى سَرِف، ولم يطف الوداع، وأقام بها حيث تزوَّج أمَّنا ميمونة، حيث دخل بها بسرف، وهذه العُمْرَة لها أربعة أسماء:

1) القضاء 2) القضية 3) القصاص 4) الصُّلح

وفي نفس المكان توفيت أمُّنا ميمونة، ودُفنت هناك، بعد وفاة الرسول ﷺ.

1) عن أبـي هريـرة ﷺ قـال: سُئِلَ رسـولُ الله ﷺ: أيُّ العمل أفضل؟ قال: "***إِيمَانٌ بِاللهِ وَرَسُولِهِ***"، قيل: ثمَّ ماذا؟ قال: "***الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ***"، قيل: ثمَّ ماذا ؟ قال: "***حَجٌّ مَبْرُورٌ***"[1].

2) وجاء من حديث جابـر مرفوعـاً: "***إِنَّ بِرَّ الحَجِّ إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَطِيبِ الكَلَامِ***" وفي روايـة: "***إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ***".

3) وعن أبـي هريـرة قـال: سمعت رسـول الله ﷺ يقـول: "***مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ***"[2].

4) وعن الحُسَين بن علي ﷺ قال: جاء رجلٌ إلى النَّبي ﷺ فقال: إنِّـي جَبَان، وإني ضَعِيف! فقال: "***هَلُمَّ إِلَى جِهَادٍ لَا شَوْكَةَ فِيهِ: الحَجُّ***"[3].

5) وعن أمِّنا عائشة ﷺ قالت: قلت: يـا رسـول الله نـرى الجهـاد أفضل الأعمال أفلا نجاهد!؟ قال: "***لَكِنَّ أَفْضَلَ الجِهَادِ: حَجٌّ مَبْرُورٌ***"[4].

6) وعن عبد الله – يعني: ابن مسعود – ﷺ قال: قـال رسـول الله ﷺ: "تَابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ المَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلاَّ الجَنَّةَ"[5].

---

(1) رواه البخاري ومسلم

(2) رواه البخاري ومسلم.

(3) رواه الطبرانـي فـي المعجم الأوسـط: 4287/309/4، صـححه الألبـاني فـي صـحيح الجامع: 7044.

(4) رواه البخاري.

(5) رواه الترمـذي:810/175/3 وابـن ماجـه ج2/ص2887/964 وابـن خزيمـة 2512/130/4 وابن حيان 3693/6/9 في صحيحهما و قال الترمذي: حديث حسن صحيح ورمز له الألباني بالصحيح.

7) وعن ابن عُمَر ﷺ عن النَّبي ﷺ قال: "***الغازي في سبيل الله والحاجّ والمُعْتَمِرُ وَفْدُ اللهِ دَعَاهُم فَأجَابُوهُ وَسَألوهُ فَأعْطاهُمْ***"[1].

8) وعن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "***الحُجَّاجُ والعُمَّارُ وَفْدُ اللهِ، دَعَاهُمْ فَأجَابُوهُ وَسَألوهُ فَأعْطاهُمْ***"[2].

9) وعن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "***اسْتَمْتِعُوا بِهَذا البَيْتِ فَقَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ وَيُرْفَعُ فِي الثَّالِثَةِ***"[3].

10) روى محمَّد بن محمَّد عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "**حُجُّوا قَبْلَ أَلاَّ تَحُجُّوا** " قالوا: وما شأن الحجّ ؟ قال: " **يَقْعُدُ أعْرَابُها عَلَى أدْنَابِ أوْدِيَتِهَا فَلاَ يَصِلُ إلى الحَجِّ أحَدٌ**"[4].

---

(1) رواه ابن ماجه في السنن 2893/966/2، وابن حبان في الصحيح 4613/474/10 وحسنه الألباني.

(2) رواه البزار وحسنه الألباني لغيره.

(3) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين 608/1، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

(4) رواه الدار قطني في سننه: 302/2، قال الذهبي: إسناده واه فيه عبد الله ابن عيسى بن يحيى مجهول ومحمد بن محمد مجهول وأعله ابن الجوزي، والواقع اليوم يصدقه.

المرأة شقيقةُ الرَّجُلِ في الأحكام والواجبات: فالمرأة إذا توافرت فيها شروط وجوب الحجّ وجب عليها الحجّ؛ لأنه ركنٌ من أركان الإسلام، فعن أمنا عائشة ﵂ قالت: يا رسول الله هل على النساء جهاد؟ قال: "***نَعَمْ عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِيهِ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ***"[1]. وفي رواية: "***لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ***"، وهناك أحاديث كثيرة، وتختص المرأة بشرط خاص زيادة عن شروط الحجّ العامّة، وهو وجود محرم يصاحبها في السَّفَر، وهو كل من تَحْرُم عليه تحريماً مؤبَّدا بنَسَبٍ: عند فقد زوجها بوفاة أو طلاق أو مانع من الموانع الزوجية.

أما المحارم بالنسب فهم: أبوها وأخوها وابنها وخالها وابن ابنها وأخوها من الرِّضاع وزوج أمها وابن زوجها.

فعن ابن عمر ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: "***لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ***"[2]؛ لأن المرأةَ ضعيفة، يعتريها ما يعتريها من العوارض والمصاعب في السَّفَر، لا يقوم بمواجهتها إلا الرِّجال الأقوياء، قلَّ من النساء القويات الإيمان، ثم إن المرأةَ مطمعٌ للفُسَّاق، ولابد من مَحرَم يَغارُ عليها ويحميها من كل شر، وإن عدمت المحرم والحجّ ركن من أركان الإسلام يجب أن تتخير الصحبة الصالحة والرفقة المأمونة، وهذا الشرط اشترطه الفقهاء استنباطاً من حديث عدي ابن حاتم الذي قال له النَّبي ﷺ:"***يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟ فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ فَلَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَداً إِلَّا اللهَ***" الحديث[3]. وقيَّدوا الجوازَ إذا كانت حَجَّة الإسلام الأولى، أمَّا إذا كانت الحجّة تطوعاً اشترط العلماء إذْنَ زوجها؛

---

(1) رواه أحمد في المسند: 25361/165/6، وابن ماجة في السنن:2901/968/2، وابن خزيمة في الصحيح: 3074/359/4

(2) متّفقٌ عليه

(3) رواه البخاري:3400/1316/3.

لأنَّ حقَّه عليها مقدَّم على حجّ التَّطوُّع ولذلك فله منعها من الخروج حتى لا يضيع حقه عليها، وحتى لا يقع في المحظور.

ولهذه الأحكام التي مرَّت وضعت الدولة السعودية شروطا لحجّ المرأة وعمرتها وهي:

1) لا يجوز للمرأة المسلمة أن تحجَّ وحدها بدون محرم، وحددت السن التي يجب أن تتوفر في المرأة التي تريد الحجّ أو العُمْرَة:

- المرأة التي يقل سنها عن 45 سنة لا يسمح لها بالحجّ أو العُمْرَة إلا مع محرم شرعي وهو: أبوها أو أخوها الذي تعدى سنه 18 سنة وابنها كذلك أو عمِّها أو خالِها أو زوجها، أما غير هؤلاء فلا تمنح لها تأشيرة الحجّ أو العُمْرَة.

- إذا تعدَّى سن المرأة 45 سنة يُسمَح لها بالحجّ والعُمْرَة مع رجل يرافقها ولو من غير محارمها، إلا أنه لا يجوز له الخلوة بها، وإنما يسكنها مع جماعة من النساء، ولا يجوز للمرأة بأي حال من الأحوال أن تحجّ أو تعتمر وحدها مهما بلغت من السن ولو بلغت 100 سنة فلا بدَّ لها من رجل يتعهد بمرافقتها إلى الدِّيار المقدَّسة والسَّهر عليها، وإرجاعها إلى بلدها، ويراقب دخولها وخروجها كما أنهم يلزمون هذا المرافق أن يطلب من هذه المرأة إحضار موافقة زوجها على سفرها أو إحضار شهادة تَرَمُّلها إن مات زوجها، أو شهادة عدم زواجها إن كانت مطلَّقة، وشهادة مجاوزة سنها 45 سنة، ويكتفي بإثباتها على صفحة جواز السَّفَر، على أن يكون التاريخ مثبتاً باليوم والشَّهر والسَّنة، فإن لم يكن يجب أن يسجل هكذا 2006/1/1 مثلاً.

النيابة في الحج

اتفق علماء المسلمين على جواز النيابة في الحجّ لهذه الأحاديث:

1) عن ابن عباس قال: "إنَّ رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول: لبَّيك عن شُبْرُمَة، قال: "***مَنْ شُبْرُمَةُ*** ؟"، قال: أخ لي أو قريب لي، قال: "***أَحَجَجْتَ عَنْ نَفْسِكَ؟*** " قال: لا، قال: "***حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ حُجَّ عَنْ شُبْرُمَةَ*** "[1].

2) وعن أبي رزين العقيلي أنه أتى النَّبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنَّ أبي شيخٌ كبيرٌ لا يستطيع الحجّ ولا العُمْرَة ولا الظَّعن، قال: " **حَجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ** "[2].

3) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما أنا جالسٌ عند رسول الله ﷺ إذ أتته امرأة فقالت: تصدَّقتُ على أمِّي بجارية، وإنها ماتت، فقال رسول الله ﷺ: "***وَجَبَ أَجْرُكِ وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ*** "، قالت: يا رسول الله إنَّه كان عليها صيامُ شهرٍ أفأصوم عنها؟ قال: "***صُومِي عَنْهَ*** "[3].

ولهذا فكلُّ من كان به عُذْرٌ يمنعه من أداء الحجِّ وتوفر له الزاد والراحلة، وجب عليه أن يُنيب عنه من يحجّ عنه، والأعذار حدَّدَها العلماء بمرض لا يرجى برؤه أو هَرَم أو زَمانَة لا يُرْجَى زوالها أو تشوُّه خَلْقِي يمنعه الثبوت على الرَّاحلة، كالسرير المتحرك (الكرسي أو العربة المرفوعة) أو مات ولم يحجّ، كما يشترط أنه إذا زال عُذْرُه وجب عليه أن يحجّ بنفسه، كما يشترط في النَّائب أن يكون قد حجّ عن نفسِه، وأن يأخذ مصاريف الحجّ حسب المقرر عند حجّاج الدولة في درجة المتوسط، للاستئجار والمصاريف اليومية وما فضل فهو له.

---

(1) رواه أبو داود في السنن: 1811/162/2، وابن ماجه في السنن 2903/969/2 قال فيه الألباني: "وهو حديث صحيح" مشكاة المصابيح للتبريزي 7/2.

(2) رواه ابن ماجه: 2906/970/2، و الترمذي:930/269/3، والنسائي: 2637/117/5، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

(3) رواه مسلم في الصيام.

حج أبي بكر الصديق وتطهير الكعبة

بعد فتح مكّة في السنة الثّامنة للهجرة فُتحَت مكّة أبوابها للمسلمين الموحّدين وللمشركين الوثنيّين على اختلاف عقائدهم حيث اختلفت مناسك الحجّ، كل حسب عقيدته، وهذا لا يوافق دعوة الرسول ﷺ، فمكة يجب ألا تكون مسرحا لكل من هبَّ ودبَّ من ذوي العقائد المختلفة بعد أن طهَّر الكعبة من الأوثان على يد الرسول الأكرم ﷺ الذي عرف عنه أنه رسول الرحمة والصدق والوفاء بالعهد، فلا يصح أن يحجّ مع هؤلاء الذين يطوفون بالبيت عرايا ويذبحون لمعبوداتهم القرابين والهدايا، مع العلم أن الله منع القتال في الحرم، ولذلك انتدب رسول الله أبا بكر أميراً في الحجّ في السنة التّاسعة للهجرة بعد أن تعلَّم المسلمون مناسكَ العُمْرَة من رسول الله ﷺ الذي سبق له أن اعتمر عمرة القضاء، وعمرة الجعرانة، فتعلَّم منه المسلمون المناسك، ولم يبق إلا الحجّ الذي يزيد على العُمْرَة المبيت بمنى والوقوف بعرفة والمبيت بالمزدلفة والإقامة بمنى لرمي الجمرات، وهذه الأحكام سيُعَلّمُها أمير الحجّ لحجَّاج بيت الله الحرام، وهو أبو بكر الصديق.

ولما غادر أبو بكر المدينة ونزل بذي الحليفة، نزل جبريل على رسول الله بسورة التوبة من الآية:1 إلى الآية 33 أنزل الله السورة بدون بسملة ابتدأت بقوله: ﴿بَرَاءةٌ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ فَسِيحُواْ فِي الأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ إلى أن قال في الآية 28 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُواْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ ثم قال تعالى في الآية من سورة التوبة 33: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾، فطلب جبريلُ من رسول الله أن يبلغها ويقرأها بنفسه أو يرسل أحداً من خاصَّتِه ليبلغها ويقرأها في البيت الحَرام، وفي مِنىً وفي عَرَفاتٍ وفي المُزْدَلِفَة، فانتدب رسولُ الله علياً الذي خرج على ناقة رسول الله القَصْواء، وبينما أبو بكر تجهز لصلاة الصبح توقف وقال: إني أسمع رُغَاءَ ناقةِ رسول الله وإذا بعلي يصل فقال أبو بكر: أميراً أو مأموراً قال علي: بل مأموراً، فأخبره بـ «قصة براءة»، وأنه لا يحجّ بعد اليوم مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان - تراجع البنود في سورة براءة -، ولما كان قبل يوم التروية خطب في اليوم السادس أبو بكر في الناس وعلمهم مناسكهم ثم قام علي وأذن في الناس وقرأ عليهم سورة براءة من الآية الأولى إلى الآية 33 أو 40، وفعل ذلك على جبل عرفات وفي المزدلفة وفي

منى، ومن أراد التوسع فليراجع ذلك في حديث جابر المفصل ﷺ ولم تمض أيام حتى تحَقَّقَ ما أراده رسول الله ﷺ، فطهرت مكة والمسجد الحرام وكل المشاعر من أدران الجاهلية والوثنية، فتوقف الجميع عن الطَّواف في حالة العري أو التصفيق، أو التوسل بالأوثان، وغيرها من عادات الجاهلية المخالفة للإسلام.

ولكل ما سبق من المفاسد التي كانت تشوب الحجّ والتي جعلت رسول الله يتخلى عن الحجّ منذ فرض في السَّنة السَّادسة رُغم أنَّه أول من نطق بالشهادة، وأول من صلَّى وصام وزكَّى، أما الحجّ فكانت هناك موانع تمنعه من حضوره، فلما رفعت الموانع، وتوطَّدت الأمور، و أصبح الحجّ ميسوراً لرسول الله ﷺ، وقرر الحجّ في السنة العاشرة للهجرة، حيث أعلن ذلك في المدينة وانتشر الخبر في الجزيرة أنَّ محمداً رسولَ الله حاجٌّ في السنة القابلة ليُعَلِّم الناس مناسكهم عَمَلِياً، فاجتمع بالمدينة خلقٌ كثيرٌ قُدِّر بما يزيد عن مِئة ألف ليصْحَبوا رسول الله ﷺ في رحلة الحجِّ ويؤدُّوها كما يؤديه من أدَّبَه الله وعلَّمه وربَّاه وصنعه على عينه بحيث لا يضيعوا هذه الفرصة العظيمة.

بعدما قضى رسول الله ﷺ بالمدينة عشر سنوات من الهجرة لم يحجّ، قرر الحجّ، وأعلن ذلك بين الصَّحابة لمن يريد الحجّ معه، فاجتمع بالمدينة خلقٌ كثيرٌ لينالوا شَرَف صُحْبَةِ الرسول في هذا الرُّكن العظيم، الذي جمع الأركان كلّها، فالشَّهادة تتجلَّى في التَّلبية، والصلاة تتجلى في صلوات مخصوصة كركعتي الطَّواف، والصيام يتجلى في الفدية على اختلاف أنواعها، والزكاة تتجلى في الفدية وكذلك الإنفاق في الحجّ، ولهذا يقال الحجّ مجمع أركان الإسلام وبه خُتِمَت.

وفي يوم الخميس الرابع والعشرين من ذي القعدة في السَّنة العاشرة من الهجرة، اغتسلَ رسولُ الله ﷺ في بيته ولبس إزاره ورداءه[1] ثم صلى الظهر في مسجده أربعا، وخرج قاصدا ذي الحليفة، فصلى بها العصر قصراً، و بات هناك وطاف على نساءه، و في الفجر اغتسل وصلى الصبح هناك، ثم طيبته زوجه أمنا عائشة رضي الله عنها وقبل أن يُهلَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه أبو بكر ليقول: إن زوجتَه أسماءَ بنت عُمَيس الخثعمية قد وَلَدت محمَّد بن أبي بكر، فأمرها رسول الله ﷺ بأن تغتسل وتستثفر، وتحرم وتهل بالحجّ، فكان هذا العمل تشريعاً للنفساء في الحجّ، ثم ركب ﷺ ناقتَه فجاء جبريل وقال: "انزل فصل ركعتين بهذا الوادي؛ إنه مكان مبارك"، فنزل فصلَّى ثم ركِب وأهلَّ بالحجّ والعُمْرَة قراناً ثم قال: "***اللَّهُمَّ حَجَّة لاَ رِيَاءَ فِيهَا وَلاَ سُمْعَةَ***" ثم شرع في التَّلبية وأمر النَّاس بذلك: "لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ "، وفي حديث جابر: "حتى استوت به ناقتُه على البَيْدَاءِ، نظرتُ إلى مَدِّ بَصَري بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، ورسول الله بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله..." الحديث.

---

(1) استنادا إلى رواية ابن عباس التي أوردها البخاري.

ملابس الإحرام

تتكوَّن ملابس الإحرام من قطعتين؛ رداء وإزار بالنسبة للرجل، توضع الأولى على الكتفين ويغطي بها الجسم إلى النصف دون الرأس، وتوضع الثَّانية على النصف الأسفل فوق السُّرَّة إلى أسفل الركبتين، والأفضل أن يكون لونهما أبيض، وإن عدم القطعتين بنسيانهما أو فقدهما جاز له وضع الجلباب على كتفيه، ولبس السراويل لقوله صلى الله عليه وسلم: "***مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ***"[1]، وهذه رُخْصَة لمن جعله في الحقيبة ودفعه للطَّائرة، وحين ينزل يلبس إحرامه العادي، إن كان عنده أو يشتريه ولا شيء عليه.

أما المرأة فلباس إحرامها لا يشترط فيه شيء، فكل ما تلبسه جائزٌ، بشرط ألا يكون لباسَ شهرة، أو يكون معصفراً، فلا يجوز لها الإحرام به، وتتجنب البياض احتياطاً من التشبه بالرجال.

أما الحذاء فيجب أن يكون غير محيط بالقدم، ويجوز للرجل أن يلبس في الإحرام (البلغة المغربية) بلا خلاف؛ لأنها غير محيطة بالقدم ولا واصلة للكعبين، وإن كانت مخيطة، أما الحذاء المحيط بالقدم (الحذاء الإفرنجي) ففيه خلاف، ومن أجازه شبَّهَه بالخفَّين اعتماداً على حديث ابن عبَّاس السابق.

كما أجاز العلماء للضرورة لبس الهميان وهو حزام من الجلد أو البلاستيك ذو جيوب لشد الإزار، ووضع الدراهم وحفظها، وأجازوا النظارات للوقاية من الشمس، أو المعينة على الإبصار، وأجازوا ساعة المعصم، وحمل حقيبة للوثائق الضرورية والأدوية التي تدعو الضرورة إليها، وأعلى الضرورات، المرض الطارئ أو المزمن، كما يجوز لُبْسُ التُّبان للضرورة، وعلى لابسه الفدية بإطعام ستة مساكين؛ مُدَّان من طعام أو قيمتهما كما جاء عند الأحناف، والتبان هو سروال صغير، وخصوصا لمن لا يتحرى الستر أو من به سُمْنَةٌ وتتسلخ لحمه عند احتكاكها، أو تبللها بالعرق؛ لكثرة الحر في موسم الحجّ.

---

(1) متّفقٌ عليه.

مواقيت الإحرام المكانية

المواقيت هي الأماكن التي وقّتها رسولُ الله ﷺ حين قال: "***هُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ***"[1]، والمواقيت المكانية خمسة وهي:

1) **ذو الحُلَيْفَة:** والتي تُسمَّى الآن «أَبْيَارُ عَلِي»، وهو ميقات أهل المدينة ومن مر به أرضاً أو جواً، تبعد عن مكة ب417 كلم.

2) **الجُحْفَة:** وهي ميقات أهل الشام، وهي قريبة من «رابغ» تبعد عن مكة ب 200 كلم، وقد اندثرت؛ ولذلك يكون الإحرام من رابغ، ويُحْرِمُ من رابغ أهل مصر والمغرب ومن مر به أرضاً أو جواً أو بحراً.

3) **قَرْنُ المَنَازِل**، ويسمى اليوم بـ«السيل» وهو ميقات أهل نَجْد ومن مَرَّ به أرضاً أو جواً يبعد عن مكة ب 94 كلم.

4) **يَلَمْلَم:** وهو ميقات أهل اليمن ومن مر به أرضاً أو جواً يبعد عن مكّة 54 كلم.

5) ذَاتُ عِرْقٍ: وهو ميقات أهل العراق ومن مَرَّ به أرضاً أو جواً يبعد عن مكّة 94 كلم.

وقّت هذه الأماكن رسولُ الله ﷺ لمن مر بها قاصداً مكّة للحجّ أو العُمْرَة، فمن مَرَّ بها براً من السُّنَّة أن يغتسل بها، ثم يلبس ملابس الإحرام، وينوي النُّسُك الذي يريده، ولا يجوز له أن يتجاوزها، ومن لم ينو الإحرام فعليه دمٌ يذبحُه في الحرم ويوزِّعُه على فقراء الحرم، ولا يجوز له الأكل منه؛ فإن أكل جاهلاً الحكمَ قوَّمَ ما أكلَ وتصدَّق به على فقراء الحرم، وإن كان عالماً بالحكم وجب عليه فديةُ دمٍ أخرى. أمَّا إن كان سَيَمُرُّ بها جواً يجب أن يغتسل في بيته أو في المطار، ويصلِّي ركعتَي الوضوء التي هي سُنَّة مؤكَّدة بعدما يلبس إحرامه، أو يتركه حتى يكون بينه وبين الميقات 20 دقيقة ثم يلبس الإحرام، ويُهلُّ بالنُّسُك ثمَّ يشرع في التَّلبية، سواء كان النُّسُكُ حَجّاً أو عمرةً، ولا يضر إن أحرم قبل الميقات بزمن قليل.

أما من لم يرد الحجّ ولا العُمْرَة وإنما كان قصدُه لِعَمَل خاص بمكّة كالتِّجارة وغيرها من الأعمال فليس عليه إحرام، وإنما يستحب له ذلك إن

---

(1) متّفقٌ عليه.

أراد؛ للحديث المتقدم: "*هُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الحَجَّ أو العُمْرَةَ*"، ومفهومُه من لم يرد الحجَّ أو العُمْرَةَ فلا إحْرَامَ عليه، ورسول الله ﷺ هو الذي قال: "***خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ***"[1] فالواجب إتباعه ولقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [سورة الأحزاب: الآية21].

أما الذي يسكن داخل هذه المواقيت فإحرامه من بيته الذي يسكن فيه، سواء أراد الحجّ أو العُمْرَة لحديث رسول الله ﷺ: "***وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمَهَلُّهُ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يُهِلُّونَ مِنْ مَكَّةَ***"[2] ؛ لكن من أراد العُمْرَة وهو بالحرم يجب عليه أن يخرج لِلْحِلِّ ثمَّ يُحرم بالعُمْرَة منه، ليجمع بين الحِلِّ والحرم، كالجعرانة بالنسبة لمكّة، وهنا يجب أن ننبه إلى بعض الملاحظات:

1) بعض الحجّاج يدخلون لمكة بالعُمْرَة بقصد التمتع، وبعد انتهائهم يأتون بعُمَرٍ من التنعيم، وهم بهذا العمل يحدثون زحاماً للذين يأتون بالإفراد أو التمتع، بينما هم تمتعوا إلى الحجّ.

2) وهناك من يأتون بعُمَرٍ بعد الحجّ في أيَّام التَّشريق، وهذا منهيٌّ عنه؛ لأنهم لم ينهوا حجّهم إلاَّ بعد النَّفر الثَّاني من أيَّام التَّشريق المخصَّصة لرمي الجِمَار بعد غروب الشَّمس في آخر أيام التَّشريق.

3) هناك من الحجّاج من يجتهد في القيام بعُمَرٍ بعد التَّشريق، ويهديها لأهله وذويه، فيُحدِث زحاماً حيث تجتمع عدَّة أطْوِفةٍ، كالإفاضة، والوداع وعمرة الإفراد في الحجّ، بينما الرسول قال: "***دَخَلَتِ العُمْرَةُ فِي الحَجِّ***" ثلاث مرات، وشبَّك بين أصابعه، فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال: لعامنا هذا يا رسول الله؟ قال: "***لاَ؛ بَلْ لأَبَدِ الأَبَدْ***"[3].

ولم يثبت أنَّ النَّبي ﷺ وصحابتَه ﷺ اعْتَمَرُوا بعد الحجّ، وبعد فراغهم من مناسك الحجّ؛ إلاَّ عائشة زوجة النَّبي ﷺ لِسَبَبٍ معلوم، وعليه فمن كان مثلها فلا بأس بذلك.

---

(1) رواه مسلم وأبو داود والنسائي.

(2) أخرجه البخاري ومسلم.

(3) متَّفقٌ عليه.

ولذلك يسمُّون عُمْرَة التَّنْعِيم بـ «عُمْرَة الحُيَّض» بدليل أن عبد الرحمن ابن أبي بكر لم يعتمر عند مصاحبَتِه لأختِه عائشة، ولو كان فيها خيراً ما سبقه أحد إليها و هو من أجلِّ الصَّحابة.

مواقيت الإحرام الزمانية

المواقيت الزَّمانيَّة عامة وخاصة.

قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [سورة البقرة: الآية 189].

فالخاصَّة هي التي قال فيها تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [سورة البقرة: الآية 197] وهي شوَّال وذو القَعْدَة وذو الحِجَّة إلى العاشِر منه، وعليه فالإحرام بالحجّ لا يكون إلا في هذه الأشهر، من أوَّل يوم من شوَّال إلى الليلة العاشرة من ذي الحجّة، فمن أحرم بالحجّ في غير هذه الأيام فلا حجّ له، لأنَّه في غير زمانِه.

والمواقيتُ العامَّة هي مواقيتُ الإحرام بالعُمْرَة فالعُمْرَة ميقاتُها العامُ كلُّه إلا أربعة أيام من السَّنَة وهي: العاشر والحادي عشر والثَّاني عشر والثَّالث عشر من شهر ذي الحجّة؛ لأنها أيَّام الحجّ، فلا تجوز فيها العُمْرَة [1]، وأفضل أيَّام أداء العُمْرَة هي أيَّام شهر رمضان لقوله ﷺ: "**عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تُعَادِلُ حَجَّةً**" رواه البخاري وفي رواية لمسلم: "**تَعْدِلُ حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي**".

(1) إلا من نقض حجّه؛ فإنه يحوله إلى عمرة.

1) ***سنن الإحرام***:

مـن سـنن الإحـرام الغسل والتَّطيـب وقَلْـمُ الأظـافِر مـن أصـابع اليـدين والقدمين، التجرد من المخيط، ولبس ملابس الإحرام المذكورة سابقاً، وصلاة ركعتي الوضوء، والنطق بنية الإحرام: اللَّهُمَّ إني نويت العُمْرَة فيسرها لي وتقبلها مني، أو يقول: لبَّيك اللَّهُمَّ لبَّيك لبَّيك حجّاً، أو لبَّيك عُمْرة، أو لبَّيك حجّاً وعُمْرة، ثمَّ يَشْتَرط: "***وَإِنْ حَبَسَنِي حَابِسٌ فَمَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي***"، ثم يشرع في التلبية.

2) ***مباحات الإحرام***:

يجوز للمُحْرِم الاغتسالَ واستعمالَ الصَّابون غير المعطَّر، كما يُباحُ تغيير ملابس الإحرام أو غسلها، ويجوز فقء الدُّمَّال، وربط الجُرْح وتنظيفه بالمستحضرات الطبية، وتعاطي الإبر، وقلع الضِّرس، واستعمال الأدوية لتخفيف الألم أو علاجه؛ مثل الدهون والمعاجن المهدئة، ويجوز الاكتحال لغير الزِّينة، واستعمال المظل، وقتل كل ما يؤذي.

3) ***آداب الإحرام:***

الإكثار من ذكر الله، وقراءةِ القرآن، والابتعادِ عن الحديث الذي لا فائدة فيه، أو حكايةِ القصص الخيالية، وغضِّ البصر، وعدمِ المُزَاحَمَة، والابتعادِ عن كلِّ ما يؤذي النَّاس، في الطَّواف والسَّعي، وفي ركوب السَّيَّارات وغيرها.

4) ***لباس الإحرام***:

يجب أن يكون ساتراً، وأن لا يكون محدِّداً أو شفَّافاً، وأن يكون أبيض بالنسبة للرَّجل، أمَّا المرأة فتلبس أيَّ لباسٍ شرط أن لا يكون مُزَعْفَراً أو أبيض تَشَبُّها بالرِّجال، وأن لا يكون محدّداً يُبْرِز أعضاء جسمها، وأن لا يكون لباس شهرة، وأن لا يكون معطَّراً، وأن يكون لباساً عادياً فضفاضاً.

ويجوز للمريض الذي لا يستطيع نزع ثيابه خوفاً من المرض أو زيادته أو مرضاً محققاً، أن يترك ثيابَه عليه، وينوي الدُّخول في النُّسُك بنيَّة الإحرام في الحجّ والعُمْرَة، ثم يُلَبِّي، ويقوم بجميع أفعال النُّسُك المَنْوي، ثم يَفْدِي على ذلك؛ لأن التَّجردَ من المخيط من الواجبات، غير أنَّ ذَوي الأعذار يُعْفَوْن من ذلك، وعليهم الفدية، وهي على التخير كما قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة: الآية 196]، وقد سبق أن أشرنا إلى سبب نزول هذه الآية.

والفدية كما يلي:

1) صيام ثلاثة أيام.

2) التَّصَدُّق على ستَّة مساكين من أهل الحرم، سواء من السُّكان أو الحُجَّاج والمُعْتَمِرين، والمقصود أن يكونوا حاضرين بمكَّة، وقدر الفدية مُدَّان لكلِّ واحدٍ أو قيمة، وتقويم ذلك بثمن أهل مكَّة[1].

3) ذَبْحُ شاةٍ أو عَنز أو بقرَة أو جَمَل حسب الاستطاعة، وهذه الفِدْيَة يخيَّر فيها من وجَبَت عليه أما الأجزاء فهو: الخروف أو التيس عن الشَّخص الواحد، ولا يجوز الاشتراك إلا في الجِمَال والبَقَر حيث يَشتركُ سبعة أنفار في الناقة أو البقرة كما جاء في الحديث الشريف.

أما الأفضلية فهي: الجِمَال ثم البقر ثم الأكباش ثم التُّيوس، عكس الصَّدقة كما جاء في الحديث الصَّحيح.

(1) كيلوان وربع من الأرز

يحرم على كل من دخل في نُسُكِ الحجّ أو العُمْرَة أن يلبس المَخِيط المُحِيط بالجِسْم كالجِلباب، وغِطاء الرَّأس ولُبْس الحِذاء الذي يُغَطِّي الكَعْبَين؛ لأنَّه محيطٌ بالعضو، كما يَحْرُم قَصُّ الشَّعر أو اقتلاعه، وكذلك قَلْمُ الأظافِر وإذا انْكَسَر الظُّفُر جَاز تَقْلِيمُ ما تبقَّى إذا كان يُؤْذِيه، كما يحرم الاكْتِحال للزِّينَة، كما يَحْرُم على المحرم وضعُ الطِّيب على جِسْمِه وملابسِه أثناءَ الإحْرام، ويَحْرُمُ عليه صَيْدُ البَرّ أثناء إحرامِه، أمَّا المرأة فتَنْفَرِدُ عن الرَّجُل في هذه المحظورات باللِّبَاس فيَجُوزُ لها أن تلبس ما شاءت؛ إلاَّ النِّقابَ والقُفَّازَين فيَحْرُم عليْها لبسهما لقوله ﷺ: "***لاَ تَنْتَقِبُ المَرْأَةُ وَلاَ تَلْبَسُ القُفَّازَيْن***"[1]، ويجوز لها إرخاء النِّقاب على الوجه في حضرة الرِّجال، أما في غير ذلك فلا يجوز لبسه ويجب كشف الوجه، ويجوز لها لبس الذهب الذي تملكه، حتى لا يضيع منها، غير أنه يشترط أن تخفيه عن الناظرين، حتى لا يكون زينة، أمَّا الجَوارب فيَجِبُ عليها لبسهما.

كما يحرمُ قطع شَجَر مكَّة ونباتِه الأخضر، واللُّقطة لا يجوز أخذُها إلا لمن يدفعها لإدارة الأمانات بالحرم سواء كان محرماً أو متحللاً.

(1) صحيح البخاري: 653/2.

1) أعظم هذه المحظورات وأشدُّها حرمةً وهو مفض إلى إبطال الحجّ وهو: الجماع، فإذا كان الرجل مُحْرماً وجامَعَ زوجتَه قبل النُّزول من عَرَفَةِ ورَمْيِ جَمْرَةِ العَقَبَةِ فحجُّه باطلٌ، وكذلك الزَّوجة إن كانت مُحْرِمَةً فحجُّها باطلٌ، ويجب عليهما: الإتمام، ونحر ناقة لكل منهما، وإعادة الحجّ في العام المقبل على الراجح، وتحويل حجّهما إلى عمرة بعد الغسل ولبس لباس الإحرام.

2) النُّطق بكلمة الكُفْر اعتقاداً؛ لأنه خروج عن الإسلام، ولأن الكفر يَجُبُّ ما قبله، كما أن الإسلام يجُبُّ ما قبله، كما قال الرسول ﷺ لعمرو بن العاص عندما اشترط الصَّفْحَ عند إسلامه: "**إنَّ الإسْلاَمَ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ**"[1].

أما إن كان الحاج قد رمى جمرة العقبة فحجّه صحيح، وتجب ذبيحة على كل من الفاعل و المفعول به، أما مقدمات الجماع فهي محرمة لا تبطل الحجّ والعُمْرَة لقوله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [سورة البقرة: الآية 197]، كما أنه لا يجوز عقد الزواج أثناء الإحرام سواء للمحرم أو لغيره كأن يكون وليّاً لفتاة تريد الزواج وهو محرم، فإن وقع العقد فهو باطل لا تقوم الحجّة به، وكذلك المخطوبة إن كانت محرمة، وكذلك ارتكاب المعاصي على اختلاف أنواعها فهي محرمة في غير الإحرام وهي في حالة الإحرام أشد حرمة مثل: التلذذ بالأغاني الماجنة، أو مشاهدة الأفلام ذات المناظر الماجنة، والمحركة للشهوة، قال تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَـئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾ [سورة الإسراء: الآية 36] وصح عن النَّبي ﷺ أنه قال: "***مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ***"، والرَّفث يُطلق على الجماع ودواعيه، والفحش والفسوق وكل الأعمال المخالفة للشرع، من سِباب وحكايات باطلة، وهتك للأعراض، وسخرية بالآخرين، والتنابز بالألقاب، والتجسس والاغتياب، هذه كلها منهي عنها، وتجب التوبة والاستغفار منها، ويجب تركها قولاً وفعلاً، والفسوق كل المعاصي، كبيرها وصغيرها، والجِدال: المخاصمة مع الرِّفاق وغيرهم في

---

(1) صححه الألباني في صحيح الجامع: 2777.

الباطل، أما المطالبة بالحق من أهله، وبالتي هي أحسن، فهذا واجب، ولا يدخل في الجدال المنهي عنه.

وإنَّما المقصود به الجدال في الباطل، والمناقشة الهدَّامة، قد تُفضي إلى السَّب واللَّعن والشَّتم المحرَّم، اللَّهُمَّ علمنا ما جهلنا وعلمنا ما لم نعلم وزدنا علما إنك أنت علام الغيوب آمين.

جاء في الحديث المتَّفقٌ عليه الذي يرويه أبو هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "***مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ***".

أنواع الإحرام بالحج ثلاثة

1) ***القِرَانُ***: وهو أن ينوي الإنسان الحجّ والعُمْرَة من الميقات في إحرام واحد قائلاً: اللَّهُمَّ إني نويت الحجّ والعُمْرَة قِرَاناً، وهذا النوع يجب على الملتزم به أن يبقى على إحرامه من الميقات إلى أن يصل إلى مكّة، ثم يطوف ويسعى، ثم يصعد إلى منى، ثم عرفات، ثم المزدلفة، ثم منى فيرمي جمرة العقبة، ثم ينحر هديه، ثم يحلق رأسه، ثم يطوف طواف الإفاضة، ثم ينزع ثياب الإحرام.

والهَدْي في هذا النُّسُك واجبٌ؛ لأنه جمع بين نُسُكين، ويُسنُّ له أن يأكل من هديه.

2) ***التَّمَتُّع***: وهو أن ينوي الإنسان العُمْرَة من الميقات، ويقول: اللَّهُمَّ إني نويت العُمْرَة متمتعاً بها إلى الحجّ، وعندما يصل إلى مكّة يطوف بالكعبة، ويسعى بين الصَّفا والمروة، ثم يقصر ويتحلّل من عمرتِه، وفي اليوم الثّامن من ذي الحجّة -وهو يوم التَّروية - يُحرم بالحجّ من مكانه الذي يوجد فيه ولا يذهب إلى الحرم ليطوف كما يفعل بعض من يجهل أحكام التَّمتع؛ بل يصعد إلى منى ملبِّيا بالحجّ، ثم يصعد إلى عرفات وينزل إلى المزدلفة ويبيت بها، ثم ينزل إلى منى ليرمي جمرة العقبة، ثم ينحر هديه، ثم يحلق أو يقصر، ثم يطوف، ثم يسعى بين الصفا والمروة، ثم يتحلل، وهذا النُّسُك يوجب هدياً يُذْبَحُ يوم العيد، أو أيَّام التَّشريق بمنى، أو بمكّة، ويسن له أن يأكل منه، وإذا لم يذبح أيام التَّشريق بقي معلّقا؛ لأنَّ الذَّبح ينتهي أيَّام التَّشريق.

3) ***الإِفْرَادُ***: وهو أن ينوي الإنسان الحجّ من الميقات قائلا: اللَّهُمَّ إني نويت الحجّ فيسِّره لي، وتقبَّله منِّي، ثم يتوجَّه إلى مكّة ويطوف طواف القدوم، ويسعى بين الصَّفا والمروة، ثم يبقى على إحرامِه إلى يوم التَّروية، ثم يصعد إلى منىً، ثم إلى عرفات، ثم إلى المزدلفة، ويبيت بها، ثم ينزل إلى منىً، ويرمي جمرةَ العقبةِ، ويحلق أو يقصر، ثم يطوف للإفاضة ثم يتحلّل.

وهذا النُّسُك ليس فيه هَدْي، إلا أن يتطوَّع، وكل نوع من هذه الأنواع الثّلاثة له أفضليتُه كما هو مقرَّر في بابه عند العلماء؛ فليراجع في محله.

يقول حَبر الأمَّة عبد الله بن عبَّاس ﷺ: "أهَلَّ المهاجرون والأنصار وأزواج رسول الله ﷺ في حجّة الوداع وأهللنا، فلما قدمنا مكّة قال رسول الله ﷺ: "***اجْعَلُوا إِهْلاَلَكُمْ بِالحَجِّ عُمْرَةً، إِلاَّ مَنْ قَلَّدَ الهَدْيَ***"، فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وأتينا النساء ولبسنا الثياب، وقال: "***مَنْ قَلَّدَ الهَدْيَ فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ لَهُ***

حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ " ثم أمرنا عشيَّة التروية أن نُهل بالحجّ، فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة، فقد تم حجُّنا وعلينا الهدي"[1].

قال العلماء: "إذا أراد الحاجُّ الدُّخول في النُّسُك ينوي ويسمِّي نوعَ النُّسُك: التمتع – الإفراد – القِرَان: "اللَّهُمَّ إنِّي نويتُ الحجَّ مُتَمَتِّعاً – أو مُفْرِداً – أو قارناً فيَسِّرْهُ لي، وتقبَّلهُ منِّي، وإن حبسني حابسٌ فمحلِّي حيث حبستني، امتثالاً لحديث ضُبَاعَة بنتِ الزُّبَير: "***حُجِّي وَاشْتَرِطِي***"[2].

فإذا عاقَ الحاجَّ عائقٌ من مَنْع للدخول إلى مكة بمرض أو غيره من الموانع جاز له التحلل، والخروج من النُّسُك ولا يترتَّب عليه شيءٌ.

والأنساك الثَّلاثة كلُّها مشروعة قام بها الصَّحابة ولم يُنكِر عليهم أحد ممَّن حضر مع رسول الله في حجّة البلاغ.

ولِكُلِّ نوع ما يفضله عند من يقول به.

1) الإفْرَادُ له أدلة تفضيله على غيره.
2) التَّمَتُّعُ له أدلة تفضيله على غيره.
3) القِرَانُ له أدلة تفضيله على غيره.

ومن أراد الإطلاع على ذلك فليبحث عنها في كتب الفقه على المذاهب المختلفة.

---

(1) رواه البخاري في الجامع الصحيح 570/2. ينظر كتاب حجّة النَّبي للسيد أحمد عبد الغفور عطار ص 52 الطبعة الثانية 1396هـ/1976م منشورات وزارة الحجّ والأوقاف في المملكة العربية السعودية.

(2) متَّفقٌ عليه.

التلبية ووقتها في الحج والعمرة

التَّلبية عبادة، لها زمن محدَّد ومكان محدَّد، فالتلبية لا يتعبد بها إلا بعد إعلان الإحرام بالحجّ أو العُمْرَة من إعلان الإحرام بالحجّ أو العُمْرَة ومن إعلان نيَّة النُّسُك إلى إنهائه.

بالنّسبة للحجّ يتوقَّف عن التلبية صباحَ عيد الأضحى عند رمي أول جمرة بالعقبة.

أما بالنسبة للعمرة عند رؤية الحرم أي: الكعبة.

أما مكانها فهو: من الميقات إلى الحرم، ثم إلى عرفات ثم إلى منى، عند الوقوف أمام جمرة العقبة، ولفظها: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ.

1) عن جابر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "***مَا مِنْ مُحْرِمٍ يُضْحِي يَوْمَهُ يُلَبِّي حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ إِلاَّ غَابَتْ بِذُنُوبِهِ فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ***" [1].

2) وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "***مَا أَهَلَّ مُهِلٌّ إِلاَّ بُشِّرَ***"، قيل: يا نبيَّ الله بالجنة؟ قال: "***نَعَمْ***" [2].

وكان رسول الله ﷺ يُكْثِر من التَّلبية ويرفع صوتَه بها لإعلان الوحدانية لله المتفرد بالعبادة، وهي من شعائر الحجّ.

وتجوز الزِّيادة على ما لبَّى به رسول الله ﷺ حيث زاد بعض الصحابة في حَضْرَتِه فلم ينهاهم عن ذلك، والزيادة تتمثل في التَّحْمِيدِ والتَّكْبِير والتَّهْلِيل والتَّسْبِيح.

3) وعن خلاَّد بن السَّائب عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: "***أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ آمُرَ أَصْحَابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالإِهْلاَلِ وَالتَّلْبِيَةِ***" [3].

---

(1) ابن ماجه في السنن 2925/976/2. ضعيف الجامع: 5215.

(2) سنن البيهقي الكبرى 262/5. حسنه الألباني في صحيح الجامع: 5569.

(3) رواه مالك وصححه الألباني.

4) وعن سهل بنْ سعد ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: "***مَا مِنْ مُلَبٍّ يُلَبِّي إِلاَّ لَبَّى مَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ مَدَرٍ حَتَّى تَنْقَطِعَ الأَرْضُ مِنْ هَهُنَا وَهَهُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ***" [1].

ورفع الصَّوت مطلوبٌ بالنِّسبة للرِّجال أمَّا النِّساء فيرفعن أصواتهن بقدر سمعهن، وخفض الصوت في حقهن أفضل، ولقد رغَّب رسولُ الله ﷺ في رفع الصَّوت بالتَّلبية فقال: "**جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَكَ فَلْيَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ فَإِنَّهَا مِنْ شَعَائِرِ الحَجِّ**" [2].

لهذه الفضائل العظيمة يجب على الحاجِّ أن يستغل وقته وهو في طريقه إلى مكَّة المكرَّمة، ولا يضيع وقته في النَّوم أو في الحديث الفارغ، بل يجب على الحاجِّ أن يكثر من التَّلبيَّة والذِّكر والتَّسبيح والتَّحْميد والاسْتِغْفار حتَّى يصل إلى مكَّة وهو مرتبطٌ بعبادة الله، منقطعٌ إلى الله، لا يشغله شيء عن ذكر الله، فإذا كان مُحْرِماً بالحجّ يقطع التلبية عند رؤية بيوت الحرم، وعند رؤية الأبنية السَّكنية بمكَّة.

أما إذا كان محرماً بالعُمْرَة فإنه لا يقطع التلبية إلا عند رؤية الكعبة، أو عند رؤية البناء المستدير بالكعبة، هذا هو الرَّاجح عند أهل العلم.

5) عن ابن عمر ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يركع بذي الحليفة ركعتين، ثم إذا استوت به الناقة قائمةً عند مسجد ذي الحليفة أهَلَّ بهؤلاء الكلمات ويقول: "***لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالعَمَلُ***" [3].

6) وعن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه عن النَّبي ﷺ أنه كان إذا فرغ من تَلْبِيَتِهِ سأل الله رضوانه والجنَّة واستَعْفَاهُ برَحْمَتِهِ من النَّار [4]..

---

(1) رواه الترمذي وابن ماجه وصححه الألباني.

(2) رواه الترمذي وابن ماجه وصححه الألباني. رواه ابن ماجة وابن خزيمة وصححه الألباني لغيره.

(3) متَّفقٌ عليه واللفظ لمسلم.

(4) رواه الشافعي في المسند: 123/1

الرسول يصل إلى سرف

سَرِف موضع في طريق مكّة للقادم من المدينة، وهو يبعد عن مكة بـ15كلم، ولهذا الموضع شَرَفٌ عظيمٌ، حيث تزوَّج رسولُ الله ﷺ بأمِّنا ميمونة، ودخل بها في سرف عند عودته من عمرة القضاء بعدما منعه قريش بالدخول بها بمكّة، وبعد أربع وأربعين سنة من هذا الزَّواج توفيت سيدتُنا ميمونةُ في سنة 51 هـ بنفس المكان الذي دخل بها رسول الله ﷺ، وهي الزَّوجة الثَّانية بعد أمِّنا خديجة، وآخر زوجات رسول الله ﷺ لحوقاً به ﷺ، وقبرها موجودٌ إلى الآن، وبنفس المكان وفي حجّة الوداع حاضت أمُّنا أمُّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعن أبيها، فشكَت لرسول الله ﷺ فقال لها: "***انْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي وَأَهِلِّي بِالحَجِّ وَدَعِي العُمْرَةَ***"[1] ففعلت كما أمرها.

من هذه الأدلة قال بعض العلماء: إنَّ الحائض تُدخِل الحجّ على العُمْرَة حتى لا يفوتها الحجّ بانتظار الطُّهر لأداء العُمْرَة، ثم الإحرام بالحجّ الذي هو ركنٌ من أركان الإسلام، وعليه الإجماع، فكان تشريعاً للحُيَّض في الحجّ.

وبعد الحجّ تقوم بأداء العُمْرَة عوضاً عن العُمْرَة التي فاتتها، وسبق أن تحدثنا عن ذلك في عمرة الحُيَّض سابقاً، أما أمنا عائشة أم المؤمنين فلم تطهر من دم الحيض إلا في عرفات، أو يوم النَّحر، أو في مِنىً كما في البخاري، ولذلك طلَبَت من الرَّسول ﷺ أن تعتمر قبل أن تغادر مكّة متَّجهة إلى المدينة، فأمر أخاها عبدَ الرَّحمن أن يذهب معها إلى التَّنعيم، فتُحْرِم بالعُمْرَة لتجمع بين الحل والحرم، وهو المكان الذي يُسمَّى اليوم بمسجد عائشة، ويقع عند حدود الحرم وهو من الحِلِّ، وقد تعدَّته الآن مساكنُ مكّة وبناياتُها.

(1) متَّفقٌ عليه.

الدخـــول إلى مكـــة

قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئاً وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [سورة الحج: الآيات من 26 إلى 29].

النـزول بـذي طـوى

لما وصل رسولُ الله ﷺ إلى مكّة نزل بذي طوى، وهو ما يسمَّى اليوم بالزَّاهر، حيث يوجد بئر طوى، فبات هناك ليستريح من تعب السَّفَر؛ لأنه مقبل على عمل يجب أن يكون الجسم قد استرد قوَّته، وفي الصَّباح اغتسل بماء البئر، ثم توجَّه إلى الحرم عن طريق الحجون ثم المعلا، فكُدا، ثم شِعْب عامر، ثم دخل الحرم من باب أبي شيبة، ثم أفضى إلى باب السَّلام، ولمَّا وقع بصرُه على البيت رفع يديه وكبَّر وقال: **"اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلاَمُ وَمِنْكَ السَّلاَمُ، حَيِّنَا رَبَّنَا بِالسَّلاَمِ، اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَعْظِيماً وَتَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَمَهَابَةً وَبِراً وَأُمْناً وَزِدْ مَنْ عَظَّمَهُ وَشَرَّفَهُ مِمَّنْ حَجَّهُ وَاعْتَمَرَهُ تَعْظِيماً وَتَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَمَهَابَةً وَبِراً الحَمْدُ للهِ الذِي بَلَّغَنِي بَيْتَهُ وَرَآنِي لِذَلِكَ أَهْلاً، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي وَاعْفُ عَنِّي وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ "** رواه ابن عمر وابن عباس، وبه قال: الثَّوري وابن المبارك والشَّافعي وإسحاق واعتمده ابن قُدامَة.

ثم توجَّه إلى الرُّكن الأسود واضطبع فكشف عن كتفه الأيمن، ورفع يديه ثم قال: باسم الله والله أكبر، ثلاث مرَّات ثم قال: **"اللَّهُمَّ إيماناً بكَ، وتصديقاً بكتابك، ووفاءً بعهدِك، واتِّباعاً لسنَّة نبيِّك محمَّد ﷺ"**[1]، يكررها كلما استلم الحجر، ثم رَمَلَ في الأشواط الثلاثة الأولى، ومشى في الأربعة الباقية، وكلَّما وصل إلى الرُّكن اليماني لمسه بيده، ولم يكبِّر ولم يقبِّل ثم يقول: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾، وعند نهاية الشَّوط السَّابع غطى كتفه اليمنى، وهو متوجه إلى مقام إبراهيم، تالياً قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ ثمَّ صلَّى ركعتي الطَّواف، قرأ في الركعة الأولى «سورة الفاتحة» و«سورة الكافرون»، وفي الثَّانية «سورة

---

(1) رواه عبد الرزاق في المصنف عبد الرزاق: 8898/33/5 والبيهقي السنن الكبرى ج5/ص9034/79، موقوفا على ابن عباس، والطبراني في المعجم الأوسط: 492/157/1 والدعاء 860/270/1، موقوفا على علي، وفي المعجم الأوسط 5843/76/6 ومسند الشاميين: 1409/315/2 موقوفا على ابن عمر، قال اللالكائي اعتقاد أهل السنة 888/5: "لا خلاف بين الناس أن النبي طاف بالبيت فقال إيمانا بك وتصديقا بكتابك وهذا دليل على أن جميع الأعمال من الإيمان".

الفاتحة» و«سورة الإخلاص» وبعد السَّلام رجع إلى الحجر الأسود ثم قبَّله بفمه الشَّريف، ثم وقف أمام الملتزم، ودعى الله له ولأمَّته، ثم توجَّه إلى زمزم وقال: "***زَمْزَمُ لِمَا شُرِبَ لَهُ، إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ وَشِفَاءُ سُقْمٍ***"[1] ثم شَربَ منها وتضلَّع ثم قال: "***مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ***"[2] قال العلماء: من شربه للاستشفاء شفاه الله، ومن شربه للشبع أشبعه الله.

(1) أصل الحديث في مسلم إلا قوله: "شفاء سقم" وقد رواها البزار والطبراني في الصغير، وقال الهيثمي في المجمع: "رجال البزار رجال الصحيح".

(2) أخرجه ابن ماجه في السنن:2/1018.صححه الألباني في صحيح الجامع: 5502

الخروج من البيت إلى الصفا

بعد صلاة ركعتي الطَّواف والوقوف بالملتزم، والدُّعاء، والشُّرب من ماء زمزم، كما فعل ذلك رسولُ الله ﷺ في حجّة البلاغ، وكما سبق أن بيَّنَّا ذلك: توجَّه رسولُ الله ﷺ من ساحة الكعبة إلى الصَّفا والمروة للسَّعي الذي هو الرُّكنُ الأخير في الحجّ والعُمْرَة الذي قال فيه رب العزَّة: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة: الآية 158].

ثم خرج إلى الصَّفا ولما شاهدها قال: "﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللّهِ﴾، **أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ بِهِ اللهُ**"، ثم وقف على جبل الصَّفا مستقبلاً الكعبة، وكبَّر ثلاثاً رافعاً يديه، وقال: "**لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَأَعَزَّ جُنْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ**"، ثم دعا الله ثلاث مرَّات، ثم توجَّه إلى المروة، وهرول في بطن الوادي عند الميلين الأخضرين؛ ــ أي: أسرع الخُطى ــ، ثمَّ مشى إلى المروة فوقف بها وكبَّر وهلَّل ودعا كما فعل بالصَّفا، ثم رجع، وهكذا إلى أن أكمل الأشواط السَّبعة، بدأ بالصَّفا وختم بالمروة، ثمَّ كبَّر وهلَّل، وخطب في الصَّحابة، وأمر من لم يَسُق الهدي أن يتحلَّل، ويجعلها عمرةً متمتعاً بها، ومن ساق الهدي يبقى على إحرامه، ويقرن بين الحجّ والعُمْرَة، أمَّا رسولُ الله ﷺ فبقي على إحرامه؛ لأنَّه كان قارناً بين الحجّ والعُمْرَة فلم يتحلَّل إلا بعد رَمْي جَمْرَةِ العَقَبَة، ثم دعا للمحلقين ثلاثاً، وللمقصِّرين مرَّةً، كما سيأتي، ثم حَلَقَ البعضُ، وقصَّر البعضُ الآخر، بهذا يقع التحلُّلُ الأكبر بالنسبة للمتمتِّع والمعتمر، أما القارن والمُفْرِد فلا سعي عليهما؛ لأنهما سعيا بعد طواف القدوم.

بعدما انتهى رسول الله ﷺ من عُمْرَتِه خَطَبَ على الصَّحابة ممَّن كان معه، وطلب ممن لم يَسُق الهدي أن يتحلَّل بعمرة، فقام سُرَاقة بن مالك بن جُعْشُم فقال: يا رسول الله: ألعامنا هذا أم لأبد؟ فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى وقال: "***دَخَلَتِ العُمْرَةُ فِي الحَجِّ***" مرَّتين "***لا؛ بَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ***".

ثم توجَّه إلى الأبطح حيث ضُربَت له خيمة هناك، ونزل بها أربعة أيام: الأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء، يصلِّي بها الأوقات الخمسة، ويقصر الرباعية لأنَّه مسافر، وفي صباح يوم الخميس توجَّه إلى منىً وهو يوم التَّروية، وهو اليوم الثَّامن من ذي الحجّة، ولم يثبت عنه ج أنه نزل إلى الحرم للطَّواف أو الصَّلاة، بل كان يصلِّي هناك مع أصحابه، يؤذِّن بلال ويقيم، فيؤم الرَّسول ﷺ بالصَّحابة في كلِّ وقتٍ، فعن ابن عبَّاس ﷺ أن النَّبي ﷺ لمَّا قدم مكَّة وطاف بالبيت، وسعى بين الصَّفا والمروة، نزل بأعلى مكَّة بالحجون، وهو مهل بالحجّ، ولم يقرب الكعبة بعد طوافه حتى رجع من عرفة، أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحجّ[1].

وهذا الحديث حجّة بعدم وجوب الصَّلاة بالكعبة أو الطَّواف بها، بعد طواف القدوم أو طواف العُمْرَة والاكتفاء بالصَّلاة في أيِّ مسجد أو إقامة وله فضل الحرم؛ لأن رسول الله ﷺ لا يفعل إلا الأفضل وهو الذي قال: "***خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ***" مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة الحشر: الآية 7]، والآيات التي نزلت على رسول الله ﷺ حدَّدَت مكان الحرم فعندما يقول الله: البيت يكون المقصود به الكعبة، وعندما يقول: المسجد يكون المقصود به مكَّة بحدود الحرم كله، قال تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ﴾ [سورة المائدة: الآية 97] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ

---

(1) نقل من كتاب «هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك» لمؤلفه عبد العزيز إبراهيم الشافعي: 951/3.

بإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [سورة الحج: الآيـة25] قال النَّبي ﷺ: "**لا تَزَالُ هَذِهِ الأُمَّةُ بِخَيْرٍ مَا عَظَّمُوا هَذِهِ الحُرْمَةَ حَقَّ تَعْظِيمِهَا فَإِذَا ضَيَّعُوا ذَلِكَ هَلَكُوا**"[1]، قال الفخر الرَّازي عند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْناً وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [سورة البقرة: الآية125] قال: "ليس المراد به نفس الكعبة؛ لأنه تعالى وصفه بكونه "آمنا" وهذه صفة جميع الحرم لا صفة الكعبة؛ لأنه لا يجوز قطْعُ نباتِه ولا يُقتَل طيْرُه أو يُختَلى خَلاهُ"، يقول الرازي: "والدَّليل على أنه يجوز إطلاق البيت والمراد به كل الحرم قوله تعالى: ﴿هَدْياً بَالِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [سورة المائدة: الآية 95] والمراد الحرم كلُّه، لا الكعبة نفسها؛ لأنَّه لا يذبح في الكعبة ولا في المسجد الحرام، وقال تعالى: ﴿فَلاَ يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـذَا﴾ [سورة التوبة: الآية 28] وقال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَماً آمِناً﴾ [سورة العنكبوت: 67] وقال في سورة البقرة الآية 126 ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَـذَا بَلَداً آمِناً﴾ فدل هذا على أن وصف البيت بالأمن يقتضي جميع الحرم، لأنه تعالى أطلق لفظ البيت وعنى به الحرم كلّه؛ لأن حرمة الحرم لها مكانة معلقة بالبيت، ولذلك جاز أن يعبر عنه باسم البيت"[2].

وجاء في تفسير القرطبي عند قوله تعالى: ﴿...مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ..﴾: "قال النخعي: "مقامُ إبراهيم الحرمُ كلُّه"، وهو قول مجاهد، زيادة على ما قال أنه مكان صلاة ركعتي الطَّواف أمام الكعبة"[3].

وهناك أدلة أخرى وردت في عدة تفاسير تدل على أفضلية الصلاة في الحرم المكي كله داخل حدود الحرم.

أما الأدلَّة من السُّنَّة فهي كما يلي:

1) عن أم الدرداء قالت: قال رسول الله ﷺ: "**فَضْلُ الصَّلاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ مِائَةُ أَلْفِ صَلاةٍ وَفِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلاةٍ وَفِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسُمِائَةِ صَلاةٍ**"[1].

---

(1) رواه ابن ماجة في السنن 1038/2.

(2) الفخر الرازي التفسير الكبير: 51/4.

(3) تفسير القرطبي: الجزء الرابع من سورة آل عمران الآية 97

2) وفي حديث ابن عبَّاس ﷺ: "***إنَّ حَسَنَاتِ الحَرَمِ كُلُّهَا الحَسَنَةُ بِمِائَةِ أَلْفٍ***"[2] ولهذا يكون المراد بالمسجد الحرام في حديث الاستثناء الحرم كله بحدوده الستة.

قال ابن جماعة: "نقول بموجب هذا الحديث ــ حديث ابن عبَّاس ــ أن حسنة الحرم مطلقاً بمائة صلاة في مسجدي، ولم يقل: "حسنة"، ويكون في المسجد الحرام بألف ألف حسنة (مليون حسنة)، وعلى هذا تكون حسنة الحرم بمائة، وحسنة المسجد الحرام بألف ألف، إما مسجد الجماعة وإما الكعبة، على خلاف القولين، يعني بذلك مساجد مكة التي توجد داخل حدود الحرم، وما ذكره يحصل بصلاة المنفرد، وتزيد الحسنات بالصلاة المكتوبة في الجماعات على ما ورد به الحديث عن النَّبي ﷺ والله تعالى أعلم". انتهى كلامه.

وجعل ابن حزم التفضيل الثابت لمكة ثابتاً لجميع الحرم[3]، وحكى القاضي عياض الإجماع على أن موضع قبر سيدنا رسول الله ﷺ أفضل الأرض، وأن الخلاف فيما سواه، وقال ابن جماعة: "حدث عبد الجبار بن الورد المكي قال: سمعت عطاء ابن أبي رباح يقول: "**المسجد الحرام الحرم كله**""[4].

قال ابن قيم الجوزية: "فصل ما في قصَّة الحديبية من الفوائد الفقهية" بعدما عدد فوائدها 12 قال في الفائدة الثالثة عشرة: أنّ النّبيّ ﷺ عَدَلَ ذَاتَ الْيَمِينِ إلى الْحُدَيْبِيَةِ. قالَ الشّافِعِيّ: بَعْضُهَا مِنْ الْحِلّ وَبَعْضُهَا مِنْ الْحَرَمِ"[5].

---

(1) رواه البزار والطبراني وقال البزار: إسناده حسن

(2) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ج3/ص209: "رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير بنحوه وفيه قصة وله عند البزار إسنادان أحدهما فيه كذاب والآخر فيه إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد بن جبير ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات".

(3) المحلى: 7/441.

(4) هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك 1/172-174.

(5) زاد المعاد لابن قيم الجوزية 3/303.

وروى الإمام أحمد في هذه القصة أن النَّبي ﷺ كان يصلي في الحرم وهو مُضطرب في الحِلِّ[1]، من حديث المسور ابن مخرمة ومروان ابن الحكم ورجاله ثقات، وفي هذا دلالة عن أن مضاعفة الصلاة بمكة تتعلق بجميع الحرم، لا يختص بها المسجد الذي هو مكان الطَّواف وأن قوله: "***صَلاَةٌ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلاَةٍ فِي مَسْجِدِي***"[2]، كقوله تعالى ﴿ فَلاَ يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـذَا﴾ [سورة التوبة الآية: 28] ولقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ [سورة الإسراء: الآية 1]، ومعلوم أنَّ الإسراء كان من بيت أم هانئ لا من الكعبة، وهو يبعد عن الكعبة بـ 60 ذراعاً، وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "***مَنْ أَدْرَكَهُ رَمَضَانُ بِمَكَّةَ فَصَامَهُ كُلَّهُ، وَقَامَ مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ كَتَبَ اللهُ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ شَهْرِ رَمَضَانَ بِغَيْرِ مَكَّةَ وَكَتَبَ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ حَسَنَةً وَكُلَّ لَيْلَةٍ حَسَنَةً وَكُلَّ يَوْمٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ، وَكُلَّ يَوْمٍ حِمْلاَنَ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ وَفِي كُلِّ يَوْمٍ حَسَنَةً وَفِي كُلِّ لَيْلَةٍ حَسَنَةً***"[3].

"وقد رجَّح كثير من العلماء أن مضاعفة الصلاة يشمل الحرم كلَّه، وممن قال بهذا: الإمام التابعي الجليل عطاء بن أبي رياح المكي، فقد سأله الربيع بن صُبيح فقال له: " أيا أبا محمَّد هذا الفضل الذي يذكر في المسجد الحرام وحده أو في الحرم كله ؟ فقال عطاء: "بل في الحرم فإن الحرم كله مسجد" [4]، وممَّن قال به: الإمام بن القيم[5] وهو رأي الجمهور، ورجَّحه الشيخ عبد العزيز باز في فتاويه، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى مضاعفة الحسنات عموماً في البلد الحرام، وهو قول الإمام أحمد، واختيار النووي،

---

(1) أخرجه أحمد في المسند: 426/4.

(2) متَّفقٌ عليه من حديث أبي هريرة.

(3) أخرجه ابن ماجه في السنن 1041/2، ضعيف الجامع: 5375.

(4) مسند الطيالسي:195/1.

(5) زاد المعاد: 303/3.

ومع هذا فلا شكَّ أنَّ الصَّلاة في المسجد الحرام المحيط بالكعبة أفضل، وتبعث في النَّفس الطُّمأنينة، وانشراح الصَّدر، وكثرة الجَمْع، والقرب من الكعبة"[1].

قال الإمام النَّوَوي: "إنَّ الصَّلوات يتضاعف الأجر فيها في مكَّة، وكذا سائر أنواع الطَّاعات أيضاً، وممَّن قال بذلك مجاهد وأحمد بن حنبل، وقال الحسن البصري: "صوم يوم بمكة بمائة ألف، وصدقة درهم بمائة ألف، وكل حسنة بمائة ألف، فيستحب أن يكثر فيها من الصَّلاة والصوم والصدقة والقراءة وسائر أنواع الطاعات"[2].

(1) البلد الحرام فضائل وأحكام ص: 30 – 31 إعداد كلية الدعوة وأصول الدين جامعة أم القرى بمكة المكرمة.

(2) مناسك الحجّ والعُمْرَة للإمام النووي ص 441.

1) الحائض:

إذا نزل بها الدَّم قبل الطَّواف يجب أن تنتظر الطُّهر، ولا يجوز لها نقض الإحرام، فإذا نقضته وجبت عليها الفدية، ووجب عليها الرجوع إلى الإحرام، وحين تطهر تغتسل وتطوف وتسعى، وإذا دخل عليها يوم التَّروية ولم تطهر بعد أدخلت الحجّ على عمرتها قائلة: "اللَّهُمَّ إنِّي نَوَيْتُ الحَجَّ فِي عُمْرَةٍ".

أما إذا طافت وهي حائض فطوافها باطل، وعليها ذبيحة تذبح بالحرم؛ لأنها تجرأت على الحرم، وهتكت حرمته وهي حائض، ولذلك وجب عليها انتظار الطُّهر والاغتسالُ وإعادةُ الطَّواف والسَّعي ترتيباً.

2) الاضطباع:

وهو تعرية الكتف اليمنى، وجعل وسط الرداء تحت الكتف اليمنى، وطرفاه فوق الكتف اليسرى، في الأشواط السبعة، وعند صلاة ركعتي الطَّواف يجب أن يغطي الكتف، أما ما يفعله بعض الحجّاج من تعرية كتفهم اليمنى عند الإحرام فهو مخالف لهدي النَّبي ﷺ.

3) الرمل:

وهو المشي بسرعة وتحريك الكتف، وهو من سنن الطَّواف، ولا يكون إلا في الأشواط الثلاثة الأولى، وهذا إن كان مكان المطاف خالياً، أمَّا إذا كان الزِّحام فالواجب تركه؛ لقول ابن عباس رضي الله عنه: "ليس هو بسُنَّة؛ من شاء رمل، ومن شاء لم يرمل" [1]، ولذلك فالرمل لا يتأتى عند الازدحام فالأفضل تركه، والاضطباع والرمل لا يكونان إلا في طواف القدوم أو طواف العُمْرَة. أما المرأة فلا رمل عليها ولا هرولة بين الميلين الأخضرين بالصفا والمروة.

---

(1) أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان: 360/1، والخطيب في تاريخ بغداد 292/8.

4) *الصلاة بمقام إبراهيم*:

لم يبق المقام اليوم في محلّه فقد كان ملتصقا بالكعبة، ثم أخذه السَّيل حتى وُجد بحي المسفلة، ولما أرجع إلى محله غيَّره عُمَر إلى المكان الذي هو به الآن، حتى لا يتعثر به الطائفون، وفي هذا العصر يجب تغييره للمرة الثَّانية نظراً للازدحام الذي يقع حوله من كثرة المصلين والطائفين والمتمسحين به، كما يجب توعية الحجّاج بأن ركعتي الطَّواف تجوز في الحرم كلّه، ولا داعي للتزاحم على المقام أو التمسح به، وأن سيدنا عمر ﷺ صلى ركعتي الطَّواف بذي طوى، وأم سلمة زوجة الرسول صلت ركعتي الطَّواف خارج الحرم.

5) *لمس الحجَر وتقبيله*:

لمس الحجّ وتقبيله بالفم سنَّة مع الاستطاعة، أو لمسه باليد وتقبيل اليد؛ فإن لم يستطع فيشير إليه، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد لمسه بمحجنه فقط، أما المزاحمة على تقبيله فهذا ليس من هدي النَّبي ﷺ فقد قال: "***يَا عُمَرُ لاَ تُزَاحِمْ إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ حَتَّى لاَ تُؤْذِيَ الضَّعِيفَ إِذَا أَرَدْتَ اسْتِلاَمَ الحَجَرِ فَإِنْ خَلاَ لَكَ فَاسْتَلِمْهُ وَإِلاَّ فَاسْتَقْبِلْهُ وَكَبِّرْ***"[1] وعليه فالإشارة تكفي، وقد يحصل منها الثَّواب أكثر من التَّدافع مع الرِّجال والنِّساء، وصحَّ عن سيِّدنا عُمر أنه وقف عند الحجر الأسود وقال: "**إِنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ**" كما ثبت في الصحيحين، وهناك أحاديثُ وردت في فضل الحجر الأسود، ولكنَّها لم تصل إلى درجة الصِّحَّة هذا ما قاله كبار العلماء، ويجب أن يعلم الجميع أن تعظيم الحجر الأسود لا يقصد بذلك العبادة، فالمسلمون يعلمون أنه حجر لا يضر ولا ينفع، وإنما يعظمونه امتثالاً لأمر الله ورسوله تعظيم شرف لا عبادة، وكان رسول الله كلما حاذاه رفع يديه وقال: (بِسْمِ اللهِ وَاللهُ أَكْبَرُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ) وكان عند الرُّكن اليماني يقول: ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾، إلى أن يصل إلى الحجر

---

(1) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في المسند: 28/1، والبيهقي في السنن الكبرى: 80/5.

الأسود، ثم يكبر، ثم يتابع الطَّواف وهو يدعو بما تيسر له من خير الدنيا والآخرة، ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلَّم أنه خصَّ كلَّ شوط من الأشواط السَّبعة بدعاء خاص؛ إلا ما ورد عنه بين الركنين ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

وبعض الناس يزيد: يا عزيز يا غفار يا ذا الجلال والإكرام، وهذا لم يثبت والأفضل تركها حفاظاً على النَّص الثَّابت، ولو كان فيه خيراً لقاله رسول الله ﷺ ولما سبقه أحدٌ إلى ذلك.

6) *الملتـــزم:*

المُلْتَزَم هو المكان الواقع بين الرُّكن الأسود وباب الكعبة، وقف الرسولُ أمامه وألصق به جسمه ودعا وبكى، وقال لعمر الذي استغرب من بكاء رسول الله ﷺ: "***هُنَا تُسْكَبُ العَبَرَاتُ يَا عُمَرُ***"[1].

وكان السَّلف الصَّالح يقولون لخدَمِهم عند الوقوف أمام الملتزم: تَنَحَّ عنِّي؛ فإنِّي أريد أن اعترف بذنوبي إلى ربي، وهو أعلم بذلك.

ومن السُّنَّة أن يقف الإنسان بعد الفراغ من ركعتي الطَّواف أمام الملتزم أو مقابلاً له، ثم يدعو إلى الله، ويعترف لربه بذنوبه التي صدرت منه في ماضي الزمن، وهذا الوقوف هو مبايعة العبد لربه على الطاعة فيما تبقى من العمر، ويجب الوفاء بذلك، مصداقا لقوله سبحانه: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ﴾ [سورة النحل: 91] وقوله سبحانه: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولاً﴾ [سورة الإسراء: الآية 34].

7) *ماء زمزم والشرب منه:*

بئر ماء زمزم من المعجزات الخالدة من لدُن إسماعيل إلى أن تقوم السَّاعة.

لما أحضر نبيُّ الله إبراهيم عليه السلام زوجتَه هاجر تحمل رضيعَها إسماعيل إلى وادٍ غير ذي زرع بين جبال مكَّة، جبل أبي قُبَيس شَرق الكعبة، والذي اختفى ببناء القُصُور عليه، وغرباً جبل الكعبة، وجنوباً جبل عمر الذي مُحِيَ

---

(1) أخرجه ابن ماجه 2945/982/2

في هذه السنة 2005م / 1426هـ لبناء ناطحات السُّحُب من الفنادق الفخمة، وشمالاً جبل هندي، ولما رجع سيدنا إبراهيم عليه السلام إلى الشَّام تاركاً زوجَه ورضيعَها، نفد الزَّاد من ماءٍ وطعامٍ، فخرجت هاجر تبحث عن ما يَسُدُّ رمقَها ورمقَ رضيعِها، فطافت سبعَ مرَّات بين الصَّفا والمروة تهرول عند الوادي لتصل إلى أحد الجبلين علَّها ترى قادماً يحمل زاداً في ركبه، وبينما هي على حالِها، وقد انقطع رجاؤُها بأهل الأرض، جاء الأمر من رب الأرض والسَّماء لجبريلَ عليه السلام فضربَ الأرضَ بجناحِه فرأت هاجرُ ماءً أمام قدم رضيعها، لقد ضرب جبريل الأرض بجناحه فنبع الماء، وأخذت هاجر تحوطه وتقول زَمْ زَمْ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي ﷺ: "***يَرْحَمُ اللهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا***" يعني: نهراً جارياً، أخرجه البخاري، مع العلم أنَّ هذا المكانَ خالٍ من البشر إلاَّ مَن هاجر وولدِها إسماعيل، ولا يفوتني أن أدوِّن هذه الحادثة نقلا عن فم صاحبتها هاجر!، فلما قفَلَ إبراهيم راجعاً قالت له هاجر: "أتذهب وتتركنا في هذا المكان الذي لا إنس فيه!!؟، كرَّرَت ذلك ثلاثَ مرَّات، وهو لا يلتفت إليها، ثم قالت: آللهُ أمرَك بهذا؟ قال: نعم، قالت: إذن لا يضيِّعنا، إنَّها عقيدةُ زوجةُ نَبي وأم نَبي، ولمَّا توارى سيدنا إبراهيم عليه السلام عن الأنظار رفع يديه إلى السَّماء، ودعا الله بهذه الكلمات الواردة في القرآن الكريم: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلاَةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [سورة إبراهيم: الآية 37]، فحمدت هاجر الله، وأرضعت ابنها، وشربت من ذلك الماء الذي مَنَّ الله به عليها، وإذا بقافلةٍ تجاريةٍ تمرُّ بالمكان، فرأت الماء فنزلت به، وهي من جُرْهُمْ، فطلب أهل جرهم من هاجر الإذن بالمجاورة، فقبلت بشرط أن لا يكون لهم حق في الماء، فقبلوا، وهذا يدل على أن وضع إبراهيم أهله في هذا المكان هو أمر من ربِّه، ومرَّت الأيَّام والشُّهور والأعوام، ظهرت قبيلةُ خزاعة، فنشبت الحرب بين القبيلتين فانتصر الخزاعيون وتوجه الجرهميون إلى تِهامَة، فما كان من زمزم إلا أن غاب ماؤها للظُّلم الذي وقع حولها، حتى اندثر مكانها.

ومضتِ القرونُ تِلْوَ القرون حتى عَهْدِ عبد المطَّلب جد الرسول ﷺ الذي سمع في منامه هاتفاً يأمره بحفْر زَمْزَم، ويخبره بموضعه، فنفذ أمر الله، يعينه ابنه الوحيد الحارث، وبعد الوصول إلى بغيته نازعته قريش، فنذر لله إن رزقه الله عشرة من الأولاد أن يضحي بأحدهم، ثم أباح الماء لكلِّ شاربٍ بحراسته، فصارت السِّقاية لعبد المطلب وبنيه، وفي حجَّة الوداع قال رسول

الله ﷺ: "***انْزَعُوا يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ***" أخرجه مسلم، ثم أمر بسَجْلٍ من ماء زمزم، فنزع له، ثمَّ توضَّأ من ماء زمزم، وهذا دليل ضد أولئك الذين يقولون: لا يجوز الوضوء من ماء زمزم، ولا دليل لهم، و إن رجعنا إلى الوراء نقول بماذا كان يتوضأ إسماعيل وأهله، ويغتسل حيث كان لا يوجد ماء إلا ماء زمزم، وها هو رسولُ الله يتوضَّأ منه في حجَّة الوداع، هذا البئر الذي عُنِي به منذ اكتشف إلى اليوم حيث زادت العناية به، وأصبح الماء ميسوراً لكلِّ موجودٍ في الحرم، وفي أيِّ طابق، بل وفي حرم المدنية، بل ينقل الآن إلى جميع نواحي الأرض حيثما وجد المسلمون، إما للدَّواء وإمَّا للتَّبرك، فقد ورد عن النَّبي ﷺ أنَّه قال: "***مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ إِنْ شَرِبْتَهُ تَسْتَشْفِي شَفَاكَ اللهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِشِبَعِكَ أَشْبَعَكَ اللهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِقَطْعِ ظَمَئِكَ قَطَعَهُ اللهُ، وَهِيَ هَزْمَةُ جِبْرَائِيلَ، وَسُقْيَا اللهِ إِسْمَاعِيلَ***"[1]، وزاد في رواية: "***وَإِنْ شَرِبْتَهُ مُسْتَعِيذاً بِاللهِ أَعَاذَكَ اللهُ***"[2].

وكان ابن عباس إذا شرب من ماء زمزم يقول: "**اللَّهُمَّ إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاءً من كل داءٍ**"[3] وكان ابن المبارك يقول عند شرب زمزم: "إن رسول الله ﷺ قال: "ماء زمزم لما شرب له"، وأنا أشربه لعطش يوم القيامة" ثم يشرب حتى يرتوي.

وكان ابن عباس يقول: إذا شربت منها فاستقبل القبلة، واذكر اسم الله، وتنفس ثلاثا، وتضلع منها، فإذا فرغت فاحمد الله عز وجل، فإن رسول الله ﷺ قال: "***إِنَّ آيَةَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ***"[4] وكان ﷺ يصطحب معه ماء زمزم عند مغادرته لمكَّة، ولذلك فمن السنة أن

---

(1) أخرجه الدارقطني في السنن: 238/289/2.

(2) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين: 646/1.

(3) أخرجه عبد الرزاق في المصنف: 9112/113/5، والدارقطني في السنن: 237/288/2 والحاكم في المستدرك على الصحيحين: 1739/646/1،

(4) أخرجه ابن ماجه في السنن: 1017/2 والحاكم في المستدرك على الصحيحين: 645/1، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

يصحب كل حاج معه ماء زمزم ويهديه لزائريه اتباعا لرسول الله ﷺ، ولا يفوتني أن أذكر بأنني في سنة 1398هـ و 1399 هـ أدركت ماء زمزم يباع داخل الحرم، فمن أراد أن يشرب كوباً من ماء زمزم يجب أن يدفع ريالاً، ففي رمضان من هذه السنة كنا نشتريه لنفطر به، أو نقصد أحد وجهاء مكة لنفطر معه على ماء زمزم، ولم يبح إلا بعد أحداث الحرم في حجّ 1400هـ 1980 م وبالضبط في فاتح محرم 1400هـ عند أحداث الجهيمان الذي ادعى المهدوية، وانتهك حرمة الحرم؛ فاحتله بالقوة، وبقي محتلاً أياما عِدَّة، وقعت خلاله ضحايا لا تعد ولا تحصى، وزمزم اليوم مباح في كل مكان ولله الحمد والمنة.

8) <u>السَّعي بين الصَّفا والمروة</u>:

عدد أشواط السَّعي سبعة، يبدأ الشَّوط من الصَّفا ثم ينتهي بالمروة، ثم الشَّوط الثَّاني يبدأ من المروة وينتهي بالصَّفا، وهكذا حيث يكون البدء بالصفا والانتهاء بالمروة، أما أولئك الذين يعدون الشوط من الصفا إلى الصفا فلا دليل لهم على ذلك، وهو مخالف لهدي رسول الله ﷺ الذي سعى وسعى معه الصحابة، وقال: "***خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ***" فكان السَّعي من الصَّفا إلى المروة شوطا، ومن المروة إلى الصفا شوطاً ثانياً، وهكذا إلى نهاية الشَّوط السَّابع، أما الهرولة فتكون بين الميلين الأخضرين، وهي خاصة بالرِّجال، والنساء معفيات منها؛ لأن سيدتنا هاجر قد نابت عنهن حين بحثها عن الماء، قال العلماء: هرولة المرأة قد تتسبب في تكشفها، وهو منهي عنه.

أما حكم السَّعي؛ فهو ركنٌ من أركان الحجّ والعُمْرَة، يبطل النُّسُك بتركه، ولا يُجبر بالدَّم، ووقته يكون بعد طواف القدوم أو طواف العُمْرَة أو طواف الإفاضة للمتمتع، ومن لم يسع في طواف القدوم وجب عليه السَّعي بعد طواف الإفاضة، وإذا تعب الحاج في السَّعي وبقي عليه شوط أو شوطين لم ينه سعيه ثم ذهب إلى بيته وقص شعره ولبس ثيابه بعد خلع لباس الإحرام يكون قد نقض عمرته وبقيت معلقة، يجب عليه أن يلبس الإحرام إن كان رجلاً ثم ينو الرجوع إلى إحرامه، وإن كانت المرأة تبقى بلباسها ثم تنو الدخول في الإحرام، ثم يذهب كل منهما إلى الكعبة، ويطوف طواف العُمْرَة سبعة أشواط، ثم يصلي ركعتي الطَّواف، ثم يذهب إلى الصَّفا والمروة، ويبدأ السَّعي من الصَّفا إلى المروة شوط ومن المروة إلى الصفا شوط حتى يسعى سبعة أشواط كاملة، يبدأ بالصَّفا وينتهي بالمروة، أربعة أشواطٍ من الصفا إلى المروة وثلاثة أشواط من المروة إلى الصفا، ثم يذبح ذبيحة جبراً للخطأ الذي

وقع فيه أولاً، أمَّا السَّعي فركن من أركان الحجّ والعُمْرَة لا يجبر بالدم، ولا يجوز إنشاء عمرة أخرى من التَّنعيم جبراً للأولى كما يفعل بعض من جهل الأحكام فتبقى العُمْرَة الأولى معلقة.

ويصح السَّعي بالعربة لكل من الدافع والمدفوع شريطة أن يكونا حاجَّين أو معتمرين ولا يشترط في الدافع أن يكون حاجاً أو معتمراً، ويجوز السَّعي على غير طهارة؛ فإذا كان الإنسان يسعى وانتقض وضوءه يجوز له متابعة السَّعي ولا شيء عليه، وكذلك إذا حاضت المرأة بعد الطَّواف الواجب يجوز لها السَّعي بين الصَّفا والمروة؛ لأنهما خارجتان عن المسجد بحاجز بينهما وبين المسجد وهو الجدار الذي يفصل بينهما.

كما يجوز تأخير السَّعي من الصَّباح إلى المساء لمن أصابه العياء في الطَّواف، أو طرأ عليه ألم، أو غيره أو جهل الحكم، وبقي على إحرامه، كما تجوز الاستراحة بين الأشواط السَّبعة في السَّعي كما يجوز الدُّعاء والذِّكر وقراءة القرآن أثناء السَّعي.

9) ***الوصول إلى الكعبة***:

إذا دخل الحاجُّ إلى المسجد الحرام وشاهد الكعبة يستحب له أن يرفع يديه ويدعو بهذا الدُّعاء: " اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا البَيْتَ تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَتَعْظِيماً وَبِرّاً وَأَمْناً وَزِدْ مَنْ شَرَّفَهُ وَكَرَّمَهُ وَعَظَّمَهُ مِمَّنْ حَجَّهُ وَاعْتَمَرَهُ تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَتَعْظِيماً وَبِراً وَأَمْناً"[1].

هذا الدُّعاء من هدى رسول الله ﷺ، يستحب لكل حاج دخل إلى المسجد الحرام ووقع نظره على الكعبة يكبر ثلاث مرات، ويدعو بالدُّعاء السابق؛ إحياء لسنة رسول الله ﷺ.

يتَّضِحُ من هذا الحديث أنَّ كلَّ حاج يحجّ فيدعو بهذا الدُّعاء لكلِّ حاجٍّ يحجّ قبله وبعده بالتَّشريف والتَّكريم والتَّعظيم والأمن، وهو سيدعو له كلِّ من حجّ بعده بهذا الدُّعاء العظيم، نرجو من الله أن يشملنا هذا الدُّعاء.

---

(1) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 183/6 وفي الدُّعاء: 268/1..

10) الاستراحة بعد الوصول إلى مكّة:

الحجّاج يأتون إلى مكّة من بلادٍ بعيدةٍ قد تستغرق الرِّحلة ما يزيد على 24 ساعة فيصلون إلى مكّة في تعبٍ شديدٍ من انهيارٍ للجسم وحرمانٍ من النَّوم، ولذا ينبغي على كل حاجّ دخل إلى مكة أن يستريح وينام وليستعيد نشاطه، ثم بعد ذلك يذهب إلى الحرم للطّواف والسَّعي وهو في وعيٍ تامٍ وراحةٍ شاملةٍ فيدعو الله ويذكره، في حالةِ راحةٍ وعقلٍ سليمٍ ووعيٍ تامٍ.

أمَّا أولئك الذين يضعون أمتعتهم ثم يذهبون بسرعة إلى الحرم للطّواف والسَّعي وهم في حال يرثى لها؛ لأنهم سمعوا من فقهاءهم الحث على سرعة الطّواف والسَّعي، وهذا مخالف لهدي رسول الله ﷺ فالرَّسول عندما وصل إلى مكّة بات بذي طوى وهو مكان داخل مكة كما سبق فاستراح ونام وتخلص من التعب الذي ناله في طريقه لمدة عشرة أيام ولما حدث من أحداث وتشريعات في هذه الطَّريق مما سبق أن تحدثنا عن ذلك.

ثم نام قريرَ العَين وفي الصباح اغتسل من بئر ذي طوى، ثم توجَّه على وجه النَّهار إلى الحرم ثمَّ طاف وسعى، ثم توجَّه إلى الأبطح، وبقي هناك أربعة أيَّام إلى يوم التَّروية، ثم أمر من حل بعمرة أن يُحرم بالحجّ، ومن كان معه هدى أن يبقى على إحرامه، ولم يأمر أحداً أن يذهب إلى الحرم ليطوف، ولذلك كل من أحرم يوم التروية وذهب إلى الحرم للطواف يكون قد خالف هدي النَّبي ﷺ، القائل: "***خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ؛ فَلَعَلِّي لَا أَرَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا***".

رفع الأيدي للدعاء ومواطن الاستجابة:

لا يفوتني أن أذكّر بالمواطن التي رفع رسول الله ﷺ فيها يديه، وأخبرنا بأنها مَواطِن الاستجابة.

1) رفع يديه عند الملتزم بعد صلاة ركعتي الطّواف.
2) رفع يديه على جبل الصفا وجبل المروة.
3) رفع يديه عند الصخرات بعرفات حتى سقط رداءه عشية عرفة.
4) رفع يديه عند المشعر الحرام بمزدلفة.
5) رفع يديه عند الجمرة الأولى والوسطى بعد رميهما في الأيام الثلاثة متجهاً إلى الكعبة كما سنبينه في محله.

11) الاستظلال من الشمس:

كان بلال في يده عود عليه ثوب يستظل به من حرِّ الشَّمس بحضور رسول الله فأقره عل ذلك، وهذا دليل الاستظلال بآلة لا تلامس الرأس كالمظلة ـ أي: الشمسية ـ.

أنواع الطَّواف

أنواع الطَّواف أربعة:1) القدوم والعمرة 2) الإفاضة 3) الوداع 4)التطوع.

1) طواف القدوم و طواف العُمْرَة:

هو تحيَّة الكعبة لكلِّ قادمٍ من خارج مكَّة، أما غيره من المساجد فتحيَّتُها صلاة ركعتين، وهو ليس ركنا ولا واجبا، وإنما هو سُنَّة لمن جاء مكَّة من خارجها، وكان بعيداً عن اليوم التَّاسع من ذي الحجّة، ولا شيء على من تركه إلا المالكية أوجبوا الدَّم على تركه؛ لأنَّهم عدُّوه من الواجبات.

فإن كان الداخل إلى مكة داخلا بعمرة، فإن طواف العمرة يقوم مقام طواف القدوم ويغني عنه.

2) طواف الإفاضة:

هذا الطَّواف يسمى طواف الزِّيارة، وهو ركن من أركان الحجّ فمن تركه بطل حجّه وعليه الإعادة من العام المقبل، هذا ما اتَّفقت عليه جميع المذاهب، إلاَّ الحنفية قالوا: الرُّكن أربعة أشواط الأولى فقط، والباقي يجبر بالدَّم عند الحنفية، أما وقته فاختلف العلماء في وقته، قال الأحناف والمالكية: وقتُه بعد فجر يوم النَّحر، أما الشَّافعية والحنابلة فقالوا: وقتُ الإفاضةِ بعدَ منتصفِ الليل من ليلةِ النَّحر، عندما يغيبُ القمر، ويقع النُّزول من مزدلفة، أمَّا نهايتَه عند الأحناف والشَّافعية والحنابلة فلا حدَّ له، أمَّا المالكيَّة فحدَّدوه بنهاية شهر ذي الحجّة، ومن أخَّره بعد ذي الحجّة فعليه دم، وأفضل أيَّامه يومُ النَّحر ثم أيَّام التَّشريق، أما الحائض فتنتظرُ إلى آخر يوم لها بمكَّة قبل سفرها أو حتَّى تَطهُر إن كان لها وقت لذلك، وسيأتي الكلام عنه.

3) *طواف الوداع*:

يُسَمَّى هذا الطَّواف طواف الصَّدْر؛ حيث يودِّع الحجّاج مكّة ويصدرون منها إلى بلادِهم بعدَ الانتهاءِ من المناسِك، ليكونَ آخرَ عهدِهم بالكعبة المشرَّفة، أما في العُمْرَة فهو مستَحَبٌّ، وعند الأئمَّة الثلاثة الأحناف والحنابلة والشَّافعيَّة واجبٌ يجبر تركُه بالدَّم في الحجّ، والرَّسول ﷺ لم يطف الوداع في عمرة القضاء.

أمَّا المالكيَّة فهو عندهم سنَّة لا دَمَ على من تركه في الحجّ.

أما الحائض فهي - ومن في حكمها- معفاة من طواف الوداع، فعن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: كان النَّاس يصدرون في كلِّ وجهٍ فقال النَّبي ﷺ: "***لا يَنْفِرْ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ***" رواه مسلم.

ويجوز للمسافر الذي لم يطف الإفاضة أن يجمع بين الإفاضة والوداع في طوافٍ واحدٍ؛ لأن القاعدة تقول الواجب يدخل تحت الرُّكن.

ورسول الله ﷺ طاف في حجّة الوداع ثلاثة أطوفة: 1) طواف القدوم 2) طواف الإفاضة 3) طواف الوداع.

فرسولُ الله ﷺ لمَّا طافَ للقُدُوم وسَعَى وتوجَّه إلى الأبطح الذي يبعد عن الحرم بمسافة لا تتعدى ألفي متر، وجلس هناك أربعة أيام، ولم يصح عنه أنه كان يذهب إلى الحرم للصَّلاة والطَّواف، لأنَّ الأبطح من الحرم، فهو يصلي في الحرم ويقصر الصلاة، ولا يذهب لطواف التطوع في الكعبة ليقول لحجّاجنا اليوم لا تزاحموا الطائفين القادمين لمكة والمؤدين للعمرة، وهو ما نراه اليوم المتطوعون يمثلون ثمانين في المائة 80 % وعشرون في المائة 20% هم الذين يطوفون للقدوم أو العُمْرَة أو الإفاضة، فلو توقَّف الطَّائفون المتطوّعون لأدَّى الباقي طوافهم في أحسن الظروف، وسلموا على الركنين بدون زحام، وصلوا في مقام إبراهيم بدون تدافع، هذا ما نتمناه إن شاء الله من المسئولين عن الحرم والدعاة إلى الله والمتخصصون في التوعية ومن الحجّاج هداهم الله إلى هدي رسول الله ﷺ.

4) *طواف التطوع*:

هذا الطَّواف لا وقت له من ليل أو نهار، ولا يتوقف إلا عند إقامة الصلاة الفرضية العينية وهو مستحب، والطَّواف كالصلاة من طهارة وذكر لله تعالى، إلا أنه رخص للطائف أن لا يتكلم إلا بخير كما جاء عن الصَّادق المصدوق ﷺ.

وأنصح الحجّاج بالإكثار من الصلاة في الحرم الذي لا يوجد في بلدهم حيث تضاعف فيه الصلاة إلى (100000) مئة ألف صلاة من الصَّلاة في بلدهم.

جاء عن ابن عباس ﷺ قال: " قدم النَّبي ﷺ مكَّة فطاف سبعاً وسَعَا بين الصَّفا والمروة، ولم يقرب الكعبة بعد طوافه حتى رجع من عرفة " رواه البخاري.

هذا الحديث يثبت أن رسول الله ﷺ لم يطف بالكعبة طواف التطوع قبل الحجّ، بل كان بالأبطح ـ كما سبق ـ يصلّي بالصَّحابة، ويؤذّن له بلال هناك، حتى صُبْح يوم التَّروية، حيث صعد من هناك إلى منىً.

والأبطح يسمى اليوم بالمعابدة، وهو حي من أحياء مكة؛ حيث يسكن عدد كبير من أهل مكة، ويستأجرون بيوتهم لسكن الحجّاج أيام الحجّ، وأنصح هؤلاء أن يصلوا في مساجد حي المعابدة وغيرها من الأحياء إسوة برسول الله ﷺ الذي قال: "***خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ***" وامتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [سورة الحشر: الآية 7].

الدُّعاء في الطَّواف:

1) لما شاهد الرسول الكعبة قال: "اللَّهُمَّ زِدْ هَذا البَيْتَ تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَتَعْظِيماً وَبِراً وَأَمْناً، وَزِدْ مَنْ شَرَّفَهُ وَكَرَّمَهُ وَعَظَّمَهُ مِمَّنْ حَجَّهُ وَاعْتَمَرَهُ تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَبِراً وَأَمْناً".

2) لما وقف أمام الحجر الأسود كبَّر ثلاثا ثم قال: "اللَّهُمَّ إِيمَاناً بِكَ وَتَصْدِيقاً بِكِتَابِكَ وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ وَ إِتِّبَاعاً لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ ثُمَّ قَبَّلَ الحَجَرَ وَبَدَأَ الطَّوَافَ".

3) كان ﷺ يدعو بما تيسَّر له من الدُّعاء من خير الدنيا والآخرة وخصوصاً لأمَّتِــه.

4) كان كلَّما لمس الرُّكنَ اليماني يقول: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ إلى أن يصل إلى الحجَر الأسود ثمَّ يقبِّله بفمِه أو يلمَسُه بيدِه ويقبِّلها، أو يلمسه بمِحْجَنِه، أو يشير إليه، كلُّ ذلك وقع منه ﷺ.

يـــوم التروي ـــة

يوم التَّروية هو اليوم الثَّامن من شهر ذي الحجَّة، وهو اليوم الذي كان الحُجَّاج في القديم يجمعون الماء فيه ليرتووا منه ويروووا دوابهم؛ لأن منىً والمزدلفة وعرفة، لم يكن بها ماء على الإطلاق، فكانت هذه الأمكنة خالية من كل شيء.

أما في هذا العصر الذي تكتب فيه هذه المذكرة فقد توفرت المياه فوق العادة، فمنىً وحدها بها ما يزيد على (500.000) خمسمائة ألف مرفق صحي بمياهها المتدفقة وصنابير تنتشر في كل مكان للشُّرب والوضوء وغسل الأواني والثياب والوضوء حيث نصبت عدة خَزَّانات على سُفوح الجبال لجمع الماء.

في هذا اليوم أعلم الرَّسول ﷺ الحجّاج بالرحيل من الأبطح إلى منىً، فأحرم من كان قد أحل من عمرته ممن لم يسق الهدي، كما جاء عن رسول الله ﷺ أنه طلب من الحجّاج الذين لم يصحبوا معهم الهدي أن يتحللوا ويجعلوها عمرة، بعد أن وقف على المروة في الشوط السابع من سعيه بعد طواف القدوم، فنفذوا أمر الرسول ﷺ ولم يذهبوا إلى البيت للطواف.

وتوجَّه رسول الله ﷺ إلى منىً فنزل بمكان يقال: له الخيف حيث ضربت هناك قبة لرسول الله ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح، يقصر الرباعية، وبات بمنى ولم يحي ليلته.

وسبب النُّزول بالخيف هو أنَّ الرسول ﷺ كان من عادته أن ينزل بالأماكن التي أعلِنَت فيها الحرب على الله، وفي مكان الخيف تجمَّعت أحزابَ الجزيرةِ التي تعتنق الشرك بالله مع قريش، وفي مؤتمرها هذا أعلنت الحرب على رسول الله في غزوة الأحزاب، التي تعرف بغزوة الخندق، هذه الغزوة التي نصر الله رسوله بجند من عنده، وهزم الأحزاب، وسنفرد لها فصلا خاصا عند حديثنا عن الزيارات في المدينة.

وفي هذه الرِّحلة التي تُعرَف بحجَّة الوداع، أعلن رسولُ الله كلمة التَّوحيد في هذا المكان الذي أعلن فيه الشركُ الحربَ على كلمة لا إله إلا الله، حيث نزل قرب الغار الذي يُسمَّى اليوم بغار المرسلات، في سفح جبل الصَّفائح، حيث نزلت سورة المرسلات على الرسول ﷺ.

يـــوم عـــرفـــة

* وهو اليوم التاسع من ذي الحجّة.

عَرَفات: يقال للمكان كما قال تعالى: ﴿ فإذا أفضتُم مِّنْ عَرَفاتٍ ﴾ [سورة البقرة: الآية 198] ولذلك يقال: جبل عَرَفاتٍ، أما عرفة فهو اسم اليوم التَّاسع من ذي الحجَّة الذي يقف فيه الحُجَّاج على جبل عرفات، وهو مكان فسيح يستوعب كلَّ من حضر في هذا اليوم من الحَجيج الذين يأتون من كل فجٍّ بعيدٍ، يقول النَّبي ﷺ: "***مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُ سَنَتَيْنِ مُتَتَابِعَتَيْنِ***"[1]،

وصيام يوم عرفة لغير الحاج الواقف بجبل عرفات، فالرسول ﷺ كان مُفْطِراً في ذلك اليوم، قُدِّمَ له إناءٌ من لبن، وهو واقف أمام الصَّخرات على ناقته القَصْواء، فشرب على رؤوس الأشْهاد وكلّ الواقفين يشاهدون ذلك، فتبيَّن أنه لم يكن صائماً في ذلك اليوم، وهو الأفضل، وهناك من قال عرفة تطلق على المكان كذلك كما جاء في الحديث: "***الحَجُّ عَرَفَةُ***"[2] و "***عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ***"[3]

إذا فهما سواء، وميدان عرفات فسيح له حدود قديمة وجديدة تظهر من بعيد. نجملها فيما يلي:

حـدود عـرفـات:

عرفات ميدان واسع الأرجاء، يقع بين ثلاثة جبال شمالا وجنوبا وشرقا، أمَّا من جهة الغرب يقع وادي عرنة، وهو ليس من عرفات، حيث قال ج: "***عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَارْفَعُوا عَنْ وَادِي عُرَنَةَ***" وهو وادي لا ماء فيه، وإنما يمتلئ عند نزول الأمطار حيث تنساب إليه مياه الجبال، وفي رواية: "***وَارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ***".

---

(1) أخرجه أبو يعلى في المسند 542/13، وصححه الألباني.

(2) أخرجه الترمذي في السنن 889/237/3، والنسائي في المجتبى:3044/264/5، وابن ماجه في السنن: 3015/1003/2.

(3) أخرجه مسلم في الصحيح 1218/893/2.

وفي حجّتي الأولى في سنة 1398هـ/ 1978م وجدنا حدوداً قديمة على شكل بناء قديم بداخله قوس، بحيث يبعد البناء على الآخر بمسافة محددة، ولم أقف على أطوالها.

وفي السّنوات الأخيرة لم أتذكرها بالضبط، أحدثت حدود جديدة على شكل لوحات مرتفعة جداً، بحيث يراها القادم والمغادر لعرفات، كتب عليها بخط عربي بارز «بداية عرفات» عند الدخول «نهاية عرفات» وفي الخروج.

أعمال الرسول بعرفات:

في ضُحَى اليوم التّاسع بعد شروق الشّمس تحرّك رسولُ الله ﷺ من الخيف قاصِداً نمرة عن طريق ضب، فمر بالمزدلفة، ولم يقف هناك كعادة قريش، وفي نمرة حيث ضربت له القبة نزل بها في جنب وادي عرنة، خارجا عن ميدان الوقوف بعرفات، لا يصح الوقوف به، وقبل الزّوال اغتسل ج، وأمر بناقته فرُحِّلت له، ثم ركبها، وخطب الناس، وبلّغهم أحكام الدين، وكان في كل جملة يردد اللّهُمَّ هل بلّغْتُ؟ فيردون عليه: اللّهُمَّ نَعَمْ، فيقول: "***اللّهُمَّ فاشْهَدْ، اللّهُمَّ قَدْ بَلّغْتُ***" فنزل جبريل بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً﴾ [سورة المائدة: الآية 3] و كان صلّى الله عليه وسلّم يردّدُ: "***خُذُوا عَنّي مَنَاسِكَكُمْ لَعَلّي لاَ أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا، فَلْيُبَلّغ الحَاضِرُ مِنْكُمُ الغَائِبَ فَلَعَلَّ مُبَلّغ أَوْعَى مِنْ سَامِع***".

بعد أن أنهى الرّسول ﷺ خطبتَه البليغة، التي سنعود إليها إن تيسر ذلك، أمر بلالاً فأذّن للظهر، ثمّ أقام، فصلّى رسول الله ﷺ صلاةَ الظُّهر ركعتين يُسِرُّ فيهما، ثمّ أقام بلالٌ لصلاةِ العصر، فصلى رسول الله ﷺ ركعتين يُسِرُّ فيهما، ولم يصل بين الظهر والعصر نافلة الرواتب، بل جمع بينهما جمع تقديم وقصر فيهما، وكلٌّ من حضر معه من أهل مكّة قصروا؛ لأنّ القصرَ في منىً وفي عرفاتٍ وفي المزدلفةِ ليس هو قصر سفر وإنما هو سنة من سنن المصطفى ﷺ في الحجّ، ولذلك لم يأمر أهل مكّة بالإتمام، كما كان يفعل بمكة يوم الفتح، ثم أمر بناقته فركبها وتوجه إلى جبل صغير يقع في أحضان الجبال الثلاثة حيث وقف أمام صخرات الجبل، فكان بطنُ ناقته يحاذي الصّخرات، ولم يصعد رسول الله إلى الجبل ولم يأمر بذلك، ثم جعل الجبل عن يمينه وتوجه إلى الكعبة للدُّعاء وقال ﷺ: "***وَقَفْتُ هَهُنَا وَعَرَفَاتُ كُلُّهَا***

مَوْقِفٌ " وقال ﷺ: "***خَيْرُ الدُّعاءِ دُعاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُهُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ***"[1]، فرفع رسولُ الله ﷺ يديه للدُّعاء حتَّى سقط رداءُه عن كتفيه وهو يدعو لأمته، حتى جاء جبريلُ من قِبَل ربِّ العزَّة وبلَّغه بأن الله غفرَ لأهلِ عرفاتٍ ولمن شفعوا فيهم كما جاء في الحديث القدسي: "***أفِيضُوا عِبَادِي مَغْفُوراً لَكُمْ وَلِمَنْ شَفَعْتُمْ فِيهِمْ***".

وما زال رسولُ الله يدعو ويقول: لا إله الله وحدَه لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، ثم يدعو لأمَّته بالمغفرة والرَّحمة، فأوحى إليه أنه قد غفر لهم إلا ظلمهُم لبعضِهم، فقال ج: "***يَا رَبِّ إِنَّكَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ تُثِيبَ هَذَا المَظْلُومَ خَيْراً مِنْ مَظْلَمَتِهِ وَتَغْفِرَ لِهَذَا الظَّالِمِ***" فلم يجبه فأعاد الدُّعاء بالمزدلفة فأجابه بضمان التبعات.

<u>فضل يوم عرفات والدُّعاء فيه:</u>

لقد ورد عن النَّبي ﷺ أنَّ دعاء يوم عرفة مستجابٌ، ولذلك فالمطلوب من كل الواقفين بعرفات أن يجتهدوا في الدُّعاء، ولا ضرورة لحفظ الأدعية، وإنما يجب أن يدعو الإنسان بما في قلبه بلسانه، وبدون تكلف، وبلغته العادية، ليحصل الخشوع، وتفيض العيون بالدموع، التي تريح القلب من همِّ المعاصي، ما دام الدُّعاء مستجاباً من الله الذي وعد، ووعده صادق، وخصوصاً في هذا العصر الذي كثرت فيه دواعي المخالفة والمغريات، وخاض الناس في هذه المخالفات تقليداً لما هبَّت به رياح الحضارة الغربية الدخيلة، ولذا يجب ألا يغتر أي إنسان كيف ما كانت استقامته، إلا أن تدركه رحمة الله التي وسعت كلَّ شيء، ووسعت وفدَه خاصَّة في عرفات، كما قال النَّبي ﷺ: "***الحُجَّاجُ وَالعُمَّارُ وَفْدُ اللهِ؛ إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ وَإِنْ اسْتَغْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ***"[2]، ولهذا يجب على كل حاج أن يستغل هذا اليوم في الذكر والدُّعاء وتلاوة القرآن، لقد جاء في الأثر: "مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ

---

(1) رواه الترمذي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الألباني حسن لشواهده.

(2) سنن ابن ماجه: 2892/966/2.

مَا أَعْطِي السَّائِلِينَ "[1] فعلى الحاج أن يجتهد في ذكر الله والدُّعاء والتَّضرُّع إليه، وإعلان ما وقع منه من مخالفات بينه وبين ربِّه، وصحَّ عنه ﷺ أنه قال: "***أَحَبُّ الكَلَامِ إِلَى اللهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ***" والإكثار من قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾، اللَّهُمَّ أصلح لي ديني الذي هو عِصْمَةُ أمري، وأصلح لي دُنْيَايَ التي فيها مَعاشي، وأصلح لي آخرتي التي إليها مَعادي، واجعل الحياة زيادةً لي في كل خير، واجعل الموت راحةً لي من كل شر، اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من الهَمِّ والحَزَن، وأعوذ بك من العجز و الكسل، وأعوذ بك من الجُبْن والبُخْل، وأعوذ بك من المَأثَم والمغرم، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرِّجال، اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من الجنون والبرص والجذام وسيء الأسقام، اللَّهُمَّ طهر جسمي من الأمراض، وقلبي من النفاق، وعملي من الرياء، ومالي من الحرام، ولساني من الكذب، وأذني من اللغو، وعيني من الخيانة، فإنك تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصُّدور، اللَّهُمَّ إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي، اللَّهُمَّ استر عوراتي وآمن روعاتي، واحفظني من بين يدي ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي، اللَّهُمَّ اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري كله، وما أنت أعلم به مني في سري وعلانيتي، اللهم ارحم وَالِدَيَّ واغفر لهم، واعف عنهم وعافهم، وأدّ حقوقهم عليَّ ياكريم، واجعلهم من سكان الفردوس الأعلى، واجمعني بأهلي في حوض نبيك، ومتعني بصحبتهم في جنات النعيم؛ إنك على كل شيء قدير، اللَّهُمَّ أهدني وأهد أبنائي، واجعلهم من البارين بي، ووفقهم في أعمالهم، واجعلهم من النَّاجين في حياتهم، اللَّهُمَّ استجب دعاء من أوصاني واستوصاني، اللَّهُمَّ شفِّعني فيهم...الخ.

****يوم عرفة هو أعظم أيام الله على الإطلاق:***

فهو يوم حجّ فيه رسول الله حجّة البلاغ حيث بلغ أحكام الإسلام وفيه كمل الدين وتمت النعمة ورضي الله لعباده دين الإسلام، وهو مكان حجّ إبراهيم، حيث قال فيه رسول الله ﷺ: "***مَا مِنْ يَوْمٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللهِ مِنْ يَوْمِ***

---

(1) مسند البزار: 137/247/1.

عَرَفَةَ يَنْزِلُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيُبَاهِي بِأَهْلِ الأَرْضِ أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي جَاءُونِي شُعْثًا غُبْرًا ضَاحِّينَ جَاءُوا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَرْجُونَ رَحْمَتِي وَلَمْ يَرَوْا عَذَابِي فَلَمْ يُرَ يَوْمٌ أَكْثَرَ عَتِيقًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ"[1] إنه عطاءٌ ربَّانيٌ، لا يناله إلا من دعاه الله إلى الحجّ فاستجاب؛ ليغفر الله له ذنوبه كلَّها كما جاء في الحديث القدسي عن النَّبي ﷺ: قال تعالى: "***يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلاَ أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلاَ أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً***"[2]، فما زال الرَّسول يدعوا ويُلِحُّ في الدُّعاء لأمَّته حتى غابت الشَّمس عن السَّماء، ومع ذلك لم يستجب الله الشَّطر الثَّاني من الدُّعاء، الذي هو ضمان التَّبعات.

(1) أخرجه ابن حبان في الصحيح: 164/9، و ابن خزيمة في الصحيح: 263/4.

(2) رواه الترمذي في الجامع 548/5، من حيث أنس بن مالك.

المبيت بالمزدلفة

أفاض الرَّسول ﷺ إلى المزدلفة بعد غياب قرص الشَّمس قليلاً، وكلما مرَّ بزحمةِ الحجّاج قال: "***يَا أَيُّهَا النَّاسُ السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ لَيْسَ الْبِرُّ بِالإِيضَاعِ***"[1] حتى ينتشر الهدوء والوقار، وعدم اللغو، والإكثار من التلبية، وسلك طريق المأزمين، وهذا من سنة رسول الله ﷺ أن يذهب من طريق وأن يعود من طريق آخر، وهو في طريقه انتقض عليه وضوءه، فتوضأ وضوءاً خفيفاً فقال أسامة: الصلاة يا رسول الله؟ قال:" ***الصَّلاَةُ أَمَامَكَ***"[2] فتابع سيرَه حتى نزل بالمزدلفة فأصبغ وضوءه، ثم أذَّن بلال، ثم أقيمت الصَّلاة، فصلَّى المغرب ثلاثاً، ثمَّ أقيمت الصَّلاة فصلَّى العشاء ركعتين، ولم يصلِّ بينهما شيئاً، ثمَّ صلَّى الوتر ركعة واحدةً، ثمَّ نام ولم يحيي ليله، ثمَّ استيقظ قبل الفجر بقليل، فتوضَّأ وصلَّى الفجر في أوَّل وقته، ثمَّ أقيمت الصَّلاة فصلَّى الصُّبح ثمَّ وقف عند المشعر الحرام، ورفع يديه إلى ربه وشرع في الدُّعاء لأمَّته وألح في ضمان التبعات؛ لأنه ﷺ يعلمُ أنَّ رحمة الله وسِعَت كلَّ شيء كما وسِعَت وفودَ حُجّاج بيت الله الحرام، وخاصة في عرفات يوم عرفة، وفي المَشْعَر الحرام عند جمع، ورسول الله في موقفه بالمشعر، كما قلنا، فتهلَّل وجهُه ﷺ وقال: "***مَعْشَرَ النَّاسِ أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ آنِفاً فَأَقْرَأَنِي مِنْ رَبِّي السَّلاَمَ وَقَالَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ غَفَرَ لأَهْلِ عَرَفَاتٍ وَأَهْلِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَضَمِنَ عَنْهُمُ التَّبِعَاتِ***" فتبسَّم رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسولَ الله تبسَّمت في ساعة لم تكن تتبسم فيها؟ قال: "***تَبَسَّمْتُ مِنْ عَدُوِّ اللهِ إِبْلِيسَ إِنَّهُ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدِ اسْتَجَابَ لِي فِي أُمَّتِي أَهْوَى يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ وَيَحْثُو التُّرَابَ عَلَى وَجْهِهِ***" أو كما قال.

وضمان التبعات شيء عظيم، ولكن رب العزة على كل شيء قدير، ولذلك قال رسول الله ﷺ: "***يَا رَبِّ إِنَّكَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ تُثِيبَ هَذَا الْمَظْلُومَ خَيْراً***

---

(1) أخرجه البخاري في الصحيح: 1587/601/2.

(2) متَّفقٌ عليه.

مِنْ مَظْلَمَتِهِ وَتَغْفِرَ لِهَذَا الظَّالِمِ " فسأل أحد الصَّحابة رسول الله ﷺ قائلا: يا رسول الله هذا لنا خاصَّة ؟ فقال: "***بَلْ هُوَ عَامٌ لَكُمْ وَلِمَنْ يَأتِي بَعْدَكُمْ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ***" فقال عمر: كَثُر خيرُ الله وطاب. ثم قال: "***وَقَفْتُ هَاهُنَا وَجَمْعٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ***" فأمر ﷺ الفضل بن العبَّاس أن يلتقط الحصى، فالتقط له سبع حصيات؛ ليس بالصغيرة ولا بالكبيرة، مثل حصى الخذف، فوضعهن في يده فقال: "***بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَا قَبْلَكُمْ الغُلُوُّ فِي الدِّينِ***"، ثم نزل إلى منىً قبل شروق الشمس عن طريق مُحَسِّر، الذي أهلك الله فيه أبرهة، حيث أسرع هناك، وأمر بالإسراع؛ لأنه مكان أهلك الله فيه الظالمين، وهو ليس من منى، ولا من المزدلفة، بل هو واد منخفض بينهما؛ قال ﷺ: "***مُزْدَلِفَةٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسِّرٍ***".

سلك رسول الله ﷺ الطريق الوسطى التي تفضي إلى الجمرة الكبرى، وهي ما يسمى بسوق العرب، وهذا من هديه ﷺ أنه يذهب من طريق ويرجع من طريق آخر، وهذا الطريق ينتهي عند الجمرات. وقف ﷺ أمام جمرة العقبة جاعلاً يمينه إلى منى ويساره إلى مكَّة، ورمى الجمرة من أسفلها بعدما توقف عن التلبية، ثم رمى كل جمرة وهو يكبر معها، يقول: باسم الله، الله أكبر، وفي نهاية الرَّمي قال: "***يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً، وَإِذَا رَمَيْتُمْ الجَمْرَةَ فَارْمُوهَا بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ***" ثم قال: "***لِتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ***" [1].

رخصة عدم المبيت بالمزدلفة للضعفة:

رخَّص رسولُ الله للرُّعاة والسُّقاة وضَعَفة الحُجَّاج بالنزول إلى منى بعد منتصف الليل لرمي جمرة العقبة، كما أرسل بعض أزواجه؛ أمَّنا سَوْدَة وأمَّنا أم سلمة التي كان يومها مع رسول الله ﷺ تقول أمنا عائشة ﷺ: "أرسل النَّبي ﷺ بأم سلمة ليلة النَّحر قبل الفجر، ثم مضت فأفاضت، كان ذلك اليوم الذي

---

(1) سنتعرض لأحكام الرَّمي فيما بعد عند الحديث عن أعمال يوم النحر وأيام التشريق إن شاء الله.

يكون رسول الله ﷺ ــ يعني: عندها ــ وفي رواية لأم سلمة قالت: قدمني رسول الله فيمن قدم من أهله ليلة المزدلفة، فرميت بليل، ثم مضيت إلى مكة فصليت بها الصبح، ثم رجعت إلى منى"، تعني بذلك: أنها طافت للإفاضة ثم رجعت إلى منى بعد التحلل الأكبر، وسيدتنا أسماء أخت أم المؤمنين عائشة ﵂ وعن أبيهما رمت جمرة العقبة بليل، وقالت: كنا نفعل هذا على عهد رسول الله ﷺ، كانت تخرج من مزدلفة بعد منتصف الليل، تشمل هذه الرخصة كل من يعتريه ضعف من أي جهة كان، إما من الكِبَر، أو من المرض، أو من الزِّحام، أو من عدم وجود الرَّاحلة صباحاً، أو ذهاب الرُّفقة، غير أنه لا يجوز النزول لهؤلاء الضَّعَفَة إلا بعد النزول بالمزدلفة وحط الرحال وصلاة المغرب والعشاء جمعاً وقصراً، والاستراحة إلى غياب القمر بعد منتصف الليل، أما غير ذوي الأعذار فيجب عليهم المبيت بمزدلفة تفادياً لأقوال المذاهب المختلفة الذين اتفقوا على ذوي الأعذار واختلفوا في غيرهم بين الوجوب والركنية؛ إلا مالك هو الذي ذهب إلى سنية المبيت ووجوب النزول.

انظر تفصيل ذلك في الأحكام والفوائد التي تأتي في ختام أعمال الحجّ للرسول ﷺ.

وقف رسول الله ﷺ عند جمرة العقبة فرماها من أسفلها بسبع حصيات، ثم توجه إلى الخيف عند الجمرة الصغرى، فنحر ثلاثة وستين بدنة بيديه الشريفتين، ونحر سيدنا علي البدن الباقية، ووزع لحومها وجلودها، وكان ﷺ يكبر عند نحر كل بدنة قائلا: "اللهُ أكْبَرُ" وفي رواية زيادة: "***اللَّهُمَّ هَذَا مِنْكَ وَإِلَيْكَ***"، ثم أوصى بأخذ من كل بدنة قطعة لتطبخ في قدور عدة، ليأكل لحمها ويشرب من مرقها، ونحره ثلاثة وستين بدنة إشارة إلى أن عمره لا يتعدى 63 سنة، وبعد النَّحر قال: "***نَحَرْتُ هَهُنَا وَمِنىً كُلُّهَا مَنْحَرٌ، فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ***"[1] وفي رواية: "***كُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ***"[2].

ثم ذهب رسول الله ﷺ إلى الحلاق وأعطاه الشق الأيمن، فأمر بتوزيع الشعر على الصحابة الكرام، ثم أعطاه الشق الأيسر وسلم شعره إلى الحلاق، ثم قال: "***رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ***" قالوا والمقصرين!؟ قال: "***رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ***" قالوا: والمقصرين؟، قال: "***رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ***"، قالوا: والمقصرين؟، قال: "***وَالمُقَصِّرِينَ***" وأمر أمهات المؤمنين بتقصير شعرهن قدر ثلاَمَة ظفر، وبهذا العمل يحصل التحلل الأوَّل؛ بحيث ينزع الحاج لباس الإحرام، ويحل له كل شيء كان ممنوعاً منه إلا النِّساء، فلا يحللن له إلا بعد طواف الإفاضة، وكذلك المرأة لا يحل لها زوجها إلا بعد الإفاضة، وفي حديث ابن عباس ﷺ قال: "***إِذَا رَمَيْتُمْ الجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلاَّ النِّسَاءَ***"[3].

ثم لبس ثيابه وطيَّبَته أمُّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقد اختلف أئمة المذاهب متى يتم التحلل الأول: منهم من قال يتم بالرَّمي والحلق أو التقصير، ومنهم من قال: يتم بالرَّمي والنَّحر والحلق أو التقصير، ومنهم من قال: يتم بالحلق فقط، ولكلٍ دليله في محله فليراجع هناك زيادة في الفائدة.

---

(1) رواه مسلم

(2) رواه أبو داود والدارمي.

(3) رواه ابن ماجه: 3041/1011/2، والإمام أحمد في المسجد: 2090/234/1.

حديث عبد الله بن زمعة في التحلل:

فعن عبد الله بن زمعة عن أبيه وأمه زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كانت الليلة التي يدور فيها رسول الله ﷺ ليلة النَّحر فكان رسول الله عندي، فدخل وهب بن زمعة ورجل من آل أبي أمية متقمصين، فقال لهما رسول الله ﷺ: "***أَفَضْتُمَا ؟***" قالا: "لا!"، قال: "***فَانْزِعَا قَمِيصَيْكُمَا***": فنزعاهما فقال له وهب: ولم يا رسول الله ؟ قال: "***هَذَا يَوْمٌ أَرْخَص لَكُمْ فِيهِ إِذَا رَمَيْتُمُ الجَمْرَةَ وَنَحَرْتُمْ هَدْيًا إِنْ كَانَ لَكُمْ فَقَدْ حَلَلْتُمْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حُرِمْتُمْ مِنْهُ إِلاَّ النِّسَاءَ حَتَّى تَطُوفُوا بِالبَيْتِ***" وفي رواية أحمد بن حنبل زيادة هي: "***فَإِذَا أَمْسَيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا بِهَذَا البَيْتِ صِرْتُمْ حُرُماً كَهَيْآتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا الجَمْرَةَ حَتَّى تَطُوفُوا بِهِ***"، قال فيه ابن عثيمين: "إنه شاذ، وقد تركت الأمة العمل به، ومن انتهى من إحرامه فقد حل ولا يعود للإحرام"[1].

التعليق على الحديث من علماء كبار:

1) بعد شرح ابن القيم لهذا الحديث وبعدما ساق حديث عكاشة مثله، قال: "وهذا يدل على أن الحديث محفوظ، فإنَّ أبا عبيدة رواه عن أبيه وعن أمه وعن أم قيس، وقد استشكله الناس"[2].

2) وقال الإمام البيهقي: "وهذا حكم لا أعلم أحداً من الفقهاء يقول به"[3].

3) أما ابن حزم الظاهري فله رأي آخر في هذا الحديث، أي حديث وهب بن زمعة، قال ابن حزم في هذا الحديث: " ولا يصح؛ لأنَّ أبا عُبَيدة وإن كان مشهورَ الشَّرف والجلالة في الرِّياسة فليس معروفاً بنقل الحديث، ولا

---

(1) الجامع لأحكام الحجّ والعُمْرَة ص. 348 / 167.

(2) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود: 5/335– 336.

(3) المصدر نفسه.

معروفاً بالحفظ، ولو صحَّ لقلنا به مُسارعين إلى ذلك، وقد قال به عروة بن الزبير" [1].

قال محمَّد ابن حزم: "فصح أن الإحرام قد بطل بدخول وقت الرَّمي والحلق والنَّحر، رمى أو لم يرم، حلق أو لم يحلق، نحر أو لم ينحر، طاف أو لم يطف.

وإذا حل له الحلق الذي كان حراما عليه في الإحرام فلا شك أنه قد بطل حكمه، وإذا كان ذلك كذلك فقد حل له الصيد الذي لم يحرم عليه إلا بالإحرام وحل له بالإحلال"[2]، وهذا كلام نفيس.

يُعلم من كلام ابن حزم أنَّ كل عمل دخل وقته وجب العمل به، فإذا دخل وقت الصَّلاة وجب أداءها، وإذا غربت الشمس وجب الإفطار، وإن لم يفعل فهو في حكم المفطر، وكذلك إذا دخل وقت التحلل فهو في حكم المتحلل وإن لم يفعل، رحم الله ابن حزم وجعله من الآمنين يوم العرض على رب العالمين، مع العلم أن ابن حزم لم يكتب له أداء فريضة الحجّ طول حياته.

(1) ابن حزم؛ المحلى 142/7.

(2) ابن حزم؛ المحلى: 139/7.

بعدما تحلل رسول الله ﷺ التحلل الأوّل ركب ناقته القَصْواء، ثم توجَّه إلى مكّة، ثم قصد الكعبة، وطاف بها طواف الإفاضة الذي هو ركن من أركان الحجّ، ثم صلّى ركعتي الطّواف في مقام إبراهيم بـ«سورة الفاتحة» و«سورة الكافرون» في الركعة الأولى و«سورة الفاتحة» و«سورة الإخلاص» في الركعة الثّانية، وبعد السّلام، توجه إلى زمزم وشرب من ماء زمزم، ولم يسع بين الصفا والمروة؛ لأنه سعى مع طواف القدوم وكان قارناً بين الحجّ والعُمْرَة، لقد سعى أولا، وكذلك المفرد بالحجّ لا يسعى بعد طواف الإفاضة، أما المتمتع الذي اعتمر ثم تحلل ثم أحرم بالحجّ يوم التروية هو الذي يجب عليه السَّعي بعد طواف الإفاضة، وطواف الإفاضة والسَّعي بين الصفا والمروة ركنان من أركان الحجّ، فإن ترك واحداً منهما بطل حجّه.

ثم رجع إلى منى ليصلي الظهر، وقال جابر: إنه صلى الظهر بمكة، وقال ابن عمر: إنه صلاها بمنى، لقد جمع ابن كثير ﷺ بين هذين الحديثين فقال: ﷺ الظهر بمكة، ولما رجع إلى منى وجد الصحابة ينتظرونه ليصلي بهم الظهر؛ فأعادها وصلى بهم – فهي له نافلة ولهم فريضة، من هنا أخذ العلماء أنه يجوز للمفترض أن يقتدي بالمتنقل.

ملاحظـــة:

هذا الزمن الذي خصه رب العزة لرسوله لم يتم لأحد من بعده، فكر معي: خرج رسول الله من مزدلفة قبل طلوع الشمس إلى منى في مسافة 4 كلم، ثم رمى جمرة العقبة، ثم رجع ونحر 63 بدنة بيده الشريفة، ثم حلق، ثم تحلل، ثم أخذ طريقه إلى مكة في مسافة تزيد على 5 كلم، وهذه المسافة كلها على الناقة في طريق جبلي وعر، ثم طاف بالكعبة، وصلى وشرب من زمزم، ثم رجع إلى منى وصلى الظهر هناك، وهذا العمل يحتاج إلى وقت أطول، ولا يستطيع أحد تحقيقه أبدا إلا رسول الله ﷺ وهو في حقه إعجاز.

قضى رسول الله ﷺ ثلاثة أيام بلياليها بمنى بعد يوم الأضحى، ومن هنا أخذ العلماء حكم المبيت بمنى، ومن الآية الكريمة: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [سورة البقرة: الآية 203] ثم جاءت الرُّخصة من الحق سبحانه بالاقتصار على المبيت ليلتين من أراد أن يتعجل، فقال تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [سورة البقرة: الآية 203]، وعليه فمن لم يبت ليلة الحادي عشر والثاني عشر أو واحدة منهما فعليه ذبيحة يذبحها في الحرم ويوزعها على الفقراء في الحرم، ولا يأكل منها صاحبها؛ فإن أكل جهلاً يُقَوِّم ما أكل ويتصدق بذلك، وإن أكل عمداً وجبت عليه ذبيحة أخرى، ثمَّ رخَّص رسول الله ﷺ للسُّقاة والرُّعاة والمرضى ومن في حكمهم بعدم المبيت بمنى ليالي أيَّام التَّشريق فإن غربت عليهم الشَّمس وهم داخل حدود منىً وجب عليهم المبيت والخروج بعد الرَّمي، أما المرضى فيخرجون متى شاءوا.

وتسمى هذه الأيام أيام التَّشريق؛ لأن الحجّاج يشرقون فيها لحوم الهدي على حجارة منى أثناء النَّهار، وأوَّل أيامه اليوم الحادي عشر ذي الحجة ويسمى يوم القر يستقر الناس فيه بمنى، واليوم الثَّاني اليوم الثَّاني عشر ويسمى يوم النفر الأوَّل إذ ينفر فيه المتعجل، ويسميه العامَّة يوم الرؤوس، واليوم الثَّالث والأخير اليوم الثَّالث عشر ويسمى يوم النفر الثَّاني، ويسميه العامة يوم الكوارع.

أما حكم المبيت فهو جل الليل؛ لحديث ابن عبَّاس ولما رواه البخاري معلّقا: "أن النَّبي ﷺ كان يزور البيت كلَّ ليلة من ليالي منىً، ثم يطوف ويصلّي ركعتين لطوافه، ويرجع إلى منى قبل أن يدركه الصُّبح"[1]، يفهم من الحديث أن الحضور بمنى يكفى جل الليل؛ أي: معظم الليل كما جاء في كتب اللغة، وعليه فكل من قضى جزءاً من الليل فقد حصَّل المبيت بمنى ولا شيء عليه.

---

(1) علقه البخاري في صحيح: 617/2 باب128؛ ينظر؛ فتح الباري 567/3-568، تغليق التعليق: 98/3، و السلسلة الصحيحة للألباني رقم 804.

رمي الجمـار أيام التشريق

استقرر رسول الله بمنى بعد رجوعه من طواف الإفاضة بمكة فبات هناك وقبل الزَّوال بقليل التقطت له الجمرات وعددها 21 حصاة ليس بالصغيرة ولا بالكبيرة، مثل حبَّة الحمّص المتوسّطة، ثم توجّه إلى منطقة الجمرات عند الزَّوال وقبل صلاة الظهر وهو يكبر، ولما وصل إلى الجمرة الصغرى التي هي قريبة من مسجد الخيف وقف عندها وجعلها على يمينه متجها إلى الكعبة، فرماها بسبع حصيات، كل حصاة على حدة يقول عند رميها الله أكبر، وبعد الانتهاء من رمي الجمرة الصغرى تحوَّل إلى جهة يساره مبتعدا عن الجمرة، ثم اتجه إلى الكعبة وذكر الله كثيراً ورفع يديه ودعا لهذه الأمة دعاءً شاملاً، قدر العلماء مدته بقراءة سورة البقرة، وهذا ليس بواجب؛ وإنما المطلوب الدُّعاء بعد رمي الجمرة، ثم توجه إلى الجمرة الثَّانية التي تبعد عن الجمرة الأولى ب 245 متراً فوقف عندها متجها إلى الكعبة، ثم رماها بسبع حصيات كل حصاة على حدة يكبر مع كل حصاة، وبعد الانتهاء من رمي الجمرة الثَّانية تحول إلى جهة يساره وابتعد عن الجمرة الثَّانية قليلاً ثم توجه إلى الكعبة ورفع يديه ودعا إلى الله طويلاً مكبراً مهللاً، ثم ختم دعاءه بالصَّلاة على الرَّسول ﷺ، ثم توجَّه إلى الجمرة الثَّالثة، وتسمى بالجمرة الكبرى أو جمرة العقبة، وهي تبعد عن الثَّانية بـ 155 متراً، حيث رماها من أسفلها جاعلاً الكعبة عن يمينه ومنى عن شماله، رماها بسبع حصيات، كل حصاة على حدة يكبر معها، وبعد الانتهاء رجع إلى خيمته، ولم يقف كما فعل في الأولى والثَّانية، ثم خطب خطبة التَّشريق، ثم صلى صلاة الظهر قصراً، ولم يجمع العصر معها؛ بل كان يصلي بمنى الصلوات الخمس في أوقاتها يقصر الرباعية، الظهر والعصر والعشاء، يصليها ركعتين، وكان رميه ج في الأيام الثَّالثة عند الزَّوال وقبل صلاة الظهر، ولم يثبت أنه رمى قبل الزَّوال، وفي اليوم الثَّاني رمى الجمرات الثلاث 21 حصاة 7 حصيات لكلِّ جمرة، ثم رخص لمن أراد النفر إلى مكَّة قبل غروب شمس اليوم الثَّاني من أيام التَّشريق، وبقي هو بمنى حتى رمى في اليوم الثَّالث الجمرات الثلاث بعد الزَّوال 21 حصاة 7 حصيات لكل جمرة كما فعل في اليوم الأول، يقف للدعاء بعد رمي الجمرة الأولى والثَّانية، ولا يقف بعد رمي الثَّالثة، ثم توجه إلى مكَّة عن طريق المُحصَّب، فنزل بالمحصب وصلَّى الظُّهر والعصر والمغرب والعشاء، ورقد قليلاً، والمحصب يبعد عن الكعبة بحوالي 3 كلم.

كما قلنا بالمحصب ورقد قليلا بعد صلاة العشاء ثم استيقظ وتوجه إلى الكعبة ليطوف طواف الوداع، ويسمى طواف الصدر، حيث يصدر الناس من مكة إلى بلادهم، وقبل أن يخرج من المحصب طلبت منه أم المؤمنين عائشة أن تقوم بعمرة؛ لأنها لم تعتمر قبل الحجّ قال: "***فَاعْتَمِرِي مِنَ التَّنْعِيمِ***" فدعا عبدَ الرَّحمن وقال له: "***اخْرُجْ بِأُخْتِكَ مِنَ الحَرَمِ فَلْتُهِلَّ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ اقْرَغَا مِنْ طَوَافِكُمَا ثُمَّ ائْتِيَا هَا هُنَا فَإِنِّي أَنْتَظِرُكُمَا حَتَّى تَأْتِيَانِي***"[1].

❁ ❁ ❁

(1) متّفقٌ عليه.

طـواف الـوداع

لمَّا وصل رسول الله ﷺ البيت طاف بالكعبة سبعة أشواط لم يرمل فيها، وكان بلباسه العادي، وبعد الانتهاء من الطَّواف صلى ركعتين بمقام إبراهيم، ثم رجع إلى الملتزم وألزق جسمه ووجهه بالملتزم، ودعا الله كثيراً، والعَبَراتُ تَنْهَمِرُ من عَيْنَيْه ﷺ.

وأنسب ما يقال في هذا المقام: "***اللَّهُمَّ إِنَّ الْبَيْتَ بَيْتُكَ وَالْعَبْدَ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ حَمَلْتَنِي عَلَى مَا سَخَّرْتَ لِي مِنْ خَلْقِكَ وَسَيَّرْتَنِي إِلَى بِلَادِكَ حَتَّى بَلَّغْتَنِي بِنِعْمَتِكَ إِلَى بَيْتِكَ وَأَعَنْتَنِي عَلَى أَدَاءِ نُسُكِي فَإِنْ كُنْتَ رَضِيتَ عَنِّي فَازْدَدْ عَنِّي رِضاً وَإِلاَّ فَمِنَ الآنَ قَبْلَ أَنْ تَنْأَى عَنْ بَيْتِكَ دَارِي، فَهَذَا أَوَانُ انْصِرَافِي إِنْ أَذِنْتَ لِي غَيْرَ مُسْتَبْدِلٍ بِكَ وَلا بِبَيْتِكَ وَلا رَاغِبٍ عَنْكَ وَلا عَنْ بَيْتِكَ اللَّهُمَّ فَاصْحَبْنِي الْعَافِيَةَ فِي بَدَنِي وَالصِّحَّةَ فِي جِسْمِي وَالْعِصْمَةَ فِي دِينِي وَأَحْسِنْ مُنْقَلَبِي وَارْزُقْنِي طَاعَتَكَ أَبَداً مَا أَبْقَيْتَنِي وَاجْمَعْ لِي بَيْنَ خَيْرَيِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ***"[1].

ثم دعا لأمته ﷺ ودعا لحفظ هذا الدين، وطلب الرحمة والمغفرة لأمته، وبعد الانتهاء من الدُّعاء بالملتزم توجه إلى زمزم، وتزود منه، فحمله إلى المدينة، وهو الشيء الوحيد الذي حمله رسول الله ﷺ من مكَّة إلى المدينة، وعليه فمن السُّنَّة أن يحمل الحجّاج ماء زمزم إلى بلادهم ليقدموه هدية ثمينة إلى أهليهم ومستقبليهم من الجيران والأصدقاء.

(1) الشافعي في الأم: 221/2.

رسول الله ﷺ يغادر الكعبة متجها إلى المدينة المنورة

ثم أذّن الفجر، فصلى رسول الله ﷺ الفجر، ثم أقيمت صلاة الصُّبح فصلّى الصُّبح بالصَّحابة الذي حضروا صلاة الصُّبح في الكعبة.

وهذا العمل من رسول الله ﷺ يبطل دعوى أولئك الذين يقولون إذا طاف الحاج طواف الوداع لا يجوز له أن يصلي في الحرام بعد ذلك، وإن صلى يجب عليه أن يعيد الطَّواف لتأخره في الحرام والصلاة بعد طواف الوداع، وبعد الانتهاء من الصلاة غادر النَّبي صلى الله عليه وسلم الكعبة متوجهاً إلى المكان الذي حدَّده لزوجته أمِّنا عائشة رضي الله عنها بعد الانتهاء من عمرتها، ولا يفوتنا أن نذكر هنا أولئك الذين يفتون الناس بالرحيل عن الكعبة إذا ما طافوا للوداع ولا ينتظرون الصلاة الحاضرة ألا فليعلموا أن هذا العمل مخالف لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي طاف للوداع قبل أذان الفجر ثم انتظر دخول الفجر حتى أذن ثم صلى الفجر ثم صلى الصبح وغادر البيت.

كما لا يفوتنا أن نذكر بأن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق لماذا ذهب مع أخته عائشة أم المؤمنين لتعتمر من التنعيم ومصاحبتها في مدة أداء العُمْرَة لم يستغلها فرصة ويعتمر هو أيضا؛ لأنه اعتمر قبل الحجّ، فلم يعتمر للمرة الثَّانية؛ رغم أن الوقت متاح له، ولذلك سميت عمرة أمنا عائشة عمرة الحُيَّض لأن سبب العُمْرَة هو نزول الحيض بأمنا عائشة رضي الله عنها، ولهذا وقع فيها خلاف كبير بين علماء المسلمين في العُمْرَة من التنعيم؛ فمنهم من أجاز، ومنهم من منع، ومنهم من خصص، ومنهم من عمم، وعلى كل فالأمر واسع، ما دام الخلاف واقعا، فمن قام بعمرة من التنعيم فقد ذهب مع من أجازها من العلماء، ومن لم يقم بعمرة التنعيم فقد ذهب مع من منع أو خصَّص.

إنَّما الشَّيء الذي يثير الانتباه هو أولئك الذين يترددون على التنعيم في كل يوم، أو في الليل والنهار، ويعتمرون من هناك، فيحدثون ازدحاما على الكعبة، ويحولون بينهم وبين الذين قدموا إلى الكعبة ليؤدُّوا طواف الوداع، فهؤلاء أولى بالطَّواف بالكعبة من أولئك الذين يعتمرون مرارا أو يتطوعون دائما.

رسول الله ﷺ يغادر مكة

سجَّل الفقهاء رمزاً لدخول رسول الله ﷺ إلى مكة وخروجه منها فقالوا: «افتَح وادخُل، وارفع واخرُج» أي: دخل من **كَدَاء** بفتح الكاف والمد، وخرج من كُدَى بضم الكاف والقصر، أي: دخل من أعلاها عن طريق الحجون ماراً بالمعلى حيث مدفنُ خديجة ﵂، وعبدِ المطَّلب، وبعض أبناء رسول الله: عبد الله والقاسم.

ثم خرج من أسفلها من طريق جبل الكعبة ما يسمى اليوم بطريق الشبيكة المفضي إلى المسفلة، فعن أمنا عائشة ﵂ قالت: "إنَّ رسولَ الله ﷺ دخل مكة من أعلاها وخرج من أسفلها"، وقد سبق أن قلنا أن رسول الله ﷺ يخالف طريقه دائما في الذهاب والإياب، وهناك من قال: أنه خرج عن طريق المسفلة وهو كُدى، ومما صحبه رسول الله معه من مكة ماء زمزم؛ لأنه مبارك، وعند مغادرته قال: ***"اللهُ أكْبَرُ، اللهُ أكْبَرُ، اللهُ أكْبَرُ، لا إلَـهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأحْزَابَ وَحْدَهُ"***، هذا آخر دعاء ودَّع به رسول الله ﷺ البيت الحرام.

غادر رسول الله ﷺ مكة في جمع غفير من الصَّحابة الذين حضروا معه الحجّ، تصحبه زوجاته الطاهرات، وبنته فاطمة الزهراء زوجة علي ﵁، تاركاً وراءه ذلك الرجلَ الذي وَقَصَتْهُ ناقتُه بعرفات والذي قال فيه: ***"اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلا تُمَسُّوهُ طِيباً، وَلا تُخَمِّرُوا رَأسَهُ، وَلا تُحَنِّطُوهُ، فَإنَّ اللهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّياً"***، تخمروا، أي: تغطوه بالخِمار، وهكذا رجع رسول الله مع عشرات الآلاف من الصحابة الذين سعدوا بحضور حجّة رسول الله ﷺ حيث رجعوا وكأنما ولدتهم أمهاتهم من جديد، كما قال ﷺ: ***"مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ"*** وهذا الفضل يشمل كل من تمسك بآدابِ رسول الله ﷺ وهديه في حجّ البيت إلى أن تقوم السَّاعة.

كانت مدة إقامة رسولُ الله ﷺ عشرةَ أيَّام بلياليها؛ أربعة أيام بالأبطح، وستة بمنطقة المشاعر؛ منى وعرفة والمزدلفة ومنى، ثم العودة إلى الأبطح

والخروج منها إلى المدينة المُنوَّرة، ولما وصل إلى ذي الحُلَيفة بات خارجها استعداداً لدخول المدينة نهاراً، ولما رأى المدينة كبَّر ثلاثاً وقال: ***لا إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَه"*** بانتهاء هذه الرحلة تنتهي رحلة حجّة البلاغ.

أمنا عائشة تعتمر من التنعيم

أحرمت سيدتنا عائشة ﵂ بالعُمْرَة في ذي الحليفة ولما وصلت إلى سرف قبل مكة نزل بها دم الحيض، فقال لها رسول الله ﷺ: "***انْقُضِي رَأسَكِ وَامْتَشِطِي وَأهِلِّي بِالحَجِّ وَدَعِي العُمْرَةَ***" ففعلت ما أمرها، وفي رواية قال لها: "***هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، لا تَطُوفِي بِالبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي***"، غير أنَّ الدَّم لم يرتفع، فأمرها رسول الله ﷺ بنية الحجّ؛ أن تدخل الحجّ على عمرتها، وتفعل كل أعمال الحجّ، ولم تطهر إلا في عرفات يوم عرفة.

ولما رمت جمرة العقبة تطهرت وطافت للإفاضة وسعت ثم تحللت، وعند خروج الرسول من مكة طلبت منه أن تعتمر، فأمر أخاها عبد الرحمن أن يصحبها إلى التنعيم وتعتمر من هناك، ففعل حتى ترجع بحجّ وعمرة كما طلبت من رسول الله ﷺ.

1) ***أركان الحجّ*** التي لا تجبر بالدم، إن تركت واحدة منها بطل:
الإحرام – الوقوف بعرفة – طواف الإفاضة – السَّعي بين الصفا والمروة، فمن ترك واحدة منها بطل حجّه وعليه الإعادة.
أما أركان العُمْرَة فثلاثة: الإحرام - الطَّواف – السَّعي – والإحرام يكون من المواقيت المكانية فمن أحرم قبلها فلا شيء عليه، ومن أحرم بعد الميقات فعليه دم، أما المواقيت الزمانية ففي الحجّ هي أشهر الحجّ، من فاتح شوَّال إلى فجر اليوم العاشر من ذي الحجّة، أما العُمْرَة ففي السَّنة كلّها إلا أيام الحجّ الخمسة: عشية عرفة وأيام التَّشريق.

2) ***واجبات الحجّ*** إذا ترك واحد منها جُبر بالدم، أو صيام عشرة أيام؛ ثلاثة قبل الحجّ وهو مُحرم، وسبعة إذا رجع إلى بلده، ومن لم يصم قبل عرفة صام بعدها ثلاثة أيام، والصيام لمن عجز عن الدم.
وهي: الإحرام من الميقات -والتجرد من المخيط- ولبس ملابس الإحرام؛ بالنسبة للرجل إزارا ورداء وللمرأة أن تلبس لباساً ساتراً لجسمها ورأسها وقدميها مع كشف وجهها ويديها، وأن لا يكون لباس شهرة وبأي لون كان، وبالنسبة للرجل يجوز له لباس الحذاء المغربي (البلغة)؛ وإن كانت مخيطة فهي غير محيطة؛ لأن الممنوع لبسه هو المخيط المحيط بالجسم كالجلابة والسراويل والجوارب، كما يجوز لبس الهميان (الحزامة) وإن كانت مخيطة ومحيطة فإنها دعت إليها الحاجة لمسك الإزار ووضع النقود وحفظهما وبعض الأوراق الرسمية، والوصفة الطبية، ويجوز تغيير ملابس الإحرام وغسلها، كما يجوز للمحرم أن يغسل جسمه من الأوساخ والعرق، وهو مستحب لدخول مكة والوقوف بعرفة - ثم الجهر بالتلبية بأعلى الصوت؛ أما المرأة فتسمع نفسها - ورمي الجمار أيام التَّشريق، ولا فدية إلا في لبس المخيط وتغطية الرأس وحلقه وعدم التلبية، قال تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة: الآية 19] على التخيير.

3) السنن: وهي إن تركت فلا فدية فيها؛ بل الاستغفار، وهي الاغتسال للإحرام - لبس الإحرام الأبيض، استعمال الصابون غير المعطر، استعمال

الطيب في البدن قبل الإحرام، تقليم الأظافر وحلق العانة ونتف الإبط، الإحرام بعد صلاة الفريضة أو سنة الوضوء أو تحية المسجد، وليس هناك صلاة خاصة بالإحرام، تكرار التلبية أثناء الطريق إلى أن يشاهد البيت.

محظورات الإحرام

أوَّل المحظورات هي ما جاء في كتاب الله القائل: ﴿ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [سورة البقرة: الآية 197]، الرَّفث هو: عقد النكاح، والحديث عنه، سواء للخاطب أو المخطوب إن كانا حاجين، أما الفسوق فيشمل سائر الذنوب، أما الجدال فهي المخاصمة مع الرفاق في غير الحق وفي أمور تافهة ثم لباس المخيط المحيط للجسم ثم حلق الشعر أو قصه في مناطق الجسم: تغطية الرأس، تقليم أظافر اليدين والقدمين استعمال الطيب أثناء الإحرام في الثوب والبدن، إتلاف شجر مكة ونباته الغير المزروع، صيد حيوان مكة، وهذين الأخيرين يحكم فيهما علمان بالحكم، أما باقي المحظورات فيفدى عليهما بصيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين نصف صاع لكل واحد أو ثمنه أو ذبيحة شاة لا يأكل منها مرتكب المحظور وهذه الفدية على التخيير حسب استطاعة الحاج المرتكب المحظور.

أمَّا من ارتكب محظورَ الجماع وهو مُحْرِم بالحجّ أو العُمْرَة ففيه تفصيل؛ فإن وقع الجماع قبل التَّحلُّل الأوَّل بطل حجُّه أو عمرتُه. وعليه ذبيحة يذبحها بالحرم، وإتمام نسكه، وإعادته في العام المقبل، أما إن وقع بعد التَّحلُّل الأصغر وقبل طواف الإفاضة؛ فإنَّ حجَّه لم يبطل باتفاق المذاهب الأربعة، واختلافهم في الذبيحة أهي بدنة أم شاة، وكل من فعل واحدة منهما أجزأ امتثالاً لقوله ج: "***الحَجُّ عَرَفَة***"، أما العُمْرَة فإن فسدت قبل التَّحلُّل وجب الغسل، ولبس الإحرام، والدخول في النُّسُك قضاء، ثم يعيد الطَّواف والسَّعي ثم الحلق أو التقصير، ثم يذبح ذبيحة جبراً لذلك.

الطَّواف: يشترط في الطَّائف: النية والطَّهارة وستر العورة والطَّواف داخل البيت حول الكعبة بحيث يشاهدها إن كان بعيداً في الطابق الأرضي أو الطَّابق العلوي أو في السطح، وتكون الكعبة عن يساره، ويبدأ بالحجر الأسود أو مقابلاً له لا يتقدَّم عنه ولا يتأخَّر، ويختم بالخروج عند مكان بدء الطَّواف، ثم المتابعة للأشواط السبعة؛ إلا إذا أقيمت الصلاة فليتوقف وليصل في مكانه ثم يصلي على الجنازة ثم يُتابع طوافه، وإن انتقض وضوءه فليتوضأ ثم يتابع

طوافه أينما توقف، ولا يجوز بحال أن يطوف أربعة أشواط ثم يتوقف وبعد وقت يطوف الثلاثة الباقية فهذا طواف باطل وقع الفصل فيه في غير الصلاة.

أما سنن الطَّواف فهي تقبيل الحجَر الأسود، استلام الركن اليماني، الرمل في ثلاثة أشواط الأولى في طواف القدوم أو طواف العُمْرَة، الاضطباع في الأشواط السبعة؛ أي: كشف الكتف الأيمن، وعند الانتهاء من الطَّواف يستر كتفه الأيمن، دعاء افتتاح الطَّواف وهو: "***اللَّهُمَّ إِيمَاناً بِكَ وَتَصْدِيقاً بِكِتَابِكَ وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ وَاتِّبَاعاً لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ*** ﷺ"، ثم يدعو بما شاء من خيري الدنيا والآخرة له ولأهله ولمن أوصاه وللمسلمين، وكلَّما استلم الرُّكن اليماني قال: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾، ثم يقول: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للهِ وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ، كما يباح له أن يقرأ القرآن، من غير حمل المصحف، ثم صلاة ركعتي الطَّواف خلف مقام إبراهيم إن استطاع و إلا صلَّى في أي مكان من الحرم، ثم يقف أمام الملتزم ويدعو الله بما شاء، ثم يسلم على الحجر الأسود حسب الاستطاعة، ثم يشرب من ماء زمزم، قائلا: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نَافِعاً وَرِزْقاً وَاسِعاً وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ"، ثم يسلم على الركن الأسود إن استطاع.

ثم يذهب للسعي بين الصفا والمروة، ولا يشترط الوضوء للسعي، حتى المرأة إذا نزل بها الدم بعد الطَّواف جاز لها السَّعي بين الصفا والمروة، ومن الأخطاء التي يقع فيها الحجّاج استلام جدران الكعبة واستلام أبواب الصفا عند السَّعي، المزاحمة على الحجَر الأسود بين الرجال والنساء والرسول يقول لعمر: "***لاَ تُزَاحِمْ فَإِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ حَتَّى لاَ تُؤْذِي الضَّعِيفَ***" ومع ذلك كان عبد الله بن عمر يزاحم حتى تدمى أنفه، ولكن مع الرجال دون النساء.

ومن سنن السَّعي النية، والتَّرتيب بين الأشواط السَّبعة، والشَّوط الواحد يبتدئ بالصَّفا وينتهي بالمروة، ويجوز تأخير السَّعي عن الطَّواف من الصَّباح إلى المساء، أما إذا بقي إلى الغد فيجب إعادة الطَّواف ثمَّ السَّعي إن كان بقي على إحرامه، والسَّعي لا يكون إلا بعد طوافٍ واجبٍ، مثل طواف القُدوم وطواف الإفاضَة وطواف العُمْرَة.

ولا يجوز التَّنفُّل بالسَّعي مثل الطَّواف، فلا نافلة في السَّعي؛ لأن طواف النَّافلة يجوز في أيِّ وقت، أما السَّعي فلا، ومن فعله فإنما يتعب نفسه ولا أجر له.

كما يُسَن الخَبَب؛ "أي: الهرولة" بين الميلين الأخضرين، ويسن الدُّعاء بما تيسر بين الصَّفا والمروة.

كما يُسَن الوقوف على الصفا والمروة، ثم يكبِّر ثلاثاً، ثمَّ يقول: "لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَـهُ.." إلى آخرها، وبعدها يقول: "لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَه، صَدَقَ عَبْده وَأَنْجَزَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَأَعَزَّ جُنْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ"، ثم يدعو رافعاً يَدَيْه بما تيسَّر، وبعد الانتهاء من السَّعي؛ إن كان الحاجُّ متمتِّعاً أو مُعْتَمِراً تحلَّل من عُمرتِه بالحَلْق أو التَّقصير، وللمتمتع التَّقصير أفضل ليحلق يوم النَّحر إن كان الوقت قريباً من يوم النَّحر.

وإن كان قارناً أو مفرداً فإنه سيبقى على إحرامه إلى أن يُنهي مناسكَ الحجّ ويرمي جَمْرَةَ العقبة يوم النَّحر، ثم يتحلَّل التَّحلُّل الأوَّل بالحلق والنَّحر بالنسبة للقارن والمتمتع، وإن أناب عن ذبح الهَدْي يكفيه ذلك، وبالحلق وحده بالنسبة للمفرد، ويبقى عليهما طواف الإفاضة من أوَّل يوم النَّحر إلى آخر شهر ذي الحجّة، والأفضل أداءه أيَّام التَّشريق، والأفضل أن يكون ليلاً أو حسب الميسور، أمَّا المتمتِّع فإنه يدخل في الإحرام بالحجّ يوم الثَّامن من ذي الحجّة؛ بحيث يغتسل في بيته ويلبس إحرامه ويصلي ركعتي الوضوء ثم يهل بالتلبية قائلا: **"اللَّهُمَّ إِنِّي نَوَيْتُ الحَجَّ فَيَسِّرْهُ لِي وَتَقَبَّلْهُ مِنِّي لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ حَجَّةً وَإِنْ حَبَسَنِي حَابِسٌ فَمَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي"**، ثم يتوجَّه إلى منىً وهو يُلبِّي ليصلي بها الظُّهر والعصر والمغرب والعشاء والصُّبح، وكذلك القارن والمفرد اللَّذان بقيا على إحرامهما ليتوجَّها إلى منىً، وليصليا بها الأوقات الخمسة، وهناك من الحجّاج من يخالف السنَّة؛ يحرم في سكنه، ثم يذهب إلى الكعبة ويطوف بها سبعاً، ثم يتوجه إلى منى، وهذا مخالف للسنة المطهرة، وعلى الجميع أن يكثر من التلبية والتسبيح والتهليل والتحميد، والدُّعاء بعد الانتهاء من التلبية، يستحب أن يصلوا على الرَّسول بل يكثروا من الصلاة والسَّلام على رسول الله ﷺ، كما يُسَنُّ الخروجُ من منىً بعد الشُّروق لمن له الرَّاحلة الخاصة؛ أما من لم يتوفر على راحلة خاصَّة فليذهب متى شاء من آخر الليل أو بعد صلاة الصبح مباشرة، ويجوز الصعود من مكة إلى عرفات في اليوم التاسع من ذي الحجّة، وهو الركن الأعظم في الحجّ، ومبيت الليلة الأولى بمنى سُنَّة.

في صباح هذا اليوم يخرج الحاجُّ من منىً وهو يُلبِّي إلى أن يصل إلى عرفات، ومن السنة أن ينزل بنَمِرَة، ولكن هذا لم يتأت لكل الحجّاج الذين ينتظمون مع مطوفيهم، فإذا نزل أحدهم بنَمِرة فإنه سيضيع لا محالة عن

مجموعته، وسيقضي يومه في حالة خاصة من التفكير أو البحث عن خيمته، فيضيع عليه خشوع هذا اليوم، الذي يبدأ من الزَّوال إلى فجر يوم النَّحر، والمطلوب هو الحضور في الخيمة في ميدان عرفاتٍ، ولا يهم أن يكون جالسا أو مضطجعا، والأفضل أن يكون طاهراً طهارة كبرى وصغرى، ويجوز الاغتسال في هذا اليوم؛ بل هو سنة، ويحرص على الصَّلاة مع جماعته في الخيمة يصلِّي الظُّهرَ والعصرَ جَمْعَ تقديمٍ مع القَصْر فيهما ؛ أي: يقدِّم العصرَ إلى وقت الظُّهر عند الزَّوال ليتفرَّغ لهذا اليوم بالذِّكر والدُّعاء وقراءة القرآن والتَّهليل والتَّكبير والتَّحميد في هذا اليوم الذي يغفر الله فيه الذُّنوب جميعاً لأهل عرفاتٍ ولمن شفعوا فيهم، كما يجب على الحاجِّ أن يحرص على وقفة الغروب عندما تميل الشَّمس إلى المغيب، أو قبل ذلك بساعة يقف ويرفع يديه ويتضرَّع إلى ربِّه أن تغيب ذنوبه مع مغيب شمس يوم عرفة، ويلح في الدُّعاء؛ لأنَّ الله يحبُّ العبد الملحاح كما جاء في الحديث.

وبعد تحقُّق الغروب ينزل إلى المزدلفة ليصلي بها المغرب والعشاء جمع تأخير؛ يقصر صلاة العشاء ثم يصلِّي ركعة الوتر، وينام ولا يحيي ليلَهُ، وإن كان من الضَّعَفَة الذين رخص لهم رسول الله فلينزل إلى منىً بعد منتصف الليل، ويلتقط سبع حصيات من مزدلفة أو من منىً، ولا يجوز بحال أن يلتقطها من عرفات؛ لأنها خارجة عن الحرم لأن الجمرات لا تلتقط من ثلاثة أماكن: من الحلِّ؛ ومن المكان النَّجس؛ ومن حوض الجمرات التي رُمي بها، ويجوز جمعُها من مزدلفة ومنى ومكّة، كما يجوز له أن يجمع العدد الذي سيرميه إن كان متعجلاً يجمع 49 حصاة، وإن كان غير متعجل يجمع 70 حصاة، ويمكن زيادة بعض الحصيات ليعوض ما قد يضيع منها، ولا يجمعها قبل الصلاة.

- ومن لم يكن من الضَّعَفَة يجب عليه المبيت اتباعا للسنة واتفاق المذاهب الثلاثة على الوجوب، وإن خالف؛ وجب عليه ذبيحة كفدية لعدم المبيت بالمزدلفة؛ لأنه ليس ممن رخص لهم، والذي يبيت بالمزدلفة عليه أن يصلي الفجر في أول وقتها، ولا يصلى الفجر في أول وقته إلا في المزدلفة؛ ليتفرغ الحاج للوقوف بالمشعر الحرام، ولا يخرج إلى منى إلا عند اصفرار الصبح، ولا يفوتني أن أنبه إلى شيء مهم وهو أن الليالي تسبق أيامها دائما؛ يأتي الليل ثم يأتي النهار؛ إلا ليلة عرفة فإنها تأتي بعد يومها، وهي ليلة يوم النَّحر، فهي محسوبة على يوم عرفة للحديث: "***الحَجُّ عَرَفَةٌ مَنْ جَاءَ عَرَفَةَ قَبْلَ صَلاَةِ الفَجْرِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ***" رواه أحمد، ولأبي داود رواية

أخرى: "***مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الحَجَّ***" أي: كان حجُّه تاماً لا دم عليه، خلافاً لمن أوجبه، أمَّا من وقف جزءاً من نهار يوم عرفة ولم يشرك معه الليل فحجُّه صحيحٌ، وعليه دم عند الأئمة الثلاثة؛ أبو حنيفة والشافعي وأحمد؛ أما مالك فقد قال: (لا يصح حجُّه) وهو رواية عن أحمد.

- أما حدود الوقوف بعرفة فهو ما وضعه سيدنا إبراهيم من علامات، وجدَّدها رسول الله، ثم جدَّدها علماء مكَّة، وهي بارزة للعيان على شكل لوحات كبيرة تُرى من بعيد بكتابة بارزة، وقد تكلمنا عنها سابقاً فلا داعي للتَّكرار.

- وهناك وادي بجانب عرفة، يسمى وادي عُرَنَة، وقد نبَّه عنه رسول الله ﷺ عندما قال: "***وَقَفْتُ هَاهُنَا وَعَرَفَاتُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ***".

وهذا ما قاله ﷺ في شأن المزدلفة عندما قال: "***وَقَفْتُ هَاهُنَا وَالمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ***" وفي رواية: "***وَقَفْتُ هَاهُنَا وَجَمْعٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ***" زاد: "***وَارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسِّرٌ***".

- ولذلك فأنا انصح الحجَّاج أن يحافظوا على مكان نزولهم بالمزدلفة حتى لا يضيعوا، وأن يذهبوا إلى الحمَّامات في تجمُّعات حتى لا يضيع الفرد ويصعب عليه الرجوع إلى جماعته، مع المحافظة على التلبية؛ لأن أماكن المزدلفة متشابهة يصعب التفريق بينها.

- ولا يجوز الخروج من مزدلفة إلا بعد الوقوف بعد صلاة الصبح وقبل الاصفرار وجمع الحصيات المطلوبة - لمن بات فيها-.

والنزول إلى منى كما ذكرنا سابقاً على الطريق المفضي للجمرات، ولا يقطع التلبية إلا عند الجمرة الكبرى.

- ووقت رمي الجمرات يبتدئ بعد نصف الليل خصوصاً للضَّعفة وذوي الأعذار من الشُّيوخ والمرضى والنِّساء والأطفال.

أما من بات بمزدلفة ونزل قبل الشُّروق فإنّ وقت رميه بعد الشُّروق إلى الليل ويمتد الوقت إلى ما قبل فجر اليوم الأوَّل من أيَّام التَّشريق تحاشياً للزحام وشدَّة الحر وسط النهار؛ امتثالاً لحديث الرَّسول ﷺ الذي سأله رجلٌ قائلاً: رميت بعدما أمسيت فقال له: "***ارْمِ وَلَا حَرَجَ***" وكلمة: «مساء» تعمُّ الليل كلَّه من غروب الشَّمس إلى طلوع الفجر، ولا دم عليه؛ لأنه رماها في وقتها، ويمتد إلى آخر أيام التَّشريق.

- جمرة العقبة تقع في آخر منى إلى جهة مكة، وتبعد عن حدود منى بمترين أو ثلاثة أمتار، وتسمى بالجمرة الكبرى، وتبعد عن الوسطى 245م، وعن الصغرى 400م، وترمى الكبرى من أسفلها كل حصاة على حدة مع التكبير، الله أكبر، وزاد بعض السَّلف: "رغماً للشَّيطان ورضىً للرَّحمن، اللَّهُمَّ اجعله حجّاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعياً مشكوراً"، وزيادة السَّلف الصَّالح مقبولة، والاقتصار على التكبير أفضل؛ لأن الرَّمي عبادةٌ يجب فيها الاتباع للمشرِّع، وهو رسول الله ﷺ، أما الشَّيطان فهو ملازم للإنسان يجري منه مجرى الدَّم، ولا يتغلب عليه إلا بما أمر الله ورسوله به: "**تَعَوَّذُواْ بِاللهِ مِنَ الشَّيطان الرَّجِيم**". رواه أحمد والطبراني.

ورحم الله الشَّيخ الشَّعراوي قال: نُقَبِّلُ حجراً و نُقْبِلُ حجراً، نقبل الحجّر الأسود، ونقبل موقع الجمرات، والكلُّ عبادة مأجور عليها، أما الشَّيطان فقد رجع على عقبه مذموماً مدحوراً عندما غفر الله للواقفين بعرفات، وهو يقول: "أَضِلُّهُمْ العُمُرَ كُلَّهُ فَيَغْفِرُ لَهُمْ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ"، أما أعمال يوم النَّحر فهي:

1) الرَّمي، 2) النَّحر، 3) الحلق، 4) طواف الإفاضة.

رمز لذلك: (رنحط)، ومن خالف هذا الترتيب فلا شيء عليه؛ لقوله ج: "***افْعَلْ وَلاَ حَرَجْ***"، والحديث: مَا سُئِلَ رسول الله في ذلك اليوم عن شيء قُدِّمَ أو أُخِّرَ إلا وقال: "***افْعَلْ وَلاَ حَرَجْ***".

- ولا يجوز الرَّمي بغير الحصى- كالطوبٍ والخشبٍ والرُخامٍ وأطراف الأحذية وغيرها؛ لأن المطلوب الحصى من الحجر.

- كما لا يجوز رَمي الحصى السَّبعة دفعةً واحدةً؛ فإن وقع عُدَّت واحدةً والباقي 6 حصيات، وكلُّ حصاةٍ وقعت خارج الحوض فهي ملغاةٌ ويجب إعادتها، وكلُّ من شكٍّ في العدد المرمي يجب أن يبني على الأقل فإن شكَّ هل رمى خمس حصيات أم ست حصيات يبنى على خمسة ويرمي السَّادسة ثم السَّابعة وهكذا، تكون الزيادة أفضل من النقص.

- **الهدي** يجب على القارن بين الحجّ والعُمْرَة، وعلى المتمتع، أما المفرد فلا هدي عليه، وإن أهدى فحسن، لأن كل شعرة منه بحسنة، والحسنة بعشر أمثالها، وقد تُضاعَف في الحرم إلى مائة ألف.

- أما الفدية فهي لجبر النقص الحاصل في واجبات الحجّ، وهي الذبيحة أو الإطعام أو الصيام وهي على التخيير لقوله تعالى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة: الآية 196].

- وتجوز النِّيابة في الرَّمي على الضَّعيف والمريض والصَّغير، والمرأة بصفة عامَّة، وهي تُعدُ اليوم في مرتبة الضَّعيف لما شاهدناه مرارا من دخول المرأة بين الرِّجال، فيسقط حجّابُها من شدَّة الزحام مع الرجال، وقد رأينا المرأة تعصر بين الرجال، وهذا حرام؛ بل هو أشد حرمة، اللَّهُمَّ إنْ ذَهَبَتْ في آخر الليل فقد تجد فرصة للرَّمي بدون زحام، فعلى المحارم أن يحرصوا على ذلك.

- والنائب يجب عليه أن يرمي عن نفسه أوّلا ثم يسمي من يرمي عنهم؛ الأوّل فالثّاني كل حصاة على حدة، ولو عن عشرة أشخاص أو أكثر، كما يشترط فيه أن يكون حاجا في تلك السنة، وهناك من الحجّاج من ينيب عُمَّال الخيام؛ فعليهم التأكد من صدقهم إذا ما كانوا حجّاجا كذلك، فإذا رمى الحاج ونحر وحلق يجوز له أن يتحلل التحلل الأول، فينزع الإحرام، ويلبس لباسه العادي، فيحل له كل شيء إلا النِّساء، حتى يطوف طواف الإفاضة، ويسعى إن كان متمتعا، أما إن كان مفرداً أو قارنا فلا سعي له.

- من الواجبات المبيت بمنى ليلتين أو ثلاث ليال، ومن بات معظم الليل أجزأه عن يومه أكثر من النصف، فالذي يتعجل النزول إلى مكة يبيت ليلتين، والذي يتأخر يبيت ثلاث ليال، ثم ينفر بعد الرَّمي.

- طواف الإفاضة: هو من أركان الحجّ فمن تركه بطل حجّه، ووقته من نصف ليلة يوم النَّحر إلى آخر شهر ذي الحجّة، وعند الأحناف إلى آخر السنة المقبلة.

- أما السَّعي فهو ركن كذلك؛ لكن بالنسبة للمتمتع والمضطرب، أما القارن والمفرد فإن سعيا بعد طواف القدوم أجزأهما، ولو سعيا بعد الإفاضة، ورسول الله لم يسع بعد الإفاضة؛ لأنه كان قارناً، وكان قد سعى بعد طواف القدوم.

- أما الحائض التي نزل بها الحيض قبل طواف الإفاضة فعليها أن تنتظر حتى تطهر، ولا يجوز لها الطَّواف وهي حائض؛ اللَّهُمَّ إن كانت رفقتُها ستسافر، وهي مرتبطة بوقت الطيارة، ولا يمكن لها الانتظار وإلا ضاعت رحلتها وذهبت رفقتها وبقيت عرضة للضياع، ففي هذا الحال أفتى العلماء بطوافها بعد الغسل والاستثفار احتياطاً من نزول الدم في الحرام؛ لأنها

مضطرة والمضطر يتعبد على حال قدرته مثل صاحب السلس الذي يصلي والبول نازل منه، فتطوف ولا شيء عليها؛ لأنها في حكم العاجز[1].

- الناسي إن طاف بلا طهارة صغرى وجبت عليه الإعادة بعد الوضوء.

- أما إن كان جنبا وتعمد فعليه دم لخرق حرمة البيت، وعليه الإعادة، وكذلك الحائض المتعمدة، أما الناسي فيجب عليه الغسل والإعادة، غير أن الحائض التي امتد بها الحيض عليها أن تنتظر إلى آخر اليوم الذي ستسافر فيه ثم تفعل ما قلنا أعلاه، من غسل واحتياط، ثم تطوف وتسافر، ويكفيها عن طواف الوداع؛ لأنه آخر عهدها بالبيت، ولا شيء عليها، وهذا تيسير من الله لعباده الضُّعفاء.

- ورسول الله ﷺ: أسقط طواف القدوم والوداع عن الحائض، وأسقط المبيت بالمزدلفة ومنى للسقاة والرعاة والمرضى، كما أجاز النيابة في الرَّمي لذوي الأعذار ولم يجب عليهم دماً.

- أوقات رمي جمرة العقبة والعمل أيام التَّشريق: قال الإمام النووي: لرمي جمرة العقبة أربعة أوقات:

1) **وقت دخول:** بنصف ليلة يوم النَّحر، ويسمى الحجّ الأكبر؛ لأن معظم أعمال الحجّ فيه كما تقدَّم.

2) **وقت فضيلة:** ما بين ارتفاع الشمس وزوالها.

3) **وقت اختيار:** إلى آخر يومه.

4) **وقت جواز**: إلى آخر أيام التَّشريق الثلاثة؛ فإن خرجت أيام الرَّمي الثلاثة بغروب شمسها ولم يرم وجبت عليه فدية شاة يذبحها ويفرقها على فقراء الحرم، ولا يجوز ذبحها في غير الحرم[2].

ولقد قال لي أحد الحجّاج -حين لم يبت بمنى أيام التَّشريق-: "عندما أرجع إلى المغرب سأذبح ثورا"، فقلت له: هذا خطأ فاحش، فلم يعمل بما أرشدته إليه. والله المستعان.

---

(1) ينظر فقه الحجّ دراسة للدكتور السيد الجميلي فيه بحث طويل من 128 إلى 172.

(2) كتاب الإيضاح في مناسك الحجّ والعُمْرَة: 311 في التعليق رقم 2.

فعن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "***مَا مِنْ أَيَّامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ***" – يعني: أيام العشر، قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: "***وَلاَ الجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلاَّ رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ***" رواه البخاري. قال تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ [سورة الحج: الآية 28]، وقال تعالى: ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [سورة البقرة: الآية 203]، فالأيام المعلومات هي عشر ذي الحجّة، ومنها يوم النَّحر، أمام الأيام المعدودات فهي أيام التَّشريق 11-12-13، وفي هذه الأيام ترمى الجمرات الثلاثة وتنحر الهدايا. يبتدئ الرَّمي من الزَّوال وينتهي قبل فجر اليوم الثَّاني، ترمى الجمرة الصغرى التي تلي مسجد الخيف، يجعل الحاج الجمرة عن يمينه والوادي عن شماله والقبلة أمامه ثم يرفع يده اليمنى حاملاً الحصاة بين أصبعيه السبابة والإبهام قائلا: "**اللهُ أَكْبَرُ**" ثم يرمي الحصاة في الحوض؛ فإن وقعت خارج الحوض أعادها، وإن وقعت داخل الحوض ثم اصطدمت بالجدار وطارت لم يعدها، وهكذا يتابع كل حصاة سبع مرات، ثم يخرج إلى شماله ويبتعد عن الجمرة إلى ناحية الجدار، ثم يتجه إلى القبلة ويكبِّر ويهلِّل ويسبِّح ويدعو الله كثيراً لنفسه ووالديه وجميع أهله وأقاربه، ثم يدعو لمن حمَّله الدُّعاء، ثم يدعو للمسلمين بتطبيق شرع الله، وعلى رأسهم حكَّام المسلمين؛ يقول الإمام أحمد؛ إمام مذهب الحنابلة: لو كانت لي دعوة مستجابة لادخرتها للسلطان، فإذا صلح السلطان صلحت الأمة، فهو أولى بالدُّعاء، ثم يتوجه للجمرة الثَّانية، وهي تبعد عن الأولى بـ 155م، ثم يفعل فيها ما فعل في الأولى، من رمي ووقوف للدعاء، ثم يتوجه للجمرة الثَّالثة، والتي تسمى بالجمرة الكبرى أو جمرة العقبة، ثم يرميها من أسفلها؛ عكس الجمرة الأولى والثَّانية ولا يقف بعد رمي جمرة العقبة ولا يدعو، بل يرجع إلى خيمته مكبراً مهللاً في طريقه، وهي تبعد عن الوسطى 245 م.

وفي اليوم الثَّاني يرمي بعد الزَّوال ويفعل كما فعل في اليوم الأول، وفي هذا اليوم الثَّاني يجوز له النفر لقوله تعالى:﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [سورة البقرة: الآية 203] بشرط أن يخرج من جمرة العقبة بثلاثة أمتار قبل غروب الشَّمس، أما إذا غربت عليه الشمس وهو داخل منى وقبل أن يتجاوز جمرة العقبة بعد رميها وجب عليه المبيت والرَّمي في اليوم الثَّالث كما رمى في اليوم الثَّاني ثم يغادر منىً ويُسمَّى هذا اليوم يوم النَّفر الثَّاني.

- رمي الجمرات من الواجبات التي تجبر بالدم فقط، فمن لم يرم الجمرات كلّها في الأيام الثلاثة وجب عليه ذبيحة تذبح في الحرم وتوزع على فقراء الحرم، ولا يجوز أن يأكل منها صاحبُها فإن أكل منها صاحبُها متعمّداً وجبت عليه ذبيحة أخرى، وإن أكل جاهلاً بالحكم قوَّم ما أكل منها وتصدَّق بالمبلغ على فقراء مكّة.

وكذلك من لم يرم الجمرة الأولى أو الثانية أو الثالثة أعني الصُّغرى والوسطى والكبرى أو بعض الحصيات فوق ثلاثة، فعليه ذبيحة كذلك، أما من نسي حصاتين أو واحدةً فعليه فدية مُدٌّ من طعام أو قيمتُه عن كل حصاة نسيها.

- من نسي الجمرة الصُّغرى ورمى الوسطى والكبرى ثم تذكَّر وجب عليه أن يرجع ويرمي الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى بالترتيب؛ لأن الترتيب واجب في رمي الجمرات، ومن رمى الصغرى ونسي الوسطى ورمى الكبرى وجب عليه أن يرجع ويرمي الوسطى ثم الكبرى بالترتيب، ومن نسي بعض الحصيات في الصغرى ثم تذكر وجب عليه أن يرجع إلى الصغرى ثم يرمي الحصيات التي نسيها فإن كان رمى خمس حصيات يزيد حصاتين وإن كان رمى ست حصيات يزيد حصاة ثم يعيد الوسطى والكبرى بالترتيب، وهكذا بشرط أن يتذكر داخل الأيام الثلاثة، أما إذا غابت شمس اليوم الثالث عشر وجبت عليه ذبيحة للجمرات المنسية، ولا يعيدها لخروج وقتها، ولا تسقط عنه الذبيحة، وهناك رخصة عامة: وهي أن أيام التَّشريق متماسكة، وتسمى أيام الرَّمي، بما في ذلك يوم النَّحر، قال العلماء: من نسي أو ترك أيام الرَّمي كلها يجوز له أن يرميها في اليوم الثالث عشر بشرط الترتيب في الرَّمي، يرمي الكبرى ليوم النَّحر والصغرى والوسطى والكبرى لليوم الأول، وكذلك ليوم النفر الأول، ثم الصغرى والوسطى والكبرى ليوم النفر الثاني، ولا شيء عليه؛ لأن الرَّمي يبتدئ من نصف ليلة يوم النَّحر وينتهي بغروب شمس اليوم الثالث من أيام التَّشريق؛ فمن خرجت عليه هذه الأيام ولم يرم كل الجمرات أو بعضها وجبت عليه ذبيحة، ولا يجزي عنها غيرها، ولا تسقط بمرور الزمن، فهي دَين عليه يجب ذبحها بالحرم المكي.

- وهناك ملاحظة غفلت عنها وهي: من رمى ليوم وكان معه إحدى وعشرين حصاةً وفي النهاية وجد حصاةً باقية معه، يجب عليه أن يعيد الرَّمي بحصاتين في الصغرى ثمَّ سبع حصيات بالوسطى ثم سبع حصيات بالكبرى.

أما زمن الرَّمي فكما قدمنا أن وقت الرَّمي أيام التَّشريق هو عند الزَّوال كما بلغنا من عمل الرسول ﷺ، غير أن هذا الوقت أصبح اليوم يشكل خطراً على الحجّاج، وقد ذهبت أرواح كثير منهم في الأعوام السابقة نتيجة التدافع في منطقة الرَّمي، وفي العام السابق 1426هـ ذهبت أرواح ما يزيد على 300 حاج حسب تصريح الحكومة السعودية، وقد يكون العدد أكثر، حيث صدرت فتاوى عن علماء كبار بجواز الرَّمي في كل الأوقات وبدون تقييد، محافظة على أرواح الأبرياء من ذوي الغفلة: فقد أجاز الإمام أبو حنيفة الرَّمي قبل الزَّوال يوم النفر اعتماداً على قول عكرمة، وبه قال إسحاق وأحمد، وقال عطاء وطاوس: يجوز الرَّمي مطلقاً أيام التَّشريق قبل الزَّوال، كما رخَّص أصحاب الرأي في الرَّمي يوم النفر قبل الزَّوال، ولا ينفر إلا بعد الزَّوال، وقال طاوس: يرمي قبل الزَّوال وينفر قبله، والرَّمي قبل الزَّوال وقت الرَّمي يوم النَّحر فكذا اليوم الثَّاني والثَّالث؛ لأن الكل أيام نحر ورمي، وقد سجلنا فتاوى علماء كبار حول هذا الموضوع في الصفحات التي ستأتي بعد.

طواف الوداع وحكمه في المذاهب الأربعة

عن ابن عباس ﷺ قال: كان الناس ينصرفون في كل وجه، فقال رسول الله ﷺ: "***لا يَنْفِرَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ إِلاَّ أَنَّه خُفِّفَ عَنِ الحَائِضِ***" متّفقٌ عليه.

الأحكام:

1) طواف الوداع هو كباقي الأطوفة من حيث الطّهارة والأشواط السبعة.

2) لا رمل فيه ولا لباس إحرام وإنما باللباس العادي.

3) يكون آخر أعمال الحجّ عند مغادرته لمكة وهو ليس بنسك.

4) إذا طاف للوداع وحضرت الصلاة يجب أن يحضرها مع الإمام سواء كان داخل الحرم أو خارجه، كمن كان في انتظار السيارة ولم تحضر بعد وهو قريب من الحرم.

5) من كان سفره في المساء وطاف في الصباح عليه الإعادة لطول الزمن، وخصوصا من كان في جنب الحرم، أما من كان في أطراف مكة فلا يعود إلى الحرم ولا يعيد الطّواف.

6) إذا لم يكن قد طاف للإفاضة يجوز له أن يجمع بين الطّوافين بنية الإفاضة والوداع فهذا يكفيه عن طواف الوداع؛ لأن طواف الإفاضة كان آخر عهده بالبيت، كما مر في حديث ابن عباس، والسنة تدخل في الفرض.

7) حكمه عند أصحاب المذاهب:

أ - المالكية عندهم سنة، فمن أداه فحسن ومن لم يؤده فلا شيء عليه، ويستحب له أن يذبح ذبيحة.

ب – وعند أصحاب المذاهب الأخرى واجب، فمن تركه فعليه دم واجب لما جاء في حديث ابن عباس: "***لا يَنْفِرَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ***" متّفقٌ عليه.

8) طواف الوداع لا سعي بعده، وإنما هو سبعة أشواط بالكعبة فقط، ثم يغادر الحاج الحرم للسّفر، ويسمى طواف الوداع طواف الصدر؛ لأن الناس يصدرون بعده ويتركون مكة.

9) أما الحائض والنفساء فلا وداع عليهما؛ لحديث سيدتنا صفية رضي الله عنها في حجّة البلاغ عندما أراد الرسول ﷺ أن يغادر مكة أُبلِغ بأن صفية حُبسَت أي: نزل بها دم الحيض، فقال: "***هَلْ أَفَاضَتْ***" قالوا: نعم، قال: "***فَلِمَ***

إذاً " وفي رواية أخرى: "***أَحَابِسَتُنَا هِيَ***" قالوا: نعم، قال: "***هَلْ أَفَاضَتْ***؟" قالوا: نعم، قال: "**فَلِمَ إذاً** ". متَّفقٌ عليه.

معلومـات عن منـى

جاء في كتاب المجموع للإمام النووي:

"اعلم أن منى من الحرم، وهو شعب ممدود بين جبلين؛ أحدهما ثبير والآخر الصانع، قال الأزرقي وأصحابُنا في كُتُب المذهب: حدُّ منى ما بين جمرة العقبة ووادى محسّر، وليست الجمرة ولا وادي مُحَسِّر من منى، قال البندنيجي والأصحاب: ما أقبل على منىً من الجبال فهو منها، وما أدبر فليس منها.

قال الأزرقي وغيره: ذَرْعُ ما بين جمرة العقبة ومُحَسِّر سبعة آلاف ذراع ومائتا ذراع.

قال الأزرقي: وعرض منى من مؤخر المسجد الذي يلي الجبال إلى الجبل بحذائه ألف ذراع وثلاثمائة ذراع. ومن جمرة العقبة إلى الجمرة الوسطي أربعمائة ذراع وسبع وثمانون ذراعا ونصف ذراع. ومن الجمرة الوسطى إلى الجمرة التي تلي مسجد الخيف ثلاثمائة ذراع وخمس أذرع. ومن الجمرة التي تلي مسجد الخيف إلى أوسط أبواب المسجد ألف ذراع وثلاثمائة ذراع وإحدى وعشرون ذراعا والله أعلم"[1].

ملاحظـة:

يفهم من هذا العرض أن: المزدلفة والعزيزية ليستا من منى، ولا يجوز المبيت بهما أيام التَّشريق، ومن بات بهما عليه فدية دم، إلا إذا لم يجد مكانا بمنى فيجوز له أن يبيت بمزدلفة بشرط أن يرمي الجمرات في أيام التَّشريق.

(1) كتاب المجموع للإمام النووي: 129/8.

المنـــع والإحصـــار

قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلاَ تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ [سورة البقرة: الآية 196]، أهدى رسول الله ﷺ في الحديبية 60 بدنة وفي القضية 80 وقيل: 60، وفي الوداع 100 بدنة، ومعنى الإحصار هو: أن يُمنَع الحاجُّ من دخول مكّة بأيِّ مانع من الموانع؛ إما بمرض طارئ، أو عدو ظالم، أو غادر لئيم، يكون سبباً في حبس الحاج أو المعتمر من إتمام حجّه أو عمرته، كما وقع للرسول ﷺ في غزوة الحديبية، أو عمرة الحديبية، حيث منع من الدخول إلى مكة.

يتحلّل المحرم بـ: ذبح ذبيحة – شاة أو بدنة أو بقرة، ثمَّ يحلق رأسه، وينزع لباس الإحرام، ويلبس لباسه، ثم يعود إلى بلده.

ولا يجوز الحلق حتى يذبح الهدي؛ فإن كان قريباً من الحرم واستطاع أن يرسله فهو أفضل، وإن مُنِعَ ذَبَحَ ثَمَّ، في ذلك المكان، ولا يجزئ الشرط عند الإحرام خصوصاً في الإحصار، ولا يجزي الصوم، ومن أراد التوسع في هذا الموضوع فليرجع إلى كتاب: هداية الناسك لابن جماعة: 1413/4 إلى 1427، فقد جمع المؤلف أقوال المذاهب الأربعة في هذا الموضوع فأجاد وأفاد.

وكل من أحصر وتحلّل من إحرامه قبل أن يتمكّن من وصوله إلى الحرام قبل الحجّ أو بعده فعليه القضاء في المستقبل من الزمن إن توفر له الزاد والراحلة، ولا يجوز للمحصَر أن يتحلّل إلا بعد ذبح الهدي لقوله تعالى:﴿وَلاَ تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ نزلت الآية في تحلل المحصَر، في عمرة الحديبية عندما مُنِعَ رسولُ الله ﷺ وصحبُه من دخول الحرم لأداء العُمْرَة.

روي عن ابن عمر ﷺ قال: كنت جالساً مع النَّبي ﷺ في مسجد مِنىً فأتاه رجل من الأنصار ورجل من ثقيف فسلَّما ثم قالا: يا رسول الله جئنا نسألك، فقال: "إنْ شِئْتُمَا أخْبَرْتُكُمَا بِمَا جِئْتُمَا تَسْألانِي عَنْهُ فَعَلْتُ، وَإنْ شِئْتُمَا أمْسِكُ وَتَسْألانِي فَعَلْتُ؟"، فقالا: أخبرنا يا رسول الله، فقال الثَّقفي للأنصاري، سل: فقال: أخبرني يا رسول الله، فقال: "***جِئْتَنِي تَسْألُنِي عَنْ مَخْرَجِكَ مِنْ بَيْتِكَ تَؤُمُّ البَيْتَ الحَرَامَ وَمَالَكَ فِيهِ، وعَنْ رَكْعَتَيْكَ بَعْدَ الطَّوَافِ وَمَا لَكَ فِيهِمَا وَعَنْ طَوَافِكَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ وَمَالَكَ فِيهِ، وَعَنْ وُقُوفِكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَمَالَكَ فِيهِ مَعَ الإفَاضَةِ***"، فقال: والذي بعثك بالحق لعَنْ هذا جئت أسألك، قال: "***فَإنَّكَ إذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ تَؤُمُّ البَيْتَ الحَرَامَ فَلاَ تَضَعُ نَاقَتُكَ خُفّاً وَلاَ تَرْفَعُهُ إلاَّ كَتَبَ اللهُ لَكَ بِهِ حَسَنَةً وَمَحَا عَنْكَ خَطِيئَةً، وَأمَّا رَكْعَتَاكَ بَعْدَ الطَّوَافِ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إسْمَاعِيلَ وَأمَّا طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ كَعِتْقِ سَبْعِينَ رَقَبَةً، وَأمَّا وُقُوفُكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَإنَّ اللهَ يَهْبِطُ إلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيُبَاهِي بِكُمُ المَلاَئِكَةَ يَقُولُ: عِبَادِي جَاءُونِي شُعْثاً مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَرْجُونَ رَحْمَتِي فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكُمْ كَعَدَدِ الرَّمْلِ أوْ كَقَطْرِ المَطَرِ أوْ كَزَبَدِ البَحْرِ لَغَفَرْتُهَا؛ أفِيضُوا عِبَادِي مَغْفُوراً لَكُمْ وَلِمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ، وَأمَّا رَمْيُكَ الجِمَارَ، فَلَكَ بِكُلِّ حَصَاةٍ رَمَيْتَهَا تَكْفِيرُ كَبِيرَةٍ مِنَ المُوبِقَاتِ، وَأمَّا نَحْرُكَ فَمَذْخُورٌ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ، وَأمَّا حِلاَقُكَ رَأسَكَ فَلَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقْتَهَا حَسَنَةٌ وَتُمْحَى عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَأمَّا طَوَافُكَ بِالبَيْتِ بَعْدَ ذَلِكَ فَإنَّكَ تَطُوفُ وَلاَ ذَنْبَ لَكَ يَأتِي مَلَكٌ حَتَّى يَضَعَ يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْكَ فَيَقُولُ: اعْمَلْ فِيمَا تَسْتَقْبِلُ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا مَضَى***"[1].

إنه فضلٌ عظيمٌ يحصل عليه الحاجُّ في هذه الأيَّام الخمسةِ لا حرَمَنا الله من ذلك، فما على الحاج إلا أن يلتزم بهدي رسول الله ﷺ.

---

(1) رواه الطبراني في الكبير، والبزار واللفظ له، وقال: "وقد روي هذا الحديث من وجوه ولا نعلم له أحسن من هذا الطريق". قال المملي: وهي طريق لا بأس بها، رواتها كلهم موثقون ورواه ابن حبان في صحيحه، وحسَّنه الألباني لغيره ورمز له به: ح لغيره، وقال في التعليق أسفل صفحة 9 من صحيح الترغيب والترهيب فقال: ويؤيده أن المؤلف قد صرح بصحته تحت الحديث الآتي (11 باب في حلق الرأس في منى) مع ذلك ضعفه المعلقون الثلاثة بجهل بالغ هداهم الله، انتهى كلام الشيخ الألباني رحمه الله.

الخـــاتمـــة

ونختم هذه المذكرة بهذه الآيات من سورة البقرة والتي جمعت أحكام الحجّ والعُمْرَة والإحصار، وهي سبع آيات، قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلاَ تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللّهَ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ أُولَـئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ وَاذْكُرُوا اللّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [سورة البقرة: الآيات 195-196-197-198-199-200-201].

هذا ملخص ما جاء في أحكام الحجّ التي كُتِبت فيها مئات الأسفار والكتيبات والمقالات على صفحات الجرائد و المجلات.

نقلت هذه الفتوى من كتاب:

السكينة أيها الناس....
مسايل في الحجّ

إعداد:
المكتب العلمي بموقع إسلام اليوم

بإشراف:
أ.د. صالح بن محمد السلطان و د. عبد الوهاب بن ناصر الطريري

تقديم:
سماحة الشيخ: عبد الله بن عبد الرحمان بن جبرين
معالي الشيخ : عبد الله بن سلمان بن منيع
معالي الشيخ : عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بية
فضيلة الشيخ: سلمان بن فهد العودة

(المسألة الأولى: وقت رمي الجمرات أيام التَّشريق:

أجمع أهل العلم على أن السنة رمي الجمرات الثلاث في أيام التَّشريق بعد الزَّوال فهو الذي ثبت عن النَّبي ﷺ.

واختلفوا في الرَّمي قبل الزَّوال على أقوال:

**** القـول الأوَّل:***

لا يجوز الرَّمي قبل الزَّوال، ومن فعل فعليه أن يعيد وهو قول الجمهور، فقد ذهب إليه ابن عمر والحسن وعطاء وهو مذهب أبي حنيفة في المشهور عنه، ومالك والثوري والشافعية وأحمد وأصحاب الرأي وابن المنذر وداود الظاهري وغيرهم، واستدل أصحاب هذا القول بما يلي:

- ***الدَّليل الأوَّل:*** أنه فِعْلُ النَّبي ﷺ حيث لم يرم أيام التَّشريق إلا بعد الزَّوال كما ثبت ذلك في غير ما حديث صحيح وقد قال: "***خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ***".

- ***الدَّليل الثَّاني:*** ما أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة قال: سألت ابن عمر ﷺ متى أرمي الجمرات ؟ قال: إذا رمى إمامُك فارمه، فأعدت عليه المسألة، فقال (كنَّا نتحيَّن فإذا زالت الشَّمس رمينا).

- ***الدَّليل الثَّالث:*** ما أخرجه مالك في الموطَّأ ص 918 قال: حدثني نافع عن ابن عمر أنه قال: "لا ترم الجمار في الأيام الثَّلاث حتى نزول الشَّمس.

**** القـول الثَّاني:***

جواز رمي الجمرات قبل الزَّوال كل أيام التَّشريق:

وهو قول طاووس وعطاء في إحدى الروايتين عنه، ومحمَّد الباقر وهي رواية غير مشهورة عن أبي حنيفة وإليه ذهب ابن عقيل، وابن الجوزي من الحنابلة والرَّافعي من الشافعية ومن المعاصرين: الشيخ عبد الله آل محمود والشيخ مصطفى الزرقاء، والشيخ صالح البليهي وطائفة من أهل العلم، وقوَّاه الشَّيخ عبد الرحمان السعدي – رحمهم الله – واستدل أصحاب هذا القول بما يلي:

- ***الدَّليل الأوَّل:*** حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن الرسول ﷺ أرخص للرُّعاة أن يرموا جمارَهم بالليل أو أية ساعة من النهار، أخرجه الدَّارقطني في سننه ج/276، وفي إسناد هذا الحديث ضعف وله

شواهد عن ابن عباس ضعيفة وابن عمر قال ابن قدامة (الكافي) 195/1: "وكل ذي عذر من مرض أو خوف على نفسه أو ماله كالرعاة في هذا لأنهم في معناهم". قال الشَّيخ عبد الله آل محمود: "والظاهر من المذهب جوازُه لكل أصحاب الأعذار، فمتى أجيز لذوي الأعذار في صريح المذهب أن يرموا جمارَهم في أيِّ ساعةٍ شاءوا من ليل أو نهار، فلا شك أن العذرَ الحاصلَ للنَّاس في هذا الزمان من شقة الزحام، والخوف من السُّقوط تحت الأقدام، أشدُّ وآكد من كل عذر، فيدخل فيه جميع النَّاس في الجواز بنصوص القرآن والسنة وصحيح المذهب".

- ***الدَّليل الثَّاني***: ما أخرجه البخاري في صحيحه 1735 من حديث ابن عباس ﷺ قال: "كان النَّبي ﷺ يسأل يوم النَّحر بمنى فيقول: "لا حَرَجَ" فسأله رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح، فقال: اذْبَحْ وَلا حَرَجَ وقال: رميت بعدما أمسيت، فقال: لا حَرَجَ، وأنه ﷺ ما سئل في ذلك اليوم عن شيء قُدِّم أو أُخِّر إلا قال: افعل ولا حرج، فالنَّبي ﷺ خطب يوم العيد وبَيَّن للنَّاس ما يحتاجون إليه، فنفى ﷺ وقوعَ الحرج من كلِّ ما يفعله الحاجُّ من التَّقديم والتَّأخير لأعمال الحجّ التي تُفعَل يوم العيد وأيام التَّشريق، فلو كان يوجد وقتُ نَهيٍ غيرُ قابلٍ للرَّمي لبَيَّنَه بنص جلي قطعي، خاصة أنه خاطب الناس بعد ذلك أوسط أيام التَّشريق كما كانوا يوم النَّحر، ومع ذلك لم ينههم الرَّسول ﷺ ببيان ظاهر، و إنما أبقاهم على ما فهموه يوم النَّحر من نفي الحرج عن التقديم والتأخير.

- ***الدَّليل الثَّالث***: عدم وجود دليل صريح في النَّهي عن الرَّمي قبل الزَّوال؛ لا من الكتاب ولا من السُّنَّة ولا من الإجماع ولا من القياس، وأما رمي الرسول ﷺ بعد الزَّوال فهو بمثابة وقوفه بعرفة بعد الزَّوال إلى الغروب، ومن المعلوم أن الوقوف لا ينتهي بذلك الحد؛ بل الليل كله وقت الوقوف أيضا، ولو كان الرَّمي قبل الزَّوال منهيا عنه لبينه النَّبي ﷺ بياناً شافياً صريحاً حينما أجاب السَّائل الذي سأله عن رميه بعدما أمسى، وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز.

- ***الدَّليل الرابع***: قوله تعالى: ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ﴾ والرَّمي من الذِّكر كما صحَّ عن عائشة عند الدَّارمي وغيره، فجعل اليوم كلَّه محلاً للذكر ومنه الرَّمي.

- ***الدَّليل الخامس***: قول ابن عمر في رواية البخاري لمن سأله عن وقت الرَّمي: "إذا رمى إمامك فارم". ولو كان المتعين عنده الرَّمي بعد الزَّوال لبينه للسَّائل.

* ***القـول الثَّالث:***

جواز الرَّمي قبل الزَّوال يوم النَّفر الآخر وهو قول عكرمة وإسحاق والمشهور عند أبي حنيفة ورواية عن أحمد إلا أنه اشترط إلا ينفر إلا بعد الزَّوال، وفي رواية عن أبي حنيفة جواز الرَّمي قبل الزَّوال في النَّفر الأوَّل إن كان قصده التعجل.

واستدل أصحاب هذا القول بما يلي:

- ***الدَّليل الأوَّل:*** قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾.

وجه الدَّلالة: أن الله رخص في التعجل في يومين وجعل اليوم كلَّه محلا للتعجل، واليوم ظرف لما يَصْدُقُ عليه اسم اليوم، ولو بعض السَّاعات الأولى من النَّهار، فمن تعجل ورمى قبل الزَّوال فقد دخل في رخصة الله عز وجل.

- ***الدَّليل الثَّاني***: ما رواه البيهقي في سننه الكبرى (152/5) عن ابن عباس – رضي الله عنهما – أنه قال: "إذا انتفخ النهار من يوم النفر الأخير فقد حلَّ الرَّمي والصدر" والانتفاخ الارتفاع، وفي إسناد هذا الأثر ضعف.

- ***الدَّليل الثَّالث***: أن له أن ينفر قبل اليوم الثَّالث ويترك الرَّمي فيه، فإذا جاز له ترك الرَّمي أصلا فلأنْ يجوز له الرَّمي قبل الزَّوال أولى، وبذلك يُعلم أن الرَّمي بعد الزَّوال في أيام التَّشريق هو السنة الموافق لفعل النَّبي ﷺ. ولكن القول بالرَّمي قبل الزَّوال وبخاصَّة في يوم النَّفر الأوَّل قولٌ له أدلتُه ووجاهتُه وقال به أئمَّة الهُدَى، ومن عمل به فقد اتبع قولا مدللا واقتدى بسلف صالح)[1].

انتهى نص فتوى الرَّمي قبل الزَّوال والتي رجحها العلماء الأفاضل لمصلحة اليسر مع انتفاء الإثم لقول النَّبي ﷺ: "***إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ ..***" رواه البخاري، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً﴾

---

(1) نقلت من موقع " إسلام اليوم " للدكتور سلمان العودة السكينة أيها الناس – مسائل الحجّ ص 6.

وقوله سبحانه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة: الآية 185]. والرسول ﷺ ما خُيِّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً أو قطيعة رَحِمٍ.

الـــزّيـارَة

عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "***لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلاَّ إلى ثلاثةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ والمَسْجِدِ الأقصَى ومَسْجِدِي هَذَ***"[1].

هذا الحديث روي بروايات مختلفة، وكلها تنص على أن أفضلية المساجد الثلاثة بيَّنها رسول الله ﷺ قال: "***صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي أفْضَلُ مِنْ ألْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ، وَصَلاةٌ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ أفْضَلُ مِنْ مِائَةِ ألْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ***"[2].

وجاء في حديث أبي ذر ﷺ: أنه سألَ رسولَ الله ﷺ عن الصَّلاة في بيتِ المقدس أفضلُ أو في مسجدِ رسولِ الله ﷺ؟ فقال: "***صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أفْضَلُ مِنْ أرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ وَلَنِعْمَ المُصَلَّى هُوَ أرْضُ المَحْشَرِ وَالمَنْشَرِ وَلَيَاتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ وَلَقِيْدُ سَوْطِ – أو قال: قَرَسِ – الرَّجُلِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ المَقْدِسِ خَيْرٌ لَهُ أوْ أحَبُّ إلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً***"[3].

أخي الحاج بعدما أكرمكَ الله بأداء فريضة الحجّ الذي هو أعظم الأركان وخاتمها، وصليتَ في المسجد الحرام، وتفضلَ عليكَ ربُ العزة بفضله سبحانه بأجر مائة ألف صلاة في كلِّ صلاة صليتها في المسجد الحرام، لا فرق بين النافلة والفريضة، ولم يبق لك إلا أن تشد الرحال إلى مسجد رسول الله ﷺ، مع العلم أن زيارة مسجد رسول الله لا علاقة لها بالحجّ، وإنما ما دمت قريباً من مدينة رسول الله ﷺ فلا تحرم نفسك من الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ والسلام عليه، وزيارة البقيع وأحد والسلام على الشهداء وباقي الصحابة الذين كانوا مع رسول الله وشاركوه كل سرَّاء وضرَّاء.

ويجب أن تكون نيَّتُك وقصدُك هو زيارةُ مسجدِ رسولِ الله ﷺ وعند الوصول وصلاة تحية المسجد أو صلاة الفريضة إن كانت حاضرةً يجب أن

---

(1) متفقٌ عليه

(2) رواه أحمد وابن ماجه بسندين صحيحين وصحَّحه الألباني.

(3) رواه البيهقي بإسناد لا بأس به، وفي متنه غرابة، صححه الألباني في صحيح الترغيب.

تسلّم على رسول الله ﷺ، وتشهد له بالتبليغ بعد الصّلاة والسّلام عليه، واعلم أن مسجد رسول الله ﷺ والمدينة المُنوَّرة بالخصوص لها فضائل، وزيارة المسجد سنة لحديث شد الرحال:

1) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: " **إنَّ الإيمَانَ لَيَأرِزُ إلى المَدِينَةِ كَمَا تَأرِزُ الحَيَّةُ إلَى جُحْرِهَا** " متّفقٌ عليه.

2) وعنه قال رسول الله ﷺ: "***المَدِينَةُ قُبَّةُ الإسْلامِ وَدَارُ الإيمَانِ وَأرْضُ الهِجْرَةِ وَمَبُوَّأُ الحَلالِ وَالحَرَامِ***"[1].

3) عن سيدتنا عائشة ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: "***اللَّهُمَّ حَبِّبْ إلَيْنَا المَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أوْ أشَدَّ***" متّفقٌ عليه.

4) عن أنس بن مالك ﷺ عن النَّبي ﷺ قال: "**اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفَيْ مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنْ الْبَرَكَةِ** " رواه البخاري.

تأدَّب أخي الحاج مع أهل مدينة رسول الله ﷺ:

1) امتثالاً لما جاء في حديث سعد ﷺ قال: سمعت النَّبي ﷺ يقول: " **لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا انْمَاعَ كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ**"، رواه البخاري وفي رواية مسلم: "**وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذَوْبَ الرَّصَاصِ أَوْ ذَوْبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ**".

2) وعن عُبادَة بن الصَّامت رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: "**اللَّهُمَّ مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ، فَأَخِفْهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلا عَدْلاً**"[2].

وهناك أحاديثُ أخرَى لا داعي لذكرها، ففضلُ المدينةِ معروفٌ ومشهورٌ، ومن أراد أن يتوسَّع في هذا الموضوع فليرجع للمصادر الأصلية.

واعلم أيها الزَّائر الكريم أن المدينة المُنوَّرة هي:

---

(1) رواه الطبراني

(2) رواه الطبراني في الأوسط والكبير بإسناد جيد وصححه الألباني في الترغيب.

1) مهاجَر رسول الله ﷺ ومستقرُّ آخر حياته.

2) بها قبرُه الشَّريف الذي اختلف فيه العلماء هل هو أفضل أم الكعبة المشرفة، فاتفقوا على أن لكل فضله.

3) يوجد بها بَقِيعُ الغَرْقَدِ الذي دُفن فيه آل البيت وعدد كبير من الصَّحابة والتَّابعين والعلماء الصَّادقين.

4) بها أُحُدٌ والخندق وغيرهما من الأماكن التي شهدت انتصارات رسول الله ﷺ على أهل الكفر والإلحاد.

5) بها مساجد لها تاريخ مع رسول الله ﷺ كقُبَاء، والقِبْلَتَين، والإجابَة، والغَمامة وغيرها كثير، كالجمعة، ومسجد الفتح عند الخندق، وهناك مساجد أخرى هُدِمت حيث شملتها التوسعة الأخيرة.

6) هي مدينة الإيمان الأولى في العالم والأخيرةُ فيه.

7) فيها آخى رسول الله بين المهاجرين والأنصار فمدحهم الله في القرآن.

8) هي أقدس مدينة في الوجود على الإطلاق بعد مكة المكرمة.

9) كما آخى بها بين الأوس والخزرج الذين كانت بينهم حروب وعداوات قديمة فأصبحوا بفضل الله ورسوله أحباء كما قال تعالى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ﴾ [سورة الفتح: الآية 29] حتى تنازل بعضهم لإخوانهم المهاجرين عن الأهل والمتاع.

10) أقام بها رسول الله ﷺ دولة الإسلام ثمَّ تكوَّنت على ثلاثة أسس: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإيمان بالله، فلا فرق بين عربي وعجمي ولا أسود أو أبيض، فاجتمع العربي بالفارسي والرومي والحبشي وغيرهم من كل الأجناس، فعن أبي الدَّرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "**لَيَبْعَثَنَّ اللهُ أقْوَاماً يَوْمَ القِيَامَةِ فِي وُجُوهِهِمُ النُّورُ عَلَى مَنَابِرِ اللُّؤْلُؤِ يَغْبِطُهُمُ النَّاسُ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلاَ شُهَدَاءَ**" قال: فجثا أعرابي على ركبتيه، فقال: يا رسول الله؛ حلهم لنا نعرفهم، قال: "**هُمُ المُتَحَابُّونَ فِي اللهِ مِنْ قَبَائِلَ شَتَّى وَبِلاَدٍ شَتَّى يَجْتَمِعُونَ عَلَى ذِكْرِ اللهِ يَذْكُرُونَهُ**"[1].

---

(1) رواه الطبراني بسند حسن وحسنه الألباني.

11) كما توجد بمسجده الشَّريف الرَّوضَة المشرَّفة فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "***مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي***" متَّفقٌ عليه.

12) قال رسول الله ﷺ: "***السُّبَّاقُ أَرْبَعَةٌ: أَنَا سَابِقُ العَرَبِ وَصُهَيْبٌ سَابِقُ الرُّومِ وَبِلَالٌ سَابِقُ الحَبَشَةِ وَسَلْمَانُ سَابِقُ الفُرْسِ***".

أيها الزائر الكريم إذا وصلت إلى المدينة المُنوَّرة فليكن أول عملك حط الرحال وحجّز السكن، ثم استرح ما شاء الله، ثم اغتسل إن تسنى لك ذلك، وتطيب والبس أجمل ما عندك، ثم توجه إلى مسجد رسول الله ﷺ، وادخل من أي باب يقابلك، مقدما الرجل الأيمن قائلا: "أعُوذُ بِاللهِ العَظِيمِ وَوَجْهِهِ الكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ القَدِيمِ مِنَ الشَّيطان الرَّجِيمِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ"، ثم سلم وادخل المسجد في خشوع وتذلل، ثم اقصد الرَّوضَة الشَّريفة، فإن وجدت بها متَّسعاً صل ركعتين، وإن لم تجد متسعا ففي أي مكان انتهى بك، وإن حضرت صلاة الفريضة صلها مع الإمام، ثم انتظر انصراف المصلين لعلك تجد متسعا بالرَّوضَة الشريفة لتصلي بها ركعتين إن لم يكن الوقت عصراً أو بعد الصبح الذي هو وقت النهي عن أداء النافلة، كما قال ﷺ: "***لا صَلاَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ وَلا صَلاَةَ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ***" متَّفقٌ عليه.

الرَّوضَة: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "***مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي***" متَّفقٌ عليه.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "***لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ وَالمَسْجِدِ الأَقْصَى وَمَسْجِدِي هَذَا***" متَّفقٌ عليه.

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (***صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ***) متَّفقٌ عليه.

وإذا جلست في الرَّوضَة فأكثر من الصلاة والسلام على رسول الله حيث قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [سورة الأحزاب: الآية 56] قال النَّبي ﷺ: "**مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ**"[1].

---

(1) رواه أحمد وصححه الألباني..

مسجد رسول الله ﷺ: حيث يوجد به قبرُه الشَّريف الذي ضمَّ أعظم جسم عرفته البريَّة، وحيث توجد الرَّوضَة الشَّريفة، وحيث بركت ناقتُه عند وصوله من هجرته، وحيث يوجد محرابُه الذي كان يصلّي فيه، ومنبره الذي كان يخطب عليه أمام جدع من النخيل الذي بكى لفراق رسول الله ﷺ عندما صنع المنبر حتى سمع الصحابة نَحِيبَه، فوضع رسول الله كفَّه فوقه فسكن، ثم خيَّره رسول الله ﷺ وقال: "اختر أن أغرسك في المكان الذي كنت فيه فتكون كما كنت، وإن شئت أن أغرسك في الجنة فتشرب من أنهارها وعيونها فيحسن نبتك وتثمر فيأكل أولياء الله من ثمرتك ونخلك فعلت"، فاختار أن يغرس في الجنة[1]. فدفنه رسول الله ﷺ، كما يوجد مكان لأهل الصفة أمام باب النساء، وهو دكة مرتفعة عن الأرض بحوالي 40 سنتيمتر أسفل حُجُرَاتِه ﷺ.

توجد بالرَّوضَة عدة أسطوانات من الرخام كتب عليها بعض العبارات التاريخية وهي:

1) ***أُسْطُوَانَةُ السَّيِّدَة عَائِشَة***: على يسار المنبر، كان رسولُ الله ﷺ يصلي عندَها بعد تحويل القبلة إلى بيت الله الحرام مدة، ثم تحول إلى مكان المحراب الحالي، صلَّى رسول الله أمامَها بضعة عشر شهراً ثم تحوَّل إلى مكان المحراب حيث جعلها خلف ظهره، وكان عدد كبير من الصَّحابة يجلسون أمامها، وخصوصا المهاجرين، حتى قيل: مجلس المهاجرين، ولقد روت سيدتنا عائشة عدة أحاديث عن فضل هذه السَّارية منها: "لَوْ عَرَفَهَا النَّاسُ لاضْطَرَبُوا عَلَيْهَا بِالسِّهَام".

2) ***الأُسْطُوَانَةُ المُخَلَّقَة***: وهي ملتصقة بمحراب رسول الله ﷺ وكان يوضع عليها الخَلُوقُ أي: العطر، حيث كان ﷺ يصلي بجانبها، فتنبعث منها رائحة العِطْر.

---

(1) رواه الدارمي: 29/1.

3) ***أسْطوَانَةُ أبي لُبَابَة***: أبو لبابة بن عبد المنذر، أفشى بسر رسول الله ﷺ ليهود بني قُرَيضَة بدون شعور منه، ولما خرج من عندهم تيقظ ضميرُه فذهب إلى الرَّوضَة وربط نفسَه بهذه السَّارية حتَّى يتوبَ الله عليه، وظلَّ على حالِه ستَّ ليالي لا يذوق طعاماً ولا شراباً، تأتي زوجتُه فتحله للصَّلاة ثم تربطُه بعدها بالجذع، حتى أنزل الله توبتَه من فوق سبع سماوات قال تعالى: ﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحاً وَآخَرَ سَيِّئاً عَسَى اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة التوبة: الآية 102]، فسميت بأسْطُوَانَةُ التَّوبة، وكان ﷺ يكثر النوافل عندها، كما كان يجلس عندها فقراء الصحابة مع رسول الله ﷺ.

4) ***أسْطوَانَةُ السَّرير***: وهي ملتصقة بشبَّاك حُجُرات النَّبي حيث كان يعتكف رسول الله ﷺ ويُنصَب له سريرٌ أمامَها.

5) ***أسْطوَانَةُ الحَرَس***: وهي ملتصقة بشبَّاك الحُجُرات، كان يجلس عندها الأنصار والمهاجرون لحراسة النَّبي ﷺ حتى نزل قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [سورة المائدة: الآية67] فانصرفوا.

6) ***أسْطوَانَةُ الوُفُود***: وهي ملتصقة بشباك الحجّرات كان يقابل رسولُ الله عندها زوَّارَه من العرب عند إسلامهم، وجاء بنوا تميم فنادوا رسول الله بأعلى صوتهم: يا محمَّد اخرج إلينا، ثلاث مرَّات من وراء حُجُراتِه عند هذه الأسْطُوَانَةُ، فكَرِهَ رسولُ الله ذلك منهم فنزل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة الحجرات: الآية 4-5].

وهذا مذهب القرآن في تأديب صحابة الرسول، وذلك تعظيما لقدره الشريف، واحتراما لمقامه السَّامي المُنيف، لأنه ليس كعامة الناس بل هو رسول الله.

وعليه فمن الواجب على المؤمنين أن يتأدَّبوا معه في الخطاب والسُّؤال، خطاب توقير وإجلال وتعظيم، حيث يقول تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [سورة الحجرات الآيات: 1-3].

1) يقع قبرُ رسول الله في آخر المسجد عند باب جبريل على شمال المتجه من القبلة، حيث يوجد شباك به ثلاثة أقواس من النحاس يتوسطها قبر الرسول ج، حيث توجد كُوَّةٌ تكون أمام الزائر المسلم، حيث يستدبر القبلة ويتوجه إلى قبره الشريف قائلا في خشوع وأدب، متمثلا أنه أمام رسول الله ﷺ، فيقول: الصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَ خَلْقِ اللهِ السَّلامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الأَنْبِيَاءِ وَالمُرْسَلِينَ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا قَائِدَ الغُرِّ المُحَجَّلِينَ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا خَاتَمَ الأَنْبِيَاءِ وَالمُرْسَلِينَ، أَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَّغْتَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّيْتَ الأَمَانَةَ، وَنَصَحْتَ الأُمَّةَ وَجَاهَدْتَ فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ، حَتَّى أَتَاكَ اليَقِينُ، فَجَزَاكَ اللهُ خَيْرَ مَا جَازَى نَبِيّاً عَنْ أُمَّتِهِ وَرَسُولاً عَنْ دَعْوَتِهِ".

2) ثم يتنحَّى قليلاً إلى اليمين، حيث توجد كُوَّة صغيرة، فرأس سيدنا أبي بكر الصِّدِّيق عند كتف رسول الله ﷺ، ثم يقف متجها إلى القبر ويقول: "السَّلامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيق، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ صَدَّقَ رَسُولَ اللهِ فِي كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا ثَانِيَ اثْنَيْنِ فِي الغَارِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ قَدَّمَ مَالَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ كَانَ مُرَافِقاً لِرَسُولِ اللهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّكَ جَاهَدْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَعْدَهُ حَتَّى أَتَاكَ اليَقِينُ، فَجَزَاكَ اللهُ عَنِ الإِسْلامِ خَيْراً ".

3) ثم يتنحَّى إلى اليمين حيث قبر عمر، ورأسه عند كتف أبي بكر الصديق، ثم يتجه إلى القبر ويقول: "السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ أَعَزَّ اللهُ بِهِ الإِسْلامَ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ فَرَّقَ اللهُ بِهِ بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ نَزَلَ القُرْآنُ تَأْيِيداً لِطَلَبِهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ جُعْتَ فِي سَبِيلِ الأُمَّةِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّكَ جَاهَدْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ وَبَعْدَهُ حَتَّى أَتَاكَ اليَقِينُ فَجَزَاكَ اللهُ عَنِ الإِسْلامِ خَيْراً".

ثم يتوجَّه إلى القبلة، ويتوجه إلى زاوية أمامه يقال لها منزل الوحي: ثم يرفع يديه إلى السماء، ويكبر ويسبح ويهلل، ويصلي على الرسول ﷺ، ويشهد له بالتبليغ، ثم يدعو الله بما تيسر له لنفسه ولأهله ولوالديه ولمن أوصاه بالسلام على رسول الله، والدُّعاء له ولأصدقائه وأحبابه وأصهاره وأحفاده، وبهذا يكون قد أنهى زيارته لمسجد رسول الله ﷺ فليجتهد في الحضور إلى مسجده ﷺ صلاة الفرائض والنوافل وحضور دروس العلماء؛ لأنه ورد في الحديث أن من تعلَّم العلم في مسجد رسول الله كان كالجهاد في سبيل الله.

معلومات عن مسجد الرسول ﷺ الحالي:

1) عدد القبب المتحركة 27 قبة.
2) الذهب المستخدم لزخرفتها 68 كلغ.
3) عدد الأعمدة في الدور الأرضي 2174.
4) يبعد عنه مسجد الغمامة ب 305م.
5) ويبعد مسجد أبو بكر 535م عن المسجد النبوي.
6) ويبعد مسجد عمر 455م عن المسجد النبوي.

فضل الصلاة والسلام على الرسول

1) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ**"[1].

2) وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "**مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ**"[2].

3) وعن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**" رواه أبو داود والنسائي وصححه الألباني.

نستفيدُ من هذا الحديث الثَّالث بأن صلاة النوافل في البيوت أفضل من المسجد، حيث قال: "***لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا***" لأنَّ الصَّلاة في المقبرة فيها كلام، كما أنه جاء النهي عن رسول الله بالسلام عليه في كل وقت وحين حيث قال: "..***وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا***" أي: تعودون إليه في كل وقت وحين.

(1) رواه النسائي والدارمي، وصحّح سنده الألباني.
(2) رواه أبو داود والبيهقي وحسّن الألباني إسنادَه.

زيـــارة البقيـــع

يعرف بـ «بَقِيعِ الغَرْقَدِ»، وهو مَدفن أهل المدينة من عهد رسول الله ﷺ إلى اليوم، يضمُّ البقيع قبورَ أهل البيت، وبناتِ النبي ﷺ وزوجاتِه وعمَّاتِه وأصحابه، وعددٍ كبيرٍ من التَّابعين ﷺ، وعلى رأسهم سيدنا عثمان، و إبراهيم ولد رسول الله الذي مات ولم يتجاوز ثمانية عشر شهراً، ولدته سيدتنا ماريا القبطية، ومن أتباع التَّابعين الإمام مالك، وكلنا يطلب من الله أن يرزقه دفنا في البقيع.

فعن ابن عمر ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: **"مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ فَإِنِّي أَشْهَدُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا"** رواه ابن ماجه، وفي رواية البيهقي قال رسول الله ﷺ: **"مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالمَدِينَةِ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا"**[1].

3) وعن عبد الله بن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **" أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ آتِي أَهْلَ الْبَقِيعِ فَيُحْشَرُونَ مَعِي ثُمَّ أَنْتَظِرُ أَهْلَ مَكَّةَ حَتَّى أُحْشَرَ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ"** رواه الترمذي.

4) وعنه ﷺ أنه قال: **" *مَن اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ، فَإِنَّهُ مَنْ مَاتَ بِهَا كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ القِيَامَةِ* "** [2].

كما ينبغي للزَّائر أن يحافظ على الصَّلوات الخمس كلِّها بالمسجد النبوي، كما ينبغي له أن ينوي الاعتكاف فيه كلما دخل إليه يقول عند الدخول: اللّهمّ إني نويت الاعتكاف في هذا المسجد ما دمت فيه.

عن ابن عمر: أن عمر سأل النَّبي ﷺ قال: كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام ؟ قال: **"*فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ*"** متَّفقٌ عليه.

(1) صحَّحهُما الألباني في صحيح الترغيب.
(2) رواه الطبراني في الكبير وصححه الألباني.

زيـــارة مسجـــد قبـــاء

قال تعالى: ﴿لاَ تَقُمْ فِيهِ أَبَداً لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ [سورة التوبة: الآية 108].

وعن سَهل بن حُنَيف ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "***مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَصَلَّى فِيهِ صَلاَةً كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ***"[1].

وعن ابن عمر ﷺ قال: "كان النَّبي ﷺ يزور قباء أو يأتي قباء راكبا وماشيا – زاد في الرواية – (فيصلي فيه ركعتين) " متفق عليه.

يكمن فضلُ هذا المسجدِ في أنَّ اللهَ مدَحَه ومدَحَ أهلَه وحثَّ رسولَ الله على الصَّلاة فيه ولو ركعتين، وكان يقصده من مسكنه بالمدينة كلَّ يوم سبت ليصلي فيه ركعتين، ويلتقي بالصَّحابة الذين لم يحضروا الجمعة في مسجده ﷺ فيسلم عليهم ويسألهم عن أحوالهم، ومن ذلك اكتسب المسجدُ شهرتَه، وهو أوَّل مسجدٍ أسَّسَه رسولُ الله عند قدومِه من مكَّة عند هجرته إلى المدينة المُنوَّرة، حيث نزل بقرية قباء، فلبث بها أربعة أيام حيث أسس هذا المسجد، وصلى فيه بالصحابة الكرام بعدما اشترك معهم في تأسيسه وبناءه، حيث كان يحمل الحجر الكبير فيأتي الرجل من الصحابة فيقول بأبي أنت وأمي يا رسول الله أعطني أكفيك، فيقول ﷺ: "***لاَ، خُذْ مِثْلَهُ***"، وصل رسول الله ﷺ إلى قرية قباء يوم الاثنين ومكث بها للبناء: الثلاثاء والأربعاء والخميس.

وخرج يوم الجمعة قاصداً المدينة المُنوَّرة حيث أدركتُه صلاةُ الجمعة في قرية بني سالم، فصلى بها أوَّل جمعة في الإسلام، وخطب بها خطبتين جلس بينهما، فسمي مسجد الجمعة، وكان هذا النزول تشريفاً لأهل قرية بني سالم الذين أخذوا بخطام ناقته عند خروجه إلى المدينة وطلبوا إقامته عندهم فقال: "***خَلُّوا سَبِيلَهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ***" ثم تابع سيرَه إلى المدينة المُنوَّرة حيث استقبَله أهلُها وهم ينشدون:

طَلَـــعَ البَـــدْرُ عَلَيْنَـــا * مِـــنْ ثَنِيَّـــاتِ الـــوَدَاعْ

---

(1) رواه أحمد والنسائي وصححه الألباني.

وَجَـــبَ الـــشُّكْرُ عَلَيْنَـــا * مَـــــا دَعَـــــا للهِ دَاعْ

أَيُّهَـــا المَبْعُـــوثُ فِينَـــا * جِئْـتَ بِـالأَمْرِ المُطَـاعْ

جِئْـــتَ شَـــرَّفْتَ المَدِينَـــةَ * مَرْحَبـاً يَـــا خَيْـــرَ دَاعْ

وكان كلُّ الأنصار يتمنَّون نزوله عندَهم، فكلَّما مرَّ بدارٍ أخذوا خِطَامَ ناقته وقالوا: هَلُمَّ إلى العَدَدِ والعُدَّةِ والسِّلاح والمَنَعَةِ، فيقول لهم: "***خَلُّوا سَبِيلَهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ***"، حتى وصلت إلى موضع المسجد اليوم فبركت ثم نهضت وسارت قليلا ثم رجعت وبركت في موضعها الأوَّل، فنزل رسول الله ﷺ عنها وقال: "***هَذَا المَنْزِلُ إِنْ شَاءَ اللهُ***"، ﴿وَقُل رَّبِّ أَنزِلْنِي مُنزَلاً مُّبَارَكاً وَأَنتَ خَيْرُ الْمُنزِلِينَ﴾ [سورة المؤمنون: الآية 29]، وكان الكل يطلب النُّزُولَ عندَه فقال ﷺ: "***المَرْءُ مَعَ رَحْلِهِ***"، وكان أبو أيوب الأنصاري قد أخذ رحله إلى البيت حيث دخل بيته وقال: "***فَانْطَلِقْ وَهَيِّئْ لَنَا مَقِيلاً***" قال: "فقوما على بركة الله". صحيح البخاري.

زيـــارة مسجـد القبلتيـــن

في هذا المسجد تم تحويل القبلة من بيت المقدس إلى بيت الله الحرام، وهو يقع في قرية بني سَلَمَة، فقد ورد[1] أن رسول الله ﷺ خرج من المدينة قاصداً قرية بني سَلَمَة لزيارة أمِّ بشر بنت البراء بن معرور، فصنعت له طعاماً، ولما حانت صلاة الظُّهر، توجَّه رسولُ الله ﷺ إلى هذا المسجد فصلَّى بأصحابه صلاةَ الظُّهر، ولما صلى ركعتين إلى بيت المقدس نزل جبريلُ فأشار أليه أن صلِّ إلى البيت، وصلى جبريل إلى البيت، فاستدار رسول الله ﷺ إلى الكعبة واستقبل الميزاب، فتحول النساء إلى مكان الرجال والرجال إلى مكان النساء، والأطفال بينهما، ثم صلى الركعتين الباقيتين من الظهر، فسُمِّي هذا المسجد مسجد القبلتين، فنزل القرآن تلبية لرغبة رسول الله ﷺ الذي كان يرفع نظره إلى السماء ويتمنى أن يتوجه إلى الكعبة، وخصوصا عندما قال يهود: "إن محمدا يخالف ديننا ويتوجه إلى قبلتنا"، فأنزل الله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاء فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا اللّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة البقرة: الآية144] فصلى رسول الله ﷺ صلاة العصر كاملة إلى الكعبة المشرفة في مسجد المدينة، فنزل قول الله تعالى في يهود: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاء مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَّهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُل لِّلّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [سورة البقرة: الآية142].

وزيارة المسجد ليس للتبرك ورجاء للمثوبة، ولكن هو دراسة ميدانية تذكارية لذلك اليوم الذي حدث فيه هذا الحدث العظيم، حيث يقف المسلم على المكان الذي وقع فيه تحويل القبلة من بيت المقدس الذي صلى إليه رسول الله ﷺ حوالي ثمانية عشر شهراً، ثم تحوَّل إلى الكعبة المشرَّفة بأمر ربِّ العزَّة، وخصوصاً عندما تكلم يهود والمنافقون وقالوا: ما مصير الصلاة التي صلاها المسلمون إلى بيت المقدس؛ هل هي باطلة أم ماذا ؟ فنزل قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة البقرة: الآية143].

---

(1) ابن سعد؛ الطبقات الكبرى: 242/1.

ثم أصدر الحق بياناً شافياً كافياً في تحويل القبلة بالنسبة لليهود والنصارى فقال تعالى: ﴿ وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ﴾ وقال على وجه الافتراض﴿وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءهُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذاً لَّمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: الآية 145]، وحاشاه ﷺأن يتبع أهواء الكفرة والمجرمين، وأصحاب الأهواء الفاسدة، وهو ﷺ أسمى من أن يتبع أهل الشِّرك والطَّغيان، قتلة الأنبياء، ومشردي العائلات، وأصحاب الغدر والخيانة.

زيارة شهداء أحد

جبل أحد أكبر جبال المدينة المُنوَّرة وأطولها مسافة تمتد إلى ثمانية كيلومترات، ويحتضن المدينة من جهة الشمال، منفصل عن جبال المدينة، ولذلك سمي بجبل أحد، لأنه يمثل وحدة منفردة عن غيره من الجبال.

لقد جاء ذكر أحد في أحاديث كثيرة عن النَّبي ﷺ:

1) عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: "***أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ***" متفق عليه.

2) وعن أنس أن النَّبي ﷺ طلع له أحد فقال: "***هَذَا الجَبَلُ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا***" متَّفقٌ عليه، لابتان: حارتان بطرفي المدينة.

3) وعن سهل بن سعد: قال رسول الله ﷺ: "***أُحُدٌ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الجَنَّةِ***"[1].

4) وعن أنس بن مالك: قال ﷺ: "***أُحُدٌ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ فَإِذَا مَرَرْتُمْ بِهِ فَكُلُوا مِنْ شَجَرِهِ وَلَوْ مِنْ عِضَاهِهِ***"[2].

ولذلك يستحبُّ للزَّائر إليه أن يأكل من ثمره ليحقق السُّنَّة، والعضاه كل شجر يعظم وله شوك.

5) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صعد أُحُداً وأبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فضربه برجله وقال: "***اُثْبُتْ أُحُدُ فَمَا عَلَيْكَ إِلاَّ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ***" رواه البخاري.

- وبسفح هذا الجبل وقعت معركة من أعظم معارك الإسلام وهي غزوة أحد، ولهذه الغزوة أسباب يحسن ذكرها وهي:

أ- لما انتصر رسول الله ﷺ في غزوة بدر الكبرى على قريش انتصاراً عظيماً؛ حيث قتل فيها سبعون من صناديد قريش؛ أبو جهل، وعتبة

---

(1) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير :5813/151/6، وأبو يعلى في المسند: 7516/508/13. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع: رقم 187.

(2) أخرجه عبد الرزاق في المصنف: 17172/269/9، ينظر ضعيف الجامع: 186.

بن ربيعة، والوليد وولده، وأمية وحنظلة بن أبي سفيان، وأسر منهم سبعون الشيء الذي أثار مشاعر قريش فبيتوا الانتقام.

ب- رصد أبو سفيان رأس مال التجارة التي نجا بها عند عودته من الشام لهذه الغزوة والتي كانت مقصد الرسول ﷺ.

ج- جمع أبو سفيان جيشاً من شباب قريش قِوامُه أربعة آلاف، فيهم الرِّجال والفُرسان والنِّساء لتشجيع الجيش بالدُّفوف والمعازف والغناء.

د- حملوا معهم القِيانَ والخُمُورَ، للاحتفال بالنَّصر، ثم قصدوا المدينة المُنوَّرة يترأس الجيش خالدٌ بن الوليد وأبو سفيان وعكرمة بن أبي جهل، فطار الخبر إلى رسول الله ﷺ بالمدينة فجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصَّحابة وأخبرهم وقال: "***إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُقِيمُوا بِالْمَدِينَةِ وَتَدَعُوهُمْ حَيْثُ نَزَلُوا فَإِنْ هُمْ أَقَامُوا أَقَامُوا بِشَرِّ مَقَامٍ وَإِنْ هُمْ دَخَلُوا عَلَيْنَا قَتَلْنَاهُمْ***" فكان مع رأيه شيوخُ المهاجرين والأنصار، وأمَّا الشَّباب الذين لم يحضروا بدراً فقد أشاروا بالخروج، ومنهم حمزة، الذي حضر بدراً وألحُّوا على الرَّسول فنزل على رأيهم وقال: "***لَكُمُ النَّصْرُ إِنْ صَبَرْتُمْ***" ثم دخل ولبس عُدَّتَهُ وتَقَلَّدَ سيفه وتُرسَه، فانتقد الكِبارُ رأيَ الشَّبابِ ولما خرج ﷺ قالوا: يا رسولَ الله نتَّبع رأيَك فقال: "***مَا كَانَ لِنَبِيٍّ لَبِسَ لَأْمَتَهُ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَعْدَائِهِ***"، ثم أعطى لواء المهاجرين لمصعب بن عُمَير، ولواء الخزرج للحُبَاب بن المنذر، ولواء الأوس لأُسَيْد بن حُضَيْر، ثم خرج في ألف مقاتل، ولما وصلوا إلى الثَّنيَّة شاهد رسول الله ﷺ كتيبة كبيرةً فسأل عنها فقيل: هؤلاء يهود من حلفاء ابن أبي فقال: "***إِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِكَافِرٍ عَلَى مُشْرِكٍ***" وفي رواية "***فَلَا نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكِينَ عَلَى مُشْرِكِينَ***"، وأمر بردهم لشهرةِ خيانَتِهم؛ ثم رجع عبد الله بن أبي بن سَلُولٍ رأس المنافقين قائلا: عصاني وأطاع الوِلْدانَ، فَعَلامَ نقتلُ أنفسَنَا؛ فتبعه ثلاثُ مائة من أصحابه وهم يقولون: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لَاتَّبَعْنَاكُمْ﴾ [سورة آل عمران: الآية 167] فاختلف المسلمون فيما يفعلون بالمتخاذلين فنزل قوله تعالى: ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾ [سورة النساء: الآية 88]، ثم استعرض رسول الله الجيش، ووزع على جبل الرماة خمسين من أمهر الرُّماة، يترأسهم عبد الله بن جُبَير، وقال: "***لَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ؛ إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا؛ وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تَبْرَحُوا***" أخرجه البخاري زاد في رواية: "***وَلَوْ تَخَطَّفَتْ رُؤُوسَنَا الطَّيْرُ***".

ثم بدأت المبارزة؛ فخرج رجلٌ من المشركين فبادره الزُّبَيرُ فقتله، ثم خرج طلحة فبارزه علي فقتله، ثم خرج أخوه عثمان فبارزه حمزة فقتله، ثم خرج عبد الرحمان بن أبي بكر فأراد أبوه أن يبرز له فقال له ﷺ: "***مَتِّعْنَا بِنَفْسِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ***" ثم هجم الخيالة على المسلمين ثلاث مرَّات وكل مرة يردُّهم الرُّماة بالنبال فيتقهقرون، وبعدها حمي الوطيس، فبدأ النساء يضربن الدفوف، وينشدن تشجيعاً للقتال، ولما سمعهن رسول الله ﷺ بدأ يقول: "***اللَّهُمَّ بِكَ أَجُولُ وَبِكَ أَصُولُ وَفِيكَ أُقَاتِلُ حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ***" فكانت الغلبة لرسول الله، فولى المشركون الأدبار، والنساء يبكين، فأخذ المسلمون يجمعون الغنائم والأسلاب، فلما رآهم الرماة نزلوا ولم يلتفتوا لأمر رسول ﷺ، فذكَّرهم عبدُ الله بن جُبير فلم يلتفتوا، وثبت ومعه قليلٌ منهم، فلما رأى خالد ذلك حمل على ما بقي من الرماة في الجبل وقتلهم، فاختلط الحابل بالنابل، وأخذ بعضهم يقتل بعضا من كثرة الدَّهشة، فقتل وحشي حمزة، وقتل بن قميئة مصعب بن عمير، ثم أشيع أن محمداً ﷺ قد قُتِلَ، ففشل المسلمون، وقال بعضهم: علام نقاتل إذا كان رسول الله قد قُتِل؟ ومر بهؤلاء أنس بن النضر، وقد ألقوا ما بأيديهم، فقال: ما تنتظرون؟ فقالوا: قُتِلَ رسولُ الله ﷺ، قال: ما تصنعون بالحياة بعده ؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه رسول الله ﷺ ، ثم قال: اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء، يعني: المسلمين، وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء، يعني: المشركين، أما رسول الله فقد ثبت ومعه جماعة منهم أبو طلحة الأنصاري وهو يحميه ويقول: وجهي لوجهك فداءٌ، ونحري دون نحرك، وكان يقول لسعد بن أبي وقَّاص: "***ارْمِ سَعْدُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي***" رواه البخاري، أما سهل بن حُنَيف فقد نافح بالنَّبل عن رسول الله حتى انفرج عنه النَّاس، أما أبو دُجَانَة بن سماك بن خرشة الأنصاري فقد جعل جسمه تُرْساً يردُّ النَّبْلَ فيقعُ على ظهره وجنبه حتى صار كالقنفذ من كثرة النَّبْل الموجَّهِ لرسول الله ﷺ: فقصد أُبَيّ بن خَلَف رسولَ الله يريدُ قتله فأخذ رسولُ الله حَرْبَة وقال: "***خَلُّوا طَرِيقَهُ***" فضربه ضربةً كانت سَبَبَ هلاكِه، ولم يقتل رسولُ الله رجلاً في حياته إلا هذا، وقد قال مرة: "إنِّي هَالِكٌ لا مَحَالَةَ؛ لأنَّ محمَّداً قال لي مرَّة: إنِّي قَاتِلُكَ إن شاء الله"، أما أبو عامر الرَّاهب الذي سمَّاه رسولُ الله بالفَاسِق فقد حَفَرَ حُفْرَةً وغطَّاها فوقع فيها رسول الله وأخرجه منها عليّ وطلحةُ بن عُبَيد الله، ورماه عتبة بن أبي وقاص بحَجَر فكسر رَبَاعِيَتَهُ فقتله حاطب، أما عبد الله بن شِهاب الزُّهري فقد شَجَّ وجهَ رسول الله، ودخلت حلقتا المغفر في وجنتيه من ضربة ابن قميئة غضب الله عليه، فنزع الحلقتين أبو عبيدة بأسنانه، فكُسِرت ثَنِيَّتَاهُ

فقال ج: "***كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ***" رواه البخاري تعليقا وأسنده مسلم، فنزل قوله تعالى:﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [سورة آل عمران:128] ومن المدافعين على الرَّسول أمُّ عِمارَة الأنصاريَّة نُسَيْبَةُ بنتُ كَعْب، قال ﷺ: "***مَا الْتَفَتُّ يَمِيناً وَلاَ شِمَالاً إِلاَّ وَأَنَا أَرَاهَا تُقَاتِلُ دُونِي***"[1]، وبعد انتهاء المعركة عَدُّوا طعنات أمِّ عمارة فوجدوا في جسدها ما يقرب ثلاثة عشر طعنة بسيف وضربة بنبل.

وبعدها عدوا شهداء أحد وجدوا ستة وستين من الأنصار وأربعة من المهاجرين وهم: حمزة بن عبد المطلب، ومصعب بن عمير، وعبد الله بن جحش، وشماس بن عثمان بن الشريد، وقد مثل المشركون ببعض الشُّهداء حيث جاءت هند بنت عتبة التي قُتِلَ أبوها وأخوها وابنها في بدر، جاءت حمزة وأمرت بكبده فلاكته بأسنانها ثم لفظته، فأخذ أبو سفيان وجهته إلى مكة وقال وهو على رأس الجبل بأعلى صوته: "الحربُ سِجَال، يومٌ بيوم بَدْرٍ، سَتَجِدُونَ فِي قَتْلاكُم مُثْلَةً لم آمر بها ولم تسؤني"، ثم قال عمر: "فلا سَواء؛ قَتْلانا في الجنَّة وقَتْلاكُم في النَّار"، ثم قال أبو سفيان: "اعلُ هُبَل" فقال عمر: "الله أعْلَى وَأَجَلّ"، وهكذا انتهت غزوة أُحُد بنصر رسول الله ﷺ على أعداء الله من كُفَّار قُرَيش، بعدما كان قد وقع ما وقع من الرُّماة الذين خالفوا أمرَ رسولِ الله، ونزلوا لجمع الغنائم طَمَعاً في حُطام الدنيا، حيث أخبر ربُّ العِزَّة نبيَّه بذلك فقال: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَاللّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة آل عمران: الآيـة 152].

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد: 415/8.

ومن معجزات ما وقع أثناء المعركة

1) غسيل الملائكة الصحابي حنظلة، وجدوا رأسه يقطر ماء وهو شهيد، فسألوا رسول الله ﷺ فقال: "***غَسَّلَتْهُ المَلاَئِكَةُ اسْأَلُوا أَهْلَهُ***"، فلما سألوا زوجتَه قالت: "كان في ليلة عرسه، ولما سمع: يا خيل الله اركبي، خرج إلى المعركة وهو جُنُبٌ قبل أن يغتسل".

2) الصَّحابي قتادة أصيبت عينُه يوم أحد فسقطت من مكانها، فأخذها رسول الله بيده الشَّريفة وردَّها في مكانها، فكانت أحسن من أختها السَّليمة.

3) عمر ابن أقيش دخل المعركة بعد أداء الشهادة ولم يُصَلِّ لله ركعة فقاتل حتى قُتل شهيداً فكان من أهل الجنة.

4) مخيريق من يهود المدينة وكان خبيراً وعالماً كثيرَ المال والضِّيَاع له معرفةٌ واسعةٌ برسول الله وصفتِه، وفي يوم أُحُد قال: يا معشر يهود والله إنكم لتعلمون أنَّ نصرَ محمَّد عليكم حق، قالوا: إن اليوم يوم سبت، قال: لا سبت لكم، ثم أخذ سِلاحَه ثم أتى رسول الله بأُحُد بعدما أوصى بأمواله وضِياعِه لمحمد ﷺ بعد موته يصنع بها ما يشاء، فقاتل مع المسلمين حتى قُتِلَ شهيداً، فنفَّذَ الرَّسول وصيَّتَه في مالِه ومَتَاعِه الذي تركَه وراءَه.

5) وهذا قزمان جاء إلى أُحُد ليقاتل مع المسلمين حميَّة وإظهارَه للشَّجاعَة، وكان إذا ذُكِر اسمُ قزمان لرسول الله قال: " إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّار"، قاتل الرَّجل في أُحُدٍ قتالاً شديداً، وأبلى بلاءً حسناً حتى قَتَلَ ثمانية من المشركين، ثم أَثْبَتَتْهُ الجِرَاحُ فجعل رجالٌ من المسلمين يقولون له: أبشر يا قزمان، قال: فبماذا أُبَشَّرُ؟ فو الله إنِّي ما قاتَلْتُ إلاَّ عن أحْسَابِ قَومِي، ولولا هذا ما قاتَلْتُ، فلما اشتدَّت به جراحُه أخذ سَهْماً من كنانته فقتل به نفسَه، فكان من أهل النَّار كما أخبر رسول الله ج.

6) أمر رسول الله بشهداء أُحُدٍ فكفِّنُوا في دمائهم، وصلى عليهم، وكبر عشر تكبيرات.

صلَّى أوَّلاً على حمزة، ثم أخذوا يضعون الشَّهيد مع حمزة فيصلي عليه، ثم ينحونه ويضعون الآخر أمام حمزة، فصلَّى على حمزة سبعين صلاة، وعلى كل شهيد صلاة واحدة، ثم دُفِنُوا بالوادي، وكان رسول الله ﷺ يضع في القبر ثلاثة وأربعة، يقدم أقرأهم لكتاب الله، وبعد مرور أربعين سنة على الغزوة جاء سيل عظيم، فانجرف التراب عن أربعة منهم وهم: حمزة ومصعب وابن جحش وشماس، والدِّماء لاتزال تنزف من جراحهم، وكأنهم

قُتِلوا اليوم، ثم حُمِلوا إلى ساحة المعركة أمام جبل الرُّماة فدفنوا هناك، وضرب حولهم سور حتى لا تصل إليهم أيدي العبث، ولذلك تجد زوّار أُحُدٍ يسلّمون على هؤلاء الأربعة نيابة عن السبعين الذين دفنوا بالوادي، ورسول الله كان يزور أُحُداً ويسلّم على الشُّهداء ويدعو لهم بالرحمة والمغفرة، ونحن نفعل ذلك اقتداءً برسول الله ﷺ.

حدث خطير في قبر الرسول سنة 557 هـ

كان الملك نور الدِّين محمود زنْكِي من المتهجدين بالليل، فرأى في منامه النَّبي ﷺ وهو يشير إلى رجلين أشقرين ويقول: أنجدني أنقذني من هذين، فاستيقظ فزعا، وتكررت الرؤيا ثلاث مرات، فأرسل إلى وزيره جمال الدين الموصلي فقص عليه الرؤيا، فقال له: اخرج إلى المدينة واكتم سرك؛ فخرج إلى المدينة في موكب يحمل مالا كثيرا، ولما وصل اغتسل وتوجه إلى المسجد النبوي، ثم صلى في الرَّوضَة وسلم على الرسول وصاحبيه، ثم جلس لا يدري ما يصنع، ثم أمر بجمع أهل المدينة ليقدم لهم الهدايا والصدقات، وأمرهم بأن يدخلوا عليه كل رجل فيتأمله، ويقدم له هديته، ثم يأمره بالانصراف إلى أن انقضى الناس، فقال السلطان: هل بقي أحد؟ قالوا: لا إلا رجلين مغربيين صالحين لا يقبلان من أحد شيئا فهما غنيان لهما مال كثير، يساعدان المحتاجين، فانشرح صدر الملك وقال: علي بهما فاحضرا وتفرس الملك في وجههما فتأكد من الرجلين الذين أشار الرسول إليهما، فقال: من أين أنتما؟ قالا: من بلاد المغرب؛ جئنا حاجين واخترنا المجاورة لمسجد الرسول! فقال: اصْدُقَانِي، فقالا: هو ذاك؛ فتوجَّه إلى منزلهما وكان قرب الحجرة النبوية الشَّريفة، ورأى مالاً كثيراً ومصحفين وختمتين وكتبا في الرقائق، فأثنى عليهما أهلُ المدينة؛ وقالا: صائمان قائمان ملازمان الرَّوضَة الشَّريفة وزيارة البقيع كل بكرة، فطاف الملك بالبيت، فرفع حصيراً فإذا بسرداب محفور تحته يفضي إلى الحجرة النبوية، فضربهما حتى اعترفا بأنهما نصرانيان قدما في زيِّ حجّاج مغاربة أوفدوا من الأندلس لينقلوا جثمان النَّبي ﷺ إلى بلادهم، فنزلا بالقرب من مسجد الرسول وصارا يحفران ليلاً، ولكل منهما محفظة جلد مغربية (الزَّعْبُولةُ المُرَّاكُشِيَّةِ) ليحملا بها التراب ويرميانه بالبقيع، عند زيارتهما لقبوره، فلما قربا من الحجّرة النبوية أرعدت السماء وأبرقت، وحدث رجف عظيم، حتى خيل لهما انخلاع الجبال بهذا اعترف الجانيان أمام السلطان، فبكى بكاء شديدا وأمر بضرب رقابهما، فنفذ ذلك الإعدام تحت الشباك الذي يلي الحجرة النَّبوية الشَّريفة إلى جهة البقيع وصدق الله العظيم:

﴿وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [سورة المائدة: الآية 67] فأمر السُّلطان بحفر خندق حول قبر الرَّسول وصاحبَيه، وصبَّ فيها الرَّصاص المُذابَ[1].

7) زيارة سبعة مساجد أو موقع غزوة الخندق:

هذه المساجد لم تكن موجودة في عهد رسول الله ﷺ، ولا في عهد خلفائه الكِرام، وإنما بُنِيَت في عهد عمر بن عبد العزيز عند ولايته بالمدينة، وبنيت في أماكن جلوس بعض الصَّحابة عند غزوة الخندق، وتسمى غزوة الأحزاب، ولذلك إذا كان بد من الزيارة فإنما يقصد بذلك زيارة مكان الخندق، كدراسة ميدانية تاريخية، ليعرف الزائر معنى معركة الخندق، وموقعها ونتائجها.

غزوة الأحزاب المعروفة بالخندق

كان الرسول ﷺ قد طرد يهود بني النضير عن المدينة، وكانت قريش عجزت عن التَّغلب على الرَّسول ﷺ في غزواتها السَّابقة، فسعى اليهود فألبوا قريشا وغطفان وغيرهما من القبائل، فوجدوا قبولاً من قريش التي جمعت الأحزاب بمنى عند الخيف، فاتفقوا على قتال رسول الله ﷺ، فرأسوا عليهم أبا سفيان، على جيش قوامه عشرة آلاف محارب، فقدموا المدينة، ولما وصل الخبر إلى رسول الله ﷺ استشار الصَّحابة في رد هذا الجيش الكبير، فأشار عليه الصحابي الجليل سلمان الفارسي ﷺ بحفر الخندق – وسنفرد لسلمان فصلاً خاصاً بعد الحديث عن الغزوة لأهميته - فاستحسن الرَّسول الفكرة؛ لعلمه بعدم معرفة العرب بهذا الأمر، فأمر بالحفر شمال المدينة؛ من الحَرَّة الشَّرقيَّة إلى الحرَّة الغَربيَّة حيث تؤتى المدينة من جهتها، فتحمل المسلمون صعوبات في الحفر لضيق العيش، وكان ﷺ يحمل التراب، متمثلا بشعر ابن رواحة:

اللَّهُمَّ لَوْلاَ أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا * وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَ لاَ صَلَّيْنَا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا * وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا

---

(1) ينظر في كتاب وفاء الوفاء وغيره، نقل بتصرف من كتاب: تاريخ معالم المدينة المُنوَّرة ص 116 لمؤلفه: السيد أحمد ياسين الخياري.

فاجتمع جيش المسلمين على سفح جبل سلع حيث الخندق، وكان قِوامُه ثلاثة آلاف رجل، و نزلت قريش بمجمع الأسيال، وغطفان من جهة أحد، ولما رأوا الخندق تعجَّبوا؛ لأنهم لم يعرفوا ذلك، فبدأوا يترامون بالنبل، ثم أكره عكرمة وعمرو بن ود فرسيهما على اقتحام الخندق فبارز علي بن ود فقتله، وهرب آخرون، وسقط في الخندق نوفل على رأسه فهلك، كما أصيب سعد بن معاذ بسهم في شريان ذراعه إصابة بليغة، واستمرت المناوشة طيلة اليوم، حتى ضاعت صلاة الظهر والعصر والمغرب، فقضوها بعد بالترتيب كما فاتتهم، فبشَّرهم رسول الله بالنصر والظفر، ووعدهم خيراً، وكانت الأيام شديدة البرد، وقد أظهر المنافقون ما في ضمائرهم فقالوا: ﴿ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُوراً﴾ [سورة الأحزاب: الآية 12]، وفي هذا الظَّرف العصيب نَقَضَ يهودُ عهدَهم مع رسول الله ﷺ، وانضموا إلى مُعَسكَر الشِّرْك، فأرسل الرَّسول مسلمة وزيد بن حارثة في خمس مائة لحراسة المدينة، وأرسل الزُّبَير ليستطلع الخبر؛ فخانوا عهدهم مع رسول الله والمسلمين، فرجع وأخبر الرسول بذلك، فزُلْزِلَ المسلمون زلزالاً شديداً؛ حيث جاء العدو من فوقهم ومن أسفل منهم، وزاغت الأبصار، وبلغت القلوب الحناجر، وظنوا بالله الظنون، وأراد الرسول أن يصالح عيينة على ثلث ثمار المدينة ليرجع بغطفان فيكسر شوكة معسكر الشرك، فأبى أهل المدينة، وقالوا: لم ينالوا منا ذلك ونحن كفَّار، فكيف يناله منا اليوم، فالله يقضي بيننا بما يشاء، إنها قوة الإيمان، كالجبال لا تزلزلها العواصف.

وفي هذا الظرف العصيب جاء نُعَيم بن مسعود الأشجعي، صديق قريش ويهود وغطفان، فقال: يا رسول الله إني أسلمت وقومي لا يعلمون بذلك، فأمرني أساعدك، فقال: "***أَنْتَ رَجُلٌ وَاحِدٌ، وَمَاذَا عَسَى أَنْ تَفْعَلَ، وَلَكِنْ خَذِّلْ عَنَّا مَا اسْتَطَعْتَ فَإِنَّ الحَرْبَ خُدْعَةٌ***"[1].

فتوجَّه نعيم إلى بني قُريضَة فأكرموه، وقال: "أنتم تعرفون وُدِّي لكم، وخوفي عليكم، وسأُسِرُّ لكم فاكتموا عني"، فحدَّثهم عن بني قَيْنُقَاع وبني النَّضير، وما وقع لهم، وعن قريش وغطفان إذا رأوا فرصة استغلُّوها وإلاَّ

---

(1) رواه ابن اسحاق وعبد الرزاق.

انصرَفُوا وتركوكم تساكنون محمداً، ولا طاقة لكم بحَرْبِه، فلا تحالفوا قريشاً حتى تأخذوا منهم رهائن سبعين من أبنائهم، أو شرفائهم، فأجابوه لذلك، ثم توجَّه إلى قريش، فقال لهم مثلما قال ليهود، ثم قال: "إن بني قُرَيْضَة قد ندموا على ما فعلوه مع محمَّد، وخافوا منكم أن ترجعوا وتتركوهم معه، فقالوا له: "أيُرْضِيكَ أن نأخذ جمعاً من أشرافهم ونعطيهم لك، وترد لنا جناحنا الذي كسرت أيدي بني نضير، فرضي بذلك منهم، وهاهم مرسلون إليكم فاحذروهم، ولا تذكروا ما قلت لكم حرفا، ثم فعل مع غطفان ما فعل مع قريش، فأرسل أبو سفيان إلى يهود يدعوهم للقتال فامتنعوا حتى يعطيهم الرَّهائن، فتحقَّقت قريش وغطفان من كلام نعيم بن مسعود، وتفرقت القلوب، فابتهل الرسول إلى ربه وقال: "***اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ سَرِيعَ الحِسَابِ اهْزِمِ الأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ***" رواه البخاري، فاستجاب الله دعاء نبيه فأرسل الله ريحاً باردةً في ليلة مظلمةٍ، فخاف معسكر الشرك أن يتفق يهود مع المسلمين ويهجموا عليهم في ليلة مدلهمة، فأجمعوا على الرَّحيل بعدما خربت الريح الصَّرْصَرُ خيامَهم، وكفأت قدورهم، وأطفأت نيرانهم.

ولما سمع الرسول ﷺ ضوضاءهم قال: "***مَنْ يَسْتَطْلِعُ لَنَا خَبَرَ القَوْمِ؟***" فسكت الجميع، قالها ثلاث مرَّات فلم يجب أحد، فقال: "***قُمْ يَا حُذَيْفَةُ***" قال: يا رسول الله؛ البرد شديد؛ فقال: "***اذْهَبْ فِي حَاجَةِ رَسُولِ اللهِ وَاكْشِفْ لَنَا خَبَرَ القَوْمِ***" رواه مسلم، وفي رواية زيادة: "***وَلاَ تُحْدِثْ شَيْئاً وَلَكَ الجَنَّةُ***" فذهب وعاد بالخبر: إن أعداء الله راحلون؛ وهم خائفون، فرحل أبو سفيان وترك خالدا لحماية ظهرهم، ولقد صوَّر ربُّ العزَّة الغزوة في ستِّ آياتٍ من سورة الأحزاب فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحاً وَجُنُوداً لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيراً إِذْ جَاؤُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتْ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالاً شَدِيداً وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُوراً وَإِذْ قَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَاراً﴾ [سورة الأحزاب: الآيات 8-13].

قصة سلمان

هذه هي غزوة الأحزاب أو الخندق والذي اقترح حفره سلمان الفارسي، وهو أطول الصحابة عمراً حيث عاش 250 سنة وقيل 275 سنة، قال ابن الأثير في أسد الغابة: "أما المئتان وخمسون فلا يشكون فيه"[1]. وها هو يحكي لنا قصَّة حياته بنفسه؛ قال ابن عباس: حدَّثني سَلْمان قال: كنت من أهل فارس؛ من أهل أصبهان، من قرية يقال لها: «جي»، وكان أبي دِهْقَانَ[2] أَرْضِهِ، وكان يحبُّني حباً شديداً، لم يحبه شيئا من ماله ولا ولده، فما زال به حبُّه إيَّاي حتى حبسني في البيت كما تحبس الجارية، واجتهدت في المجوسية حتى كنت قطن[3] النار الذي يوقدها ولا يتركها تخبو ساعة، فكنت كذلك لا أعلم من أمر الناس شيئا إلا ما أنا فيه، حتى بنى أبي بنيانا له، وكانت له ضيعة فيها بعض العمل، فدعاني فقال: أيْ بُنَي، إنه قد شغلني ما ترى من بنياني عن ضيعتي هذه، ولا بد لي من إطلاعها، فانطلق إليها فأمرهم بكذا وكذا ولا تحتبسن عني، فإنك إن احتبست عني شغلتني عن كل شيء. فخرجت أريد ضيعتَه، فمررت بكنيسة النَّصارى، فسمعت أصواتهم فيها، فقلت: ما هذا؟ فقالوا: هؤلاء النصارى يصلون، فدخلت أنظر فأعجبني ما رأيت من حالهم. فوالله ما زلت جالسا عندهم حتى غربت الشمس، وبعث أبي في طلبي في كل وجهة حتى جئته حين أمسيت، ولم أذهب إلى ضيعته، فقال أبي: أين كنت؟ ألم أكن قلت لك؟ فقلت: يا أبتاه، مررت بناس يقال لهم: النصارى، فأعجبني صلواتهم ودعاؤهم، فجلست أنظر كيف يفعلون. فقال: أي بني دينُك ودينُ آبائك خيرٌ من دينِهم. فقلت: لا والله، ما هو بخير من دينهم، هؤلاء قوم يعبدون الله ويدعونه ويصلون له، ونحن إنما نعبد ناراً نوقدها بأيدينا، إذا تركناها ماتت، فخافني، فجعل في رجلي حديداً، وحبسني في بيت عنده، فبعثت إلى النصارى، فقلت لهم: أين أصلُ هذا الدين الذي أراكم عليه؟ فقالوا: بالشام، فقلت: فإذا قدِم عليكم من هناك نَاسٌ فآذِنُوني. قالوا: نفعل. فقدم عليهم ناس في تجارتهم. فبعثوا إليَّ

---

(1) ابن الأثير؛ أسد الغابة:269/2.

(2) الدَّهْقَان بكسر الدال وضمها: رئيسُ القَرْيَة ومُقدَّم التُّنَّاء وأصحاب الزَّراعة وهو مُعَرَّبٌ.

(3) قَطَنُ النار: القيم على نار المجوس وموقدها.

أنه قد قدم علينا تجَّارٌ من تجارنا. فبعثت إليهم: إذا قضوا حوائجهم وأرادوا الخروج فآذِنُوني. فقالوا: نفعل. فلمَّا قضوا حوائجَهم وأرادوا الرَّحيل بعثوا إليَّ بذلك، فطَرَحْتُ الحديدَ الذي في رجلي ولحقت بهم فانطلقت معهم حتى قدمت الشَّام فلما قدمتها، قلت: من أفضل أهل هذا الدين؟ فقالوا: الأُسْقُفُ[1] صاحبُ الكنيسة. فجئته، فقلت له: إني أحببت أن أكون معك في كنيستك، وأعبد الله معك، وأتعلَّم منك الخيرَ. قال: فكن معي. قال: فكنت معه، وكان رجلَ سُوء؛ كان يأمرهم بالصَّدقة ويرغبهم فيها، فإذا جمعوها إليه اكتنزها ولم يعطها المساكين. فأبغضتُه بغضاً شديداً لِمَا رأيتُ من حالِه، فلم ينشب أن مات، فلمَّا جاءوا ليدفنوه قلت لهم: إن هذا رجل سوء؛ كان يأمركم بالصدقة ويرغبكم فيها حتى إذا جمعتموها إليه اكتنزها ولم يعطها المساكين. فقالوا: وما علامة ذلك؟ فقلت أنا أخرج لكم كنزه. فقالوا: فهاته. فأخرجت لهم سبع قلال مملوءة ذهبا ووَرِقاً. فلما رأوا ذلك قالوا: والله لا يدفن أبداً. فصلبوه على خشبة ورموه بالحجارة، وجاءوا برجل آخر فجعلوه مكانه. فلا والله يا ابن عباس، ما رأيت رجلاً قط لا يصلي الخمس أرى أنه أفضل منه أشد اجتهادا، ولا أزهد في الدنيا، ولا أدأب ليلاً ولا نهاراً منه. ما أعلمني أحببت شيئاً قط قبله حبه. فلم أزل معه حتى حضرته الوفاة. فقلت: يا فلان قد حضرك ما ترى من أمر الله، وإني والله ما أحببت شيئا قط حبَّك، فماذا تأمرني؟ وإلى من توصيني؟ فقال: أي بني، والله ما أعلمه إلا رجلاً بالموصل فائته، فإنك ستجده على مثل حالي. فلما مات وغُيِّبَ لحِقْتُ بالموصل، فأتيت صاحبَها، فوجدته على مثل حاله من الاجتهاد والزَّهادَة في الدُّنيا، فقلت له: إن فلاناً أوصاني إليك أن آتيك وأكون معك. قال: فأقم أي بني. فأقمت عنده على مثل أمر صاحبه حتى حضرته الوفاة. فقلت له: إنَّ فلانا أوصاني إليك وقد حضرك من أمر الله ما ترى، فإلى من توصيني، فقال: والله ما أعلمه، أي بني، إلا رجل بنصيبين وهو على مثل ما نحن عليه، فالحق به. فلما دفناه. لحقت بالآخر فقلت له: يا فلان، إن فلانا أوصاني إلى فلان، وفلان أوصاني إليك. قال: فأقم يا بني. فأقمت عنده على مثل حالهم حتى حضرته الوفاة. فقلت له: يا فلان، إنه قد حضرك من أمر الله ما ترى، وقد كان فلان أوصاني إلى فلان، وأوصاني فلان إلى فلان، وأوصاني فلان إليك، فإلى من توصيني؟ قال لي: أي بني، والله ما أعلم أحدا

---

(1) الأسقف: رئيس من رؤساء النصارى فوق القسيس ودون المطران.

على مثل ما نحن عليه إلا رجل بعَمُّوريَّة من أرض الروم، فأته، فإنك ستجدُه على مثل ما كنا عليه. فلمَّا وَارَيْتُه خرجت حتى قدمت على صاحب عمورية، فوجدته على مثل حالهم، فأقمت عنده، واكتسبت حتى كانت لي غنيمة وبقرات، ثم حضرته الوفاة. فقلت: يا فلان، إن فلانا كان أوصاني إلى فلان، وفلان إلى فلان، وفلان إليك، وقد حضرك ما ترى من أمر الله تعالى، فإلى من توصيني؟ قال: أي بني، والله ما أعلمه بقي أحد على مثل ما كنا عليه آمرك أن تأتيه. ولكنه قد أظلَّكَ زمانُ نبي يبعث من الحرم، مهاجره بين حَرَّتَين، إلى أرض سَبِخَةٍ ذاتِ نخيلٍ، وإن فيه علاماتٍ لا تخفى: بين كتفيه خاتم النبوة، يأكل الهدية، ولا يأكل الصدقة. فإن استطعت أن تَخْلُصَ إلى تلك البلاد فافعل، فإنه قد أظلك زمانه. فلما واريناه، أقمت حتى مر رجال من تجار العرب من كَلْبٍ، فقلت لهم: تحملوني معكم حتى تقدموا بي أرض العرب، وأعطيكم غنيمتي هذه وبقراتي؟ قالوا: نعم، فأعطيتهم إياها، وحملوني حتى إذا جاءوا بي وادي القرى ظلموني، فباعوني عبداً من رجل من يهود، بوادي القرى. فوالله لقد رأيت النخل، وطمعت أن تكون البلد الذي نعت لي صاحبي، وما حقت عندي حتى قدم رجل من بني قريظة، من يهود وادي القرى، فابتاعني من صاحبي الذي كنت عنده، فخرج بي حتى قدم بي المدينة. فوالله ما هو إلا أن رأيتها فعرفت نعمتَه، فأقمت في رق مع صاحبي. وبعث اللهُ رسولَه بمكة لا يذكر لي شيئاً من أمره مع ما أنا فيه من الرق، حتى قَدِمَ رسولُ الله ﷺ قباء وأنا أعمل لصاحبي في نخلة له، فوالله إني لفيها إذ جاء ابن عم له فقال: يا فلان، قاتل الله بني قَيْلَة، والله إنهم الآن لفي قباء مجتمعون على رجل جاء من مكَّة، يزعمون أنه نبي، فوالله ما هو إلا أن سمعتها، فأخذتني العُرَوَاءُ؛ يقول: الرِّعْدَة حتى ظننت لأسقطن على صاحبي. ونزلت أقول: ما هذا الخبر؟ ما هو؟ فرفع مولاي يدَه، فلكمني لكمةً شديدةً، وقال: ما لك ولهذا؟ أقبلْ قِبَلَ عملِك. فقلت: لا شيء، إنما سمعت خبراً فأحببت أن أعلمَه. فلما أمسيت، وكان عندي شيء من طعام، فحملته وذهبت به إلى رسول الله ﷺ وهو بقُباء، فقلت: إنه قد بلغني أنك رجلٌ صالحٌ، وأن معك أصحاباً لك غرباء، وقد كان عندي شيء للصدقة، فرأيتكم أحق من بهذه البلاد به فها هو ذا فكل منه. فأمسك رسول الله ﷺ بيده، وقال لأصحابه: «كُلوا» ولم يأكل. فقلت في نفسي: هذه خلَّة، ما وصف لي صاحبي. ثم رجعت، وتحوَّل رسولُ الله ﷺ المدينة فجمعت شيئا كان عندي، ثم جئته به، فقلت: إني

قد رأيتك لا تأكل الصدقة، وهذه هدية وكرامة ليست بالصدقة. فأكل رسول الله ﷺ وأكل أصحابه. فقلت: هذه خلتان، ثم جئت رسول الله ﷺ وهو يتبع جنازة وعلي شملتان لي، وهو في أصحابه، فاستدرت به لأنظر إلى الخاتم في ظهره. فلما رآني رسول الله ﷺ استدبرته عرف أني أستثبتُ شيئاً قد وصف لي، فوضع رداءه عن ظهره، فنظرت إلى الخاتم بين كتفيه كما وصف لي صاحبي فأكببت عليه أقبّله وأبكي. فقال: تحوّل يا سلمان هكذا. فتحوّلت فجلست بين يديه. وأحبَّ أن يسمع أصحابُه حديثي عنه. فحدثته يا ابن عباس كما حدّثتك. فلما فرغت قال رسول الله ﷺ: "***كَاتِبْ يَا سَلْمَانُ***"، فكاتَبْتُ صاحِبي على ثلاثمائة نخلة أحييها، وأربعين أوقية، وأعانني أصحابُ رسول الله ﷺ بالنخل ثلاثين وَدِيَّة، وعشرين وَدِيَّة، وعشراً، كل رجل منهم على قدر ما عنده، فقال: لي رسول الله ﷺ: «***فَقَرْ لَهَا فَإِذَا فَرَغْتَ فَآذِنِّي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَضَعُهَا بِيَدِي***». ففقرتها وأعانني أصحابي ــ يقول: حفرت لها حيث توضع ــ حتى فرغنا منها، ثم جئت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، قد فرغنا منها، فخرج معي حتى جاءها، وكنا نحمل إليه الوَدِيَّ، ويضعه بيده، ويسوي عليها. فوالذي بعثه بالحق ما ماتت منها وَدِيَّة واحدةٌ. وبقيَت علي الدَّراهم. فأتاه رجل من بعض المعادن بمثل البيضة من الذَّهب، فقال رسول الله ﷺ: «***أَيْنَ الْفَارِسِيُّ الْمُسْلِمُ الْمُكَاتَبُ ؟***» فدُعِيت له، فقال: «***خُذْ هَذِهِ يَا سَلْمَانُ، فَأَدِّهَا مِمَّا عَلَيْكَ***». فقلت: يا رسول الله، وأين تقع هذه مما علي !؟ قال: «***فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيُؤَدِّي بِهَا عَنْكَ***». فوالذي نفس سلمان بيده، لوزنت لهم منها أربعين أوقية، فأدَّيتها إليهم، وعتق سلمان. وكان الرِّق قد حبسني حتى فاتني مع رسول الله ﷺ بدر وأحد، ثم عتقت فشهدت الخندق، ثم لم يفتني معه مشهد[1].

ثم آخى رسول الله بينه وبين أبي الدَّرداء، وكانت أوّل مشاهدِه الخندق، ولم يتخلف بعدها أبداً.

---

(1) أخرج القصة البيهقي في دلائل النبوة: 469/1.

هذه هي قصَّة سلمان الفارسي التي رواها بنفسه، والذي قال قولته المشهورة عندما سُئِلَ: من أنت؟ قال: ابن الإسلام، فسمعه عمر بن الخطاب وقال: أنا ابن الإسلام.

وبعد نجاح خُطَّة الخندق أخذ الصَّحابة يضمونه إلى عائلتهم، قالت الأوس: سلمان منا، وقالت الخزرج: سلمان منا، وقال المهاجرون: سلمان منا، فعلَّق له الرسول وسام الشرف وقال: "***سَلْمَانُ مِنَّا آلَ الْبَيْتِ***"[1] وبعد هذه الرِّحلة الطَّويلة مع سلمان ذي العمر المديد، توفي سنة 35 من الهجرة في خلافة عثمان، وقيل: إنه أدرك عيسى بن مريم، وقرأ الكتابين، وهذا خبر ضعيف.

وكان سلمان من خيار الصحابة وفضلائهم، قالت سيدتنا عائشة ﵂: "كان لسلمان مجلسٌ من رسول الله ﷺ ينفرد به بالليل، حتى كاد يغلبنا على رسول الله"[2]. وسئل علي ﵁ عن سلمان فقال: "ذاك امرؤ منا وإلينا أهل البيت، مَن لكم بمثل لقمان الحكيم؛ علم العلم الأوَّل وأدرك العلم الآخر، وقرأ الكتاب الأوَّل والكتاب الآخر، وكان بحراً لا ينزف"[3].

المعجزات التي وقعت في غزوة الخندق:

1) عن جابر قال: "كنَّا يومَ الخَنْدَق نحفِر، فعرضت كُدْيَةٌ شديدةٌ فجاءُوا النَّبيَّ ﷺ فقالوا: هذه كُدْيَةٌ عرضت في الخندق، فقال: "***أنا نازلٌ***" ثم قام وبطنُه معصوبٌ بحَجَر، فأخذَ المِعْوَل فضرَبَ فعادَ كثِيباً أهْيَلَ أو أهْيَمَ. أي: صار رملاً لا يتماسك[4].

2) وقال البراء: لما كان يومُ الخندَق عَرَضَتْ لنا في بعض الخندق صخرة لا تأخذ منها المَعَاولُ، فاشتكينا ذلك لرسول الله ﷺ فجاءه وأخذ المِعْوَل فقال: "***بِسْمِ اللهِ***" ثم ضرب ضربة وقال: "***اللهُ أكْبَرُ أعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الشَّامِ، وَاللهِ إنِّي لأبْصِرُ قُصُورَهَا الحَمْرَاءَ السَّاعَةَ***"، ثم ضرب الثَّانية فقطع آخر، فقال: "***اللهُ أكْبَرُ أعْطِيتُ مَفَاتِيحَ فَارِسَ وَاللهِ إنِّي لأبْصِرُ قَصْرَ المَدَائِنِ***

---

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين 6539/691/2.

(2) ابن عبد البر في الاستيعاب: 636/2.

(3) الضياء في الأحاديث المختارة:123/2.

(4) رواه البخاري في الصحيح:3875/1505/4.

الأَبْيَضَ الآنَ"، ثم ضرب الثالثة، فقال: "***بِسْمِ اللهِ***" فقطع بقيَّة الحَجَر، فقال: "***اللهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ اليَمَنِ، وَاللهِ إِنِّي لأُبْصِرُ أَبْوَابَ صَنْعَاءَ مِنْ مَكَانِي***"[1].

3) في هذا الحين رأى جابر بن عبد الله في النَّبي خَمَصاً شديداً فانكفأ إلى امرأته فقال: "هل عندك شيء؛ فإني رأيت برسول الله ﷺ خمصاً شديداً"، فأخرجت جراباً فيه صاعٌ من شعير، قال: ولنا بهيمة داجن فذبحتها وطحنت الشعير، ففرغت إلى فراغي وقطعتها في برمتها، ثم وليت إلى رسول الله ﷺ فقالت: "لا تفضحني برسول الله ﷺ وبمن معه"، فجئته فسررته فقلت: "يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا، وطحنا صاعاً من شعير كان عندنا، فتعال أنت ونفر معك"، فصاح النبي ﷺ فقال: "**يَا أَهْلَ الخَنْدَقِ؛ إِنَّ جَابِراً قَدْ صَنَعَ سُوراً - أي: صنيعا؛ بالفارسية- فَحَيَّهلاً بِكُمْ**" فقال رسول الله ﷺ:" **لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ**" فجئت، وجاء رسول الله ﷺ يقدم الناس، حتى جئت امرأتي، فقالت: "بك وبك"، فقلت: "قد فعلت الذي قلت"، فأخرجت له عجينا فبصق فيه وبارك، ثم عمد إلى بُرْمَتِنَا فبصق وبارك، ثم قال: " **ادْعُ خَابِزَةً فَلْتَخْبِزْ مَعِي وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا**"، وهم ألف، فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانصرفوا، وإن برمتنا لتغط كما هي، وإن عجيننا ليخبز كما هو[2].

ورحم الله الإمام البوصيري حين قال:

فَتَغَدَّى بِالصَّاعِ أَلْفٌ جِيَاعٌ * وَارْتَوَى بِالصَّاعِ أَلْفٌ ظِمَاءُ

4) جاءت أخت النُّعمان بن بَشِير بحَفْنَةٍ من تَمْرٍ إلى الخندق ليتغدَّى أبُوهَا وخالُها فمرَّت بالرَّسول فطَلَبَ منها التَّمر ثمَّ نَثَرَهُ في ثوب، ودعا أهل

---

(1) رواه أحمد في المسند: 18716/303/4 والنسائي في السنن الكبرى: 8858/269/5.

(2) متَّفقٌ عليه.

الخندق، فجعلوا يأكلون منه، والتمر يتناثر من الثوب حتَّى شَبع الجميعُ، وما زال التَّمر بالثَّوب[1].

5) نتائج غزوة الخندق:

كان المسلمون يدعون: (اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِنَا وَآمِنْ رَوْعَاتِنَا) ودعا رسول الله ﷺ على الأحزاب فقال: "***اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ سَرِيعَ الحِسَابِ اهْزِمِ الأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ***"[2].

فاستجابَ اللهُ دعاءَ نبيِّه، وأرسلَ عليهم جنداً من عندِه؛ أرسلَ جنداً واحداً اسمه الرِّيح: ﴿ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [سورة الأحقاف: الآية 24] فقوَّضت خيامَهم، وكفأت قدورهم، فوقع الرُّعب في قلوبهم، ولم يقر لهم قرار من كثرة الرعب، والخوف الذي ألقاه الله في قلوبهم.

فأرسل رسول الله حذيفة بن اليمان ليأتيه بخبرهم في تلك الليلة الباردة جداً، فوجدهم قد تهيَّأوا للرَّحيل، فعاد وأخبر رسول الله بذلك، فردَّ الله أعداء الله بغيظهم لم ينالوا خيراً، وكفى الله المؤمنين القتال، فصدق وعده، أعز جنده، وهزم الأحزاب وحده.

بئر رومة أو بئر عثمان

تقع في عَرْصَةِ وادي العَقِيق على بعد كلم واحد من مسجد القِبْلَتَين، حفرها رجل من مزينة في الجاهلية، ثم باعها لرومة الغفاري، وكان قد استعذبها تُبَّع الحِمْيَري عند مروره بالمدينة، كما استعذب ماءها رسول الله ﷺ بعد الهجرة، وكانت حينذاك ليهودي، وكان يبيع القربة منها بمُدِّ تمر، فقال النَّبي ﷺ: "***مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ فَيَجْعَلَ دِلاَءَهُ مَعَ دِلاَءِ المُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الجَنَّةِ***" فأتى عثمان لليهودي فاشترى منه نصفها بخمسة وثلاثين ألف درهم، وجعلها للمسلمين، فقال اليهودي: "لك يوم ولي يوم"،

---

(1) ابن هشام؛ السيرة: 218/2.

(2) رواه البخاري في كتاب الجهاد: 2775/1072/3.

فكان المسلمون يستقون ما يكفيهم في يوم عثمان ليومين، فقال اليهودي: "أفسدت على ركبتي ـ أي: بئري ـ" فاشترى عثمان النصف الثاني بثمانية آلاف درهم، وجعلها للغني والفقير وابن السبيل، ـ يعني: وقفا على المسلمين ـ ثم جاء إلى رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله: "تَجْعَلُ لِي عَيْناً فِي الجَنَّةِ مَا جُعِلَتْ لِغَيْرِي"، فقال: "نَعَمْ" [1].

❁ ❁ ❁

(1) أصله في البخاري معلقا، ورواه الترمذي في الجامع رقم الحديث 3703/3699 ينظر: ابن عبد البر في الاستيعاب 3/1039-1040،

زيارة بعض المساجد التي لها ارتباط برسول الله ﷺ:

1) **مسجد الغمامة**:

وبهذا الاسم اشتهر، ويسمى أيضا مسجد المصلى؛ حيث كان رسول الله ﷺ يصلي فيه صلاة العيد في أيَّامه الأخيرة لمدَّة أربع سنوات، كما كان يصلي بـه صلاة الاستسقاء.

وورد في السنن أنه شكى النَّاس إلى رسول الله ﷺ قُحُوطَ المطر فأمر بمنبر فوضع له في المصلَّى ودعا ربه فنزل المطر مدراراً فقال ﷺ: "***أَشْهَدُ أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ***"[1]، وورد أنَّه ﷺ استسقى ربَّه عزَّ وجلَّ في يومٍ حارٍ في هذا المسجد، وبعد دعاء الاستسقاء ظلَّلته الغمامة، فنزل المطر واستسقى النَّاس فسُمِّي المسجد بمسجد الغمامة، وهو يبعد عن باب السَّلام بحوالي 500م، وزيارتُه ليست للتَّبرك وإنَّما هي دراسة ميدانية وتذكرةٌ للتاريخ.

2) **مسجد الإجابة**: ويُسمَّى مسجد بني معاوية؛ لوقوعه في حيٍّ بني معاوية، والمسجد يبعد عن البقيع بـ385م من جهة الشَّمال على طريق الستين قرب مستشفى الأنصار.

ثبت أن النَّبي ﷺ صلَّى في مسجد الإجابة، ودعا فيه كما روى مسلم عن عامر بن سعد عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ أقبل ذات يومٍ من العالية، حتى إذا مرَّ بمسجد بني معاوية دخل فركع فيه ركعتين، وصلَّينا معه ودعا ربَّه طويلاً، ثمَّ انصرف إلينا فقال ج: "***سَأَلْتُ رَبِّي ثَلاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِي أَنْ لا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا***"[2].

السَّنة: الجوع، الغرق، الفياضانات – بأسهم: شدة الحرب.

---

(1) أخرجه أبو داود في السنن: 1173/304/1، والحاكم في المستدرك على الصحيحين 476/1، وقال عقبه: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

(2) رواه مسلم في كتاب الفتن.

حَرَّة واقم أو حَرَّة زهرة:

وأختم مذكّرتي هذه بهذه الكارثة التي وقعت في هذه الحَرَّة زمن يزيد بن معاوية عام 63هـ وقعت بهذه الحرة مذبحة لم يمر مثلها في تاريخ المسلمين، وذلك على يد قائد الجيش من قبل يزيد بن معاوية (مسلم بن عقبة المري) حيث قدم المدينة المُنوَّرة ونزل بحرَّة واقم فخرج أهل المدينة إليه يحاربونه فقتل من الموالي 3500 رجل ومن الأنصار 1400 أنصاري ومن قريش 1300، أما الذين حبسوا حتى ماتوا كالفضل بن العبَّاس، ومعقل بن سنان، وأبو بكر بن عبد الله، ويعقوب بن طلحة، وعبد الله بن زيد وغيرهم كثير من كبار الصَّحابة ﷺ، ثمَّ استباح المدينة ثلاثة أيَّام، فعاثوا في المدينة فساداً، نهبوا الأموال، واغتصبوا النِّساء، وسَبَوا الأطفال، وقتلوا الرِّجال، وبلغ عدد الشُّهداء في هذه الموقعة ما يزيد على عشرة آلاف دون النِّساء والصِّبيان، أما عدد من قتل من القرَّاء بلغ سبع مائة رجل، وجالت الخيل في مسجد رسول الله ﷺ وبالت وراثت بين القبر والمنبر، وسبب هذه الواقعة: أن أهل المدينة خلعوا يزيد بن معاوية عند منبر الرسول ﷺ، وقالوا: خلعنا رجلاً ليس له دين يشرب الخمر، ويلعب بالكلاب، وبايعوا عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة على الأنصار، وعبد الله بن مطيع على قريش، وأخرجوا عامل يزيد من المدينة المُنوَّرة، وكان عبد الله بن حنظلة يقول: ما خرجنا على يزيد إلا خوفاً من أن نرمي بالحجّارة من السَّماء، فكتب عثمان عامل يزيد على المدينة بذلك إلى يزيد، فحرَّضه على أهل المدينة فقال يزيد: والله لأبعثن لهم الجيوش ولأوطئنها الخيل، وروى الواقدي في كتاب الحرة أن رسول الله خرج في سفر من أسفاره ومعه عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله ما الذي رأيت؟ فقال النَّبي ﷺ: "***أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ سَفَرِكُمْ مَعِي هَذَا***" قالوا: فَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "***يُقْتَلُ فِي هَذِهِ الحَرَّةِ خِيَارُ أُمَّتِي بَعْدَ أَصْحَابِي***"[1].

---

(1) أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ، 333/3، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق: 183/54 وقال: "قال البيهقي: هذا مرسل".

ينظر: من كتاب معالم المدينة المُنوَّرة ص 330/329 لأحمد ياسين الخياري.

بعض الأدعية يستعين بها كل من أراد الحج

قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [سورة غافر: الآية60] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [سورة البقرة: الآية 186].

عن النُّعمان بن بَشير ﷺ قال: قال رسول الله ج: "***الدُّعاء هُوَ العِبَادَةُ***"[1]، وعن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ: "***لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ مِنَ الدُّعاء***"[2].

- واللَّهمَّ صَلِّ على سيِّدنا محمَّد وعلى آل سيِّدنا محمَّد كما صلَّيت على سيدنا إبراهيم وبارك على سيِّدنا محمَّد كما باركت على سيدنا إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد.

-"اللَّهُمَّ صلِّ على سيِّدنا محمَّد عددَ خلقِك ورضا نفسِك وزنةَ عرشِك ومدادَ كلماتِك، اللَّهُمَّ صل على سيِّدنا محمَّد في الأولين وصل على سيِّدنا محمَّد في الآخرين وصل على سيِّدنا محمَّد في الملأ الأعلى إلى يوم الدِّين".

- "لا إله إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير" (يكررها ثلاث مرات).

- " لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، ونصر عبده، وأعَزَّ جندَه، وهزم الأحزاب وحدَه " (يكررها ثلاث مرات).

- " لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النِّعمة وله الفضل، وله الثَّناء الحسن، لا إله إلا الله الملكُ الحقُّ المبين، لا إله إلا الله والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله ".

- " اللَّهُمَّ لك الحمد كالذي نقول، ولك الحمد خير ممَّا نقول، اللَّهُمَّ إن صلاتي ونُسُكي ومحياي ومماتي لله ربِّ العالمين، اللَّهُمَّ لك الحمد كلُّه، ولك الشُّكر كلُّه، ولك الثَّناء كلُّه، ولك العظمة كلُّها، اللَّهُمَّ لك الحمدُ حتى ترضى،

---

(1) أخرجه أبو داود: 76/2، والترمذي: 211/5، وابن ماجه: 1258/2، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

(2) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين 1/ص666 وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وابن حبان في الصحيح: 870/151/3.

ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرِّضى، اللَّهُمَّ لك الحمد بما هديتنا، ولك الحمد بما رزقتنا، ولك الحمد بما حملتنا، حتى بلَّغتنا إلى بيتك العتيق، ولك الحمد بما أوقفتنا في ساحة بيتك، وساحة عرفات، ولك الحمد بكلِّ نعمة أنعمت بها علينا، في كل وقت وحين، سبحانك ربي، لا إله إلا أنت، سبحانك إنَّا كنَّا من الظَّالمين، لا حول ولا قوة لنا إلا بك، أمرتنا فأطعنا، وأعطيتنا فشكرنا، ورزقتنا فحمدنا، وهديتنا فاهتدينا.

- " إلـهنا ما أرحمك على من سألك! وما أحلمك على من عصاكَ!، من الذي سألك فحرمتَه؟!، ومن الذي تقرَّب إليك فأبعدتَه؟!، ومن الذي تاب إليك فأغلقت بابَك دونَه؟!، إلـهنا إنَّا وقفنا بين يديك خافضين جناحنا لعظمتك، خاشعين لعزتك وسلطانك، فاغفر خطايانا، وقفنا باعتابك، فلا تطردنا من رحابك، نسألك باسمك الأعظم الذي إذا دُعِيتَ به أجبت، وإذا سُئِلْتَ به أعطيت، اشرح صدورَنا إلى العمل بكتابك وسنة نبيك محمد ﷺ".

- " يا رحمنُ يا رحيمُ ارحمنَا برحمتِك الواسعة، يا فتَّاح افتح لنا أبوابَ رحمتِك، يا وهَّاب هب لنا مغفرةً من عندِك، يا توَّاب ارزقنا توبةً نصوحاً، يا عفُوُّ اعف عنَّا واغفر ذنوبَنا، يا هادي العباد اهدِنا إلى صراطك المستقيم، يا مُغِيثُ أغثنا بفضلك وإحسانِك، يا سميعُ اسمَعْ دعاءنا في الحال والمآل، يا مجيبُ استجب دعاءَ المضطر منَّا، يا حفيظُ احفظنا من بين أيدينا ومن خلفنا، يا واسعُ وسِّع أرزاقنا، وأمِّن زادَنا، يا وارثُ أورثِنا مَقامَ الصَّالحين، يا رافعُ ارفعْ درجاتِنا بين يديك، يا قابضُ اقبضْ عنَّا كلَّ شر، يا باسطُ ابسُطْ علينا كلَّ خير، يا بصيرُ بصِّرنا بعيوبنا، وأصلح فينا ما فسد منَّا، يا عدلُ احكم بيننا وبين الخصوم، يا مُنتَقِمُ انتقم لنا من العِدَا، ونجِّنا من أهل الرَّدى، يا قادر قدِّر لنا الخيرَ فيما بقي من حياتِنا، يا مُقْتَدرُ نسألك العفوَ فيما جرت به الأقدار، يا أوَّل يا آخرُ ثبتنا على الشَّهادة في الرَّمَق الأخير، يا ظاهرُ حسِّن ظاهرنا، وتول أمرنا، يا باطنُ أصلِح باطنِنَا واستره عن كلِّ حاسدٍ غادرٍ، يا محيي أحيينا ما كانت الحياة خيراً لنا، يا مُميتُ أمتنا ما كانت الموت خيراً لنا، يا قاضيَ الحاجات اقض حوائجنا، وفرِّج كروبَنا، يا مفرِّج الكروب فرِّج كربتَنا وكربة المكروبين، إلاهنا ادفع بليتنا، وجدِّد نعمتَنا، وثبِّت حجَّتَنا، وأقِلْ عثرتَنا، وارْحَمْ تَضَرُّعَنَا، وأجِبْ دُعاءَنا، يا سميعَ الدُّعاء".

- اللَّهُمَّ اغفر لنا ما قدَّمنا وما أخَّرنا، وما أسررنا وما أعلنَّا، وما أنت أعلم به منَّا، اللَّهُمَّ اجعل يقيننا أحسن اليقين، وعملنا أحسنَ الأعمال، واستصلح

اللَّهُمَّ ما فسد منا، واستفرغ اللَّهُمَّ أيامنا فيما خلقتنا له، وأغننا اللَّهُمَّ بغناك الذي لا ينقطع.

- اللَّهُمَّ لا تُفسِد عبادتَنا بالعُجْبِ، وعمَلنا بالكِبر، وأجْرِ اللَّهُمَّ الخيرَ للنَّاس على أيدينا، وهب لنا معالي الأخلاق، واعصمنا من الفخر، واهدنا إلى طريق الحق، اللَّهُمَّ ابعد عنا كل خِصلَة ذميمة، وحلِّنا بالأخلاق الحسنة، وارزقنا اللَّهُمَّ السَّلامة ممن توعدنا، وعامل اللَّهُمَّ من ساعدنا على الخير، وكافئ اللَّهُمَّ من قطعنا بالصلة، وأثب من اعتنى بنا بالحسنى، وحلِّنا اللَّهُمَّ بحِلْيَة الصَّالحين، وألبسنا زينة المتقين، واختم اللَّهُمَّ بعفوك أعمالنا، وحقق رجاءنا في رحمتك، واستعملنا لطاعتك ما أبقيتنا.

- اللَّهُمَّ أعنا ولا تعن علينا، وانصرنا ولا تنصر علينا، وامكر لنا ولا تمكر علينا، واعطنا ولا تحرمنا، وزدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تهنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، واهدنا ويسر الهدى لنا، وانصرنا على من بغى علينا.

- اللَّهُمَّ تقبَّل توبتَنا، واغسل حَوْبَتَنا، وأجب دعوتَنا، وثبِّت حجّتنا، واهد قلوبنا، واسْلُلْ سَخِيمَة قلوبنا، وسدِّد لساننا.

- اللَّهُمَّ طهِّر قلوبَنا من النِّفاق والشِّقاق وسوء الأخلاق، اللَّهُمَّ طهِّر قلوبَنا من وساوس الشَّيطان، والحقد والغل والحسد، اللَّهُمَّ اقذف في قلوبنا محبَّة خلقك.

- اللَّهُمَّ لا تجعلنا ضالين ولا مضلين، ولاظالمين ولا مظلومين، ولا فاتنين ولا مفتونين، ولا معتدين ولا معتدى علينا.

- اللَّهُمَّ طهِّر قلوبنا من الرَّان، ومن كل ظن فاسد، واجعلنا من عبادك المحبوبين عندك.

- اللَّهُمَّ اصبغ علينا نعمك التي لا تحصى، وأدمها علينا دنيا وأخرى، واجعلنا لأنعمك من الشاكرين، ولآلائك من الذاكرين، اللَّهُمَّ إنا نعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجاءة نقمتك، وجميع سخطك.

- اللَّهُمَّ إنا نعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن عين لا تدمع، ومن أذن لا تسمع، ومن دعوة لا يستجاب لها، اللَّهُمَّ إنا نعوذ بك من وساوس الشَّيطان، ونعوذ بك من الأوجاع والأسقام، ونعوذ بك من منكرات الأسواق، وسوء الأخلاق والأعمال والأهواء.

- اللَّهُمَّ إنا نعوذ بك من أن يتخبطنا الشَّيطان عند سكرات الموت، اللَّهُمَّ إنا نعوذ بك من عذاب القبر.

- اللَّهُمَّ اجعله لنا روضة من رياض الجنة، اللَّهُمَّ يسِّر حسابنا، وثقِّل بالحسنات ميزاننا، ووفِّقنا للجواز على الصِّراط.

- اللَّهُمَّ ارحم والدينا، وأدِّ عنا حقوقهم، وارحم موتى المسلمين، الذين شهدوا لك بالوحدانية، ولنبيك بالرسالة، وماتوا على ذلك.

- اللَّهُمَّ اغفر لهم وارحمهم، وعافهم واعف عنهم، وأكرم نزلهم، ووسِّع مدخلهم، وألهمهم حجّتهم، وأبدلهم داراً خيراً من دارهم، وجيراناً خيراً من جيرانهم، اللَّهُمَّ اغسلهم بالماء والثلج والبَرَدِ، ونقِّهم من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدَّنس، اللَّهُمَّ إن كانوا محسنين فزد في إحسانهم، وإن كانوا مسيئين فتجاوز عن سيئاتهم، اللَّهُمَّ لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم، اللَّهُمَّ وسِّع عليهم قبورهم، وارزقهم الضياء والنورَ، والفسحة والحبورَ، وشَفِّع فيهم نبيَّك محمداً ﷺ، اللَّهُمَّ ارحمنا إذا ما صرنا إلى ما صاروا إليه، تحت الجنادل والتراب وحدنا.

- اللَّهُمَّ قنا عذابك يوم تبعث عبادك، اللَّهُمَّ لا تفضحنا يوم لقائك، واجعلنا من الآمنين يوم العرض عليك، اللَّهُمَّ أمتنا على دينك القويم، وثبتنا عند سكرات الموت يا كريم.

- اللَّهُمَّ روح أرواحنا في الضريح، وألهمنا الجواب الصحيح، ووفقنا لكسب الوزن الرَّجيح.

- اللَّهُمَّ هوِّن علينا ضمَّة القبر ووحشتَه، وكن لنا في يوم الحشر وروعتِه، ويسِّر علينا الحساب وشدَّتَه، وثبت أقدامنا على الصراط وحدَّتِه، واسقنا من حوض نبينا ومتعنا بلذَّتِه، ومتعنا بنعيم الجنَّة ووفرتِه، وأسكنا الفردوس الأعلى برمَّتِه، وارضنا وارض عنا يا رب العزة، واجعلنا مع الرسول وفي حضرته، وأدم علينا رضاك ورضا نبيك إلى أن نلقاك يا كريم.

- اللَّهُمَّ اجعلنا لوالدينا من البارِّين، الأحياء منهم والميتين، اللَّهُمَّ اجعل رضاهم مقدَّما على رضانا، وأعنَّا على برِّهما، وتلبية مطالبهما، واخفض اللَّهُمَّ لهما أصواتنا، واشكر لهما تربيتنا، وعطِّف عليهما قلوبنا.

- اللَّهُمَّ اجمعنا بهما في دار كرامتك، وفي وسط جنتك، واللَّهُمَّ أقِرَّ أعيننا ببقاء أبناءنا وبناتنا وأحفادنا، اللَّهُمَّ أصلحهم لنا، ومتعنا بهم ما أحييتنا، واحفظ اللهم لنا صحتهم وعافيتهم، وامدد لنا في عمرهم، اللَّهُمَّ حسن أخلاقهم، ووسع أرزاقهم، واحفظهم في عقيدتهم، واختر لنا صحبتهم، اللَّهُمَّ اجعلهم لنا سامعين، ولك مطيعين، ولنبيك محبين، اللَّهُمَّ اشدد بهم عضُدَنا، وكثِّر بهم عدَدَنا، وأحي بهم ذكرَنا، واكفنا بهم في غيبتنا، وأعنا بهم على حاجتنا، اللَّهُمَّ

اجعلهم لنا محبين، وعلينا مقبلين، ولنا مطيعين، غير عاصين أو عاقين، اللَّهُمَّ امح العقوق من نسلنا، اللَّهُمَّ أعذهم من وساوس الشَّيطان، وحبب إليهم الإيمان، وزينه في قلوبهم، وكره إليهم الكفر والقسوة والعصيان، واجعلهم من الراشدين، يا حنَّان يا منَّان، واهد اللَّهُمَّ بناتنا وحفيداتنا، واجعلهن من التائبات العابدات السائحات، اللَّهُمَّ حبب إليهن الإيمان وزينه في قلوبهن، وكره إليهن الكفر والفسوق والعصيان واجعلهن من الراشدات، اللَّهُمَّ حبب إليهن الحجَابَ الإسلامي، وألبسهن لباس التقوى، وكره إليهن العري والسفور والتبرج، اللَّهُمَّ استرهن بسترك الذي لا يضام، واجعلهن دعاة بأخلاقهن، وقدوة لأقرانهن، وابعد عنهن شهوات الانحراف، وارزقهن رجالا صالحين، يحفظهن من كل سوء، اللَّهُمَّ هيئ لهن سبل العيش الكريم في ظل الإسلام، اللَّهُمَّ ارزق الشفاء لمن مرض من أولادنا، واحفظ من سافر منهم، اللَّهُمَّ احفظهم في صحتهم، ووفقهم لتعلم العلم النافع، وعلمهم ما لم يعلموا؛ إنك أنت علاَّم الغيوب، واحفظهم من الأفكار الهدَّامة، وأبْعِد عنهم أهل الزَّيغ والظَّلال، اللَّهُمَّ اجعلهم من حُرَّاس الدِّين، الذاكرين المخبتين، المدافعين عن سنَّة سيد المرسلين، اللَّهُمَّ أحي بهم السنَّة، وأمِتْ بهم البِدْعَة، واجعلهم من الذين أنعمت عليهم بالعقل الرَّجيح، واللِّسان الفصيح، والذَّكاء الخارق، والملاحظة الدَّقيقة، والصَّبر الجميل، إنك على ما تشاء قدير وبالإجابة جدير.

- اللَّهُمَّ اجعل كل قضاء قَضَيْتَه لنا خيراً، في حضرنا وسفرنا، اللَّهُمَّ إنا نسألك من كل خير خزائنُه بيدك، ونعوذ بك من كل شر خزائنُه بيدك.

- اللَّهُمَّ إنا نسألك خشيتَك في الغيب والشَّهادة، ونسألك كلمة الحق في الرِّضا والغضب، ونسألك القصد في الغنى والفقر، ونسألك نعيماً لا ينفذ، ونسألك قرَّة عين لا تنقطع، ونسألك الرِّضا بعد القضاء، ونسألك برد العيش بعد الموت، ونسألك النظر إلى وَجهك الكريم، في غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة، ونسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة.

- اللَّهُمَّ إنا نسألك أن تصلح ذات البين بيننا، وتؤلف بين قلوبنا، وتهدينا سبل السَّلام.

- اللَّهُمَّ إنا نسألك أن تُبَارك في سمعنا، وبصرنا، وقوتنا ما أبقيتنا، وأن تجعله الوارث منا.

- اللَّهُمَّ أنا نسألك أن تُبَارك في أزواجنا، وإخواننا، وأصهارنا، وجيراننا، وكل من له الحق علينا.

- اللَّهُمَّ استجب دعاء من أوصانا واستوصانا، اللَّهُمَّ استجب دعوتهم، وتقبل توبتهم، وثبت حجّتهم، وخذ بيدهم إلى طريق النجاة، ووفقهم لما تحبه وترضاه، وكن لهم ولياً ونصيراً، واحفظهم من كل مكروه، اللَّهُمَّ احفظهم في أزواجهم وذريتهم من بين أيديهم، ومن حلفهم، ومن أيمانهم، وعن شمائلهم، ومن فوقهم، وأن يغتالوا من تحتهم، اللَّهُمَّ بارك لهم في أرزاقهم، وبارك لهم في عمرهم، إنك على ما تشاء قدير، وبالإجابة جدير.

- اللَّهُمَّ اجعلنا لأنعُمِكَ من الشَّاكرين، ولآلائك من الذاكرين.

- اللَّهُمَّ إنا نسألك فواتح الخير، وخواتمَه وجوامعَه، وأوَّلَه وآخرَه، وظاهرَه وباطنَه، والدرجات العلا من الجنَّة.

- اللَّهُمَّ إنا نسألك أن ترفع ذكرنا، وتضع وزْرَنَا، وتصلح أمرنا، وتطهِّر قلوبنا من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق.

- اللَّهُمَّ اهدنا بالهدى، ونقنا بالتقوى، واغفر لنا في الآخرة والأولى.

- اللَّهُمَّ إنا نسألك رحمة من عندك تهدي بها قلوبنا، وتجمع بها شملنا، وترد بها الفتن عنا، وترفع بها شاهدنا، وتزكي بها عملنا، وتثبت بها حجّتنا، وتبيض بها وجوهنا، وتلهمنا بها رشدنا، وتعصمنا بها من كل سوء.

- اللَّهُمَّ تقبل توبتنا، واغسل حوبتنا، وأجب دعوتنا، وثبت حجّتنا، وسدد لساننا، واهد قلوبنا، واسْلُلْ سَخِيمَةَ قلوبنا.

- اللَّهُمَّ إنا نسألك الفوز عند القضاء، ومنازل الشهداء، وعيش السعداء، والنصر على الأعداء، والصبر في السراء والضراء، ومرافقة الأنبياء مع سيد السادات وخاتم الرسالات.

- اللَّهُمَّ إنا نسألك الجنة وما قرب إليها من قول و عمل، ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل.

- اللَّهُمَّ إنا نسألك من خير ما سألك منه نبينا محمَّد عليه الصلاة والسلام، ونعوذ بك من شر ما استعاذك منه نبينا محمَّد عليه الصلاة والسلام.

- اللَّهُمَّ إنا نسألك نضرة النعيم، والشُّرب من الرَّحيق المختوم، والسُّكنى في أعلى عليين، مع الأنبياء والمرسلين، والنَّظر إلى وجهك الكريم، والشَّوق إلى لقائك يا كريم، في غير ضرَّاء مضرَّة، ولا فتنة مُضِلَّة، اللَّهُمَّ إنا نعوذ بك من فتنة المَحْيَا والممات، ومن فتنة المسيح الدَّجَّال، ووساوس الشَّيطان.

- اللَّهُمَّ إنا نعوذ بك من شر ما يَلِجُ في الليل، ومن شر ما يلج في النهار، ومن شر ما تهب به الريح، ومن أخطار البحار، ومن إعصار الجو في الأسفار، ومن شر طوارق الليل في الأسحار.

- اللَّهُمَّ رد المسافرين من الحجّاج والمعتمرين إلى بلادهم سالمين غانمين، مزودين بالتوبة، ومن الذنوب مغفورين، وبالصحة متمتعين، يا قوي يا معين، وبالحسنات مزودين.

أدعية عند غروب شمس يوم عرفة:

- اللَّهُمَّ غرب شمس هذا اليوم العظيم بذنوبنا يا كريم.
- اللَّهُمَّ غرب شمس هذا اليوم بسيئاتنا؛ كبيرها وصغيرها، كما وعدتنا يا رحيم.
- اللَّهُمَّ غرب شمس هذا اليوم بما صدر عنا من مخالفات طول حياتنا يا مجيب.
- اللَّهُمَّ أفض علينا من رحماتك عند إفاضتنا يا غفور يا رحيم.
- اللَّهُمَّ أفض علينا من رضاك العظيم عند إفاضتنا يا سميع يا مجيب.
- اللَّهُمَّ اجعلنا عند إفاضتنا ممن أنعمت لهم بضمان التبعات يا رحيم.
- اللَّهُمَّ اجعلنا ممن شملت مغفرتك لمن تَشَفَّعنا فيهم يا رحيم.
- اللَّهُمَّ تقبل حجّنا واجعله في ميزان القبول عندك يا كريم.
- اللَّهُمَّ تقبل عمرتَنا وحجَّنا وثقّل بهما موازيننا.
- اللَّهُمَّ اجعل حجّنا وعمرتنا قنطرةً لنا إلى الجنة.
- اللَّهُمَّ اجعل حجّنا مبروراً، وذنبنا مغفوراً، وعيوبنا مستورة.
- اللَّهُمَّ اجعل حجَّنا خالصاً لوجهك الكريم، لا رياء فيه ولا سمعة.
- اللَّهُمَّ أعِنَّا على أداء ما بقي من نسكنا.
- اللَّهُمَّ إنا دعوناك كما علَّمتَنا، فاستجب دعاءنا كما وعدتنا.
- اللَّهُمَّ اهد حُكَّام المسلمين إلى إقامة شرعك، وتطبيق سنة نبيك.
- اللَّهُمَّ وفّق حُكَّام المسلمين لتطبيق أحكام كتابك.
- اللَّهُمَّ اقذف في قلوبهم خوفك، واجعلهم من عبادك الصَّالحين، ولشرعِك من المنفذين، ولسنة نبيك من العاملين اللَّهُمَّ اجعلهم رحمة على العباد والبلاد.
- اللَّهُمَّ انصر المستضعفين من المسلمين في كل مكان، يا قويُّ يا معين، يا جبَّارَ السَّموات والأرض أهْلِكِ الكَفَرَةَ والمشركين، وطهِّر أرضَ المسلمين من الصَّهاينَة المجرمين، وأخرجهم من بلاد القدس مذمومين مدحورين، يا

جَبَّار السَّموات والأرض أهلك الكفرة والمشركين الذين يستهزؤون برسولك وبالمسلمين.

- اللَّهُمَّ احفظ المسلمين من شرورهم، واجعل الدائرة عليهم، وارزقنا اللَّهُمَّ الصَّلاة في القدس الشَّريف قبل الممات، يا مجيب السائلين.

- اللَّهُمَّ احفظ سكَّانه في أهليهم، واشف مرضاهم ومجروحيهم، وارزقهم الصَّبر على فراق شهدائهم، وأطلق سراح مسجونيهم من سجون الظالمين، يا رحمن يا رحيم، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد سيِّد العالمين، عَدَدَ خلقِك رضا نَفسِك وزنَة عرشِك ومِدادَ كلماتِك.

آمين والحمد لله رب العالمين.

مخالفات يرتكبها بعض الحجاج

1) هناك بعض الحجّاج يَعْقِدُون إحرامَهُم من مسجد رسول الله ﷺ، وليس من أبْيَارِ علي، الذي هو ميقات أهل المدينة.

2) كما أنَّ هناك بعض الحجّاج يُحْرِمُونَ بالحجّ من المسجد الحرام يوم التَّروية، ثم يتوجَّهون إلى منىً مباشرةً، ولا يجوز الطَّواف قبل الصُّعود إلى منى؛ لأنَّه من البدع المنهي عنها؛ لأنَّ الصَّحابة أحرموا من الأبطح ثم صعدوا إلى منىً، ولم يطوفوا بالكعبة.

3) بعض الحجّاج الذين يدخلون بالعُمْرَة وبعد التَّحلل يُحرِمُونَ من سكَنِهم، ويؤدُّون عمرةً ثانية وثالثة، مع أنَّ الذي يوجد بمكَّة ويريد العُمْرَة يجب أن يخرج إلى الحِلِّ، حتى أهل مكَّة لا يجوز لهم أن يُحرموا بالعُمْرَة من سَكَنِهم، وإنَّما يخرجون إلى الحل، كالتَّنعيم والجِعرانة أو جُدَّة.

4) بعض الحجّاج يكشفون كَتِفَهُم الأيمن عند الإحرام إلى أن يتحلَّلوا من حجِّهم أو عُمرَتِهم، مع أنَّ السُّنَّة كشفُ الكَتِفِ الأيمن عند طواف القُدُوم أو العُمْرَة في سبعة أشواطٍ ثمَّ تغطية الكتف عند صلاة ركعتي الطَّواف.

5) بعض الحجّاج لا يَرْمُلُونَ في الأشواط الثَّلاثة.

6) بعض الحجّاج يُقَبِّلُون الرُّكن اليماني ويتَمَسَّحون به، مع أن السُّنَّة لمسُه باليد فقط.

7) بعض الحجّاج يرفعون أيديهم ويُكَبِّرون عند مُرورهم بالرُّكن اليماني، وهذا العملُ غيرُ واردٍ في السُّنَّة.

8) كثيرٌ من الحُجَّاج والحاجَّات يتزاحمون على الحجر الأسود لتَقبيلِه؛ ظناً منهم أنَّ الطَّواف لا يتِمُّ إلا بتقبيله.

9) بعض الحجّاج يقفون صفاً طويلاً لتقبيل الحجَرِ الأسود، وهذا مخالفٌ للسُّنَّة؛ لأنَّ تقبيلَ الحجَرِ يكون عند بدء الطَّواف وعند نهايتِه.

10) هناك عددٌ كبيرٌ من الحاجَّات يتعطَّرن ويأتين إلى الحرم لطواف النَّافلة، والسُّنة أن يأتين مبتذلات غير متعطِّرات، للنَّهي عن تعطُّر المرأة عند خروجها مطلقاً، ومنها ذهابُها إلى المسجد.

11) كثير من الحجّاج من يصلِّي ركعتي الطَّواف أمام مقام إبراهيم، فيُحدِث ارتباكاً في ساحة الطَّواف، وقد تقع مشاحنات بين بعض الطائفين الذين يتعثرون في المصلين، مع أن ركعتي الطَّواف تجوز في أي مكان من الحَرَم وخُصُوصاً عند الزِّحام.

12) هناك بعض النِّساء ممَّن يأتين إلى الحَرَم وهنَّ غير طاهراتٍ من دَم الحيض، فيجلسن ينظرن إلى الكعبة تبرُّكاً بها، وهذا مخالفٌ لأمر رسول الله ﷺ الذي نهى أمَّنا عائشة ﷺ من الدُّخول إلى الحرم حتَّى تَطْهُر وتَغتَسِل، ومن فعلت هذا الأمر فقد خرقت حُرْمَة الحَرَم، تجب عليها ذبيحة توزَّع على فقراء الحرم، جبراً لهذا الخرق.

13) من المخالفات الشَّائعة بين الحجّاج القادمين من بلاد بعيدة أنَّهم إذا وصلوا إلى مكَّة وضعوا أمتعتهم في سكنهم ثم يتوجهون إلى الطَّواف والسَّعي رغم أنهم لم يستريحوا وقد مرَّ على سفرهم ما يزيد على 24 ساعة لم يناموا فيها؛ لأن خروجهم من سكنهم يكون بعد الغروب أو في الصباح بحيث يكون وصولهم إلى جدة بعد العصر، وبعد إجراءات الدخول المعقدة التي تستغرق وقتاً طويلاً من ختم الجوازات عند الشرطة وعند وزارة الحجّ وعند مكتب الوكلاء الموحد، وخصوصا إذا كان عدد الحجّاج كبيراً حسب الطائرة قد يكون العدد 500 حاج، ثم الالتحاق بالبعثة وبعد إجراءات وسائل النَّقل التي تستغرق مدة ليست باليسيرة، من جمع الجوازات ووضع اللوائح، وأخذ قسيمات النقل، ثم إحضار الحافلات، ثم المرور بمركز التفويج لتوزيع الجوازات على المؤسسات، ثم الالتحاق بمكتب المطوِّف في مكَّة لتسليم الجوازات، ثم بعدها الالتحاق بالسَّكن. وهذه الإجراءات تتطلب وقتاً طويلاً ينبغي للحاجِّ أن يستريح بعدها وينام استعداداً للطَّواف والسَّعي، وهو في راحةٍ تامّةٍ، تأسِّياً برسول الله ﷺ، فقد وصل إلى مكَّة مساءً، وبات بذي طُوَى، وفي الصَّباح اغتسل، ثم توجَّه إلى الكعبة، وطاف وسعى، ثم توجَّه إلى الأبطح، وبقي هناك إلى يوم التَّروية، حيث صعد إلى منىً، وقد نهى رسول الله المصلي عن التَّمادي في الصَّلاة إذا غلبه النَّوم فقال: **" إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبَّ نَفْسَهُ"**[1].

14) هناك بعض الحجّاج يسعون بين الصفا والمروة تنفُّلاً، مع أن السَّعي لا نافلة فيه، وإنَّما يكون بعد طوافٍ واجبٍ.

---

(1) متَّفقٌ عليه من حديث أمنا عائشة ﷺ ترفعه للنبي ﷺ.

15) هناك بعض الحجّاج يقضون في المطار وقتاً طويلاً في انتظار الطَّائرة، أو في القيام بإجراءات الدخول إلى المملكة العربية السُّعودية، فلا يصلون إلا بعد خروج الوقت.

16) وهناك من الحجّاج لا يصلُّون أثناء وجودهم في المطار ولا يجمعون الظُّهر مع العصر أو المغرب مع العشاء تقديماً أو تأخيراً، مع أنَّ الوقت متَّسعٌ لذلك، فإذا صعدوا إلى الطَّائرة بدون الوضوء مع أنَّ أمكنة الوضوء متوفِّرة في المطار، فتراهم يمسحون أيديهم بالحجارة أو بمقاعد الطَّائرة فيصلون صلاةً ناقصةً شكلاً ومضموناً، وقد يُصلُّون بدون وضوء مع أنَّ الصَّلاة بالتيمم هي رخصة خوف خروج الوقت، وهناك من الحجّاج من يصلي الصلاة رباعية ولا يقصر أثناء سفره، مع العلم أن بعض الأئمة حكم ببطلانها؛ لأن الزيادة في السَّفَر كالنقصان في الحضر، ومن الأئمة من حكم عليها بالكراهة وهو أخف.

17) هناك من الحجّاج من لا يبيت بالمزدلفة رغم أنهم ليسوا من الضَّعَفَة أو ذوي الأعذار، والذين لا يبيتون بإذن من رسول الله ﷺ.

18) هناك من الحجّاج من ينيب عنه في الرَّمي، رغم أنهم لا تتوفَّر فيهم شروطُ الإنابة من مرض أو عدم القدرة على الرَّمي أو كبر السن تعوقه عن الرَّمي.

19) هناك من الحجّاج من يتحلقون بعد الصلاة في المسجد الحرام فيتناقشون في أمور الدنيا، حتى تعلوا أصواتهم فيشوشون على المصلين أو التالين لكتاب الله والمسبحين والمستغفرين.

20) هناك بعض الحجّاج عند مغادرتهم لمكة يطوف الوداع قبل يوم المغادرة، أو اليوم كله، وبعد طوافهم لا يرجعون إلى الحرم للصلاة، ولو كان الحرم قريباً منهم، وهذا مخالف للسنة؛ لأن طواف الوداع يكون عند مغادرة مكة ولو تأخر لانتظار السيارة فلا بأس.

21) وهناك من الحجّاج من يصحب معه تراب مكّة وحجّارتَها تبركاً بذلك، وهذا منهي عنه في السُّنَّة.

22) وهناك من الحجّاج من يُحضِر معه ثياب بعض الأقارب للزيارة بها ومسحها بجدار الكعبة وشُبَّاك مسجد رسول الله ﷺ ورشها بماء زمزم ثم ردها لأصحابها.

23) وهناك من الحجّاج من يشتري القمح ويرميه في ساحة الحرم للحمام، وقد ضمن الله له طعامه، يغذوا خماصاً ويروح بطاناً كما جاء في